
الاستقامة
لشيخ الاسلام
أبي العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية
خرج أحاديثه وعلق عليه
أشرف علي خلف
الجزء الأول
دار البصيرة
جمهورية مصر العربية
الإسكندرية : ت: ٥٩٠١٥٨٠، ٣٩١٢٠٥١



الاستقامة

رقم الإيداع : ١٠٥٤٤ / ٢٠٠٤

طبعة مصححة مدققة

دار البصيرة

جمهورية مصر العربية - الإسكندرية
٢٤ ش كانوب- كامب شيزار- ت: ٥٩٠١٥٨٠
٤٩ ش القنطرة- محطة مصر- ت: ٣٩١٢٠٥١

مقدمة المحقق

الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم، الهادي إلى النهج القويم، والصراط المستقيم، منزل الكتاب الحكيم، لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، فمن عمل به رشد، ومن حكم به عدل، ومن تولى عنه فإن الله لا يهدي القوم الظالمين.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، وخاتم أنبيائه وخليله، وصل اللهم وسلم عليه تسليمًا كثيرًا.

أما بعد:

فإن الله عز وجل اختص هذه الأمة - منة منه وفضلاً - بأفضل كتبه وسيد رسله، وكامل منهجه، وأتم لهم دينهم الذي ارتضى لهم، قال تعالى: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا**﴾ وجعل في القرآن تبيانًا لكل شيء، وإلا ففي السنة بيان ما لم يفصله القرآن، وليس وراء الكتاب والسنة شيء إلا الخلاف والشقاق والضلال، قال تعالى: ﴿**وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلاَ تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ**﴾، ولقد أمر الله عز وجل بالاجتماع وعدم الفرقة واللزام بصراطه المستقيم وحبله القويم، فقال: ﴿**وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرَّقُوا**﴾، وقال ﷺ: «**تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي أبدًا كتاب الله وسنتي**».

وما ضلت الأمة عن نهجها إلا باتباع الأهواء وترك الكتاب والسنة إلى كلام من يجوز عليه الخطأ والزلل من الرؤساء والعلماء.

وفي هذا الكتاب العظيم - كتاب الاستقامة - لشيخ الإسلام ابن تيمية، وهو من هو علمًا وحكمة وعملاً، يعرض فيه أسباب التفرق والضلال التي أصابت الأمة، والتي كانت بسبب ترك بعض ما في الكتاب والسنة، إما بالتأويل أو بالزيادة عليهما أو نفي دلالة ما فيهما اعتمادًا على عقول قاصرة أو فاسدة، وأقوال باطلة

ويبين شيخ الإسلام -رحمه الله- القواعد الأساسية للاستقامة والاعتدال على نهج الكتاب والسنة، ويبين -رحمه الله- طرق استدلال أهل البدع والأهواء، ويهدم أركانها، وينتزع أصولها ويجتثها من جذورها، بما أوتيه - رحمه الله - من قوة الحجة ونصوع البيان.

فجاء كتابه مجموعة من القواعد التي لا يستغني عنها الداعية إلى منهج أهل السنة والجماعة في كيفية الاستقامة على صراط الله، والبعد عن المناهج المعوجة لأهل البدع والضلال، فجزاه الله عنا وعن المسلمين خير الجزاء.

عملي في الكتاب :

١- تخريج الأحاديث والآثار فإن كان الحديث في أحد الصحيحين اكتفيت بذكر مواضعه في كتب السنة، وإن كان في غيرهما بينت درجة الحديث من الصحة والضعف، ذاكرًا من صحح أو ضعف الحديث من أهل هذا العلم الشريف.

٢- ترجمة بعض أعلام أهل العلم الذين قد يخفى حالهم عن البعض منا.

٣- ترجمة لبعض أهل البدع حتى ينكشف حالهم لطالب العلم فلا ننخدع بهم.

٤- ذكر نبذة عن بعض الفرق المذكورة في ثنايا الكتاب.

٥- توضيح بعض اللغويات الصعبة الواردة في بعض الأحاديث.

نسأل الله العظيم الحليم أن يجعله في ميزان حسناتنا، وأن ينتفع به مؤلفه، وقارئه، وكل من قام على نشره وكتابته، إنه هو السميع العليم، والحمد لله رب العالمين.

كتبه

الراجي عفو ربه

أشرف علي خلف

الإسكندرية: في: السبت ٢١ من ربيع الآخر ١٤٢٤هـ- ٢١ يونيو ٢٠٠٣م

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه توفيقي

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليمًا.

قاعدة في وجوب الاستقامة والاعتدال، ومتابعة الكتاب والسنة، في باب أسماء الله، وصفاته، وتوحيده، بالقول والاعتقاد، وبيان اشتمال الكتاب والسنة على جميع الهدى، وأن التفرق والضلال إنما حصل بترك بعضه، والتنبيه على جميع البدع المقابلة في ذلك بالزيادة في النفي والإثبات، ومبدأ حدوثها وما وقع في ذلك من الأسماء المجملة، والاختلاف والافتراق، الذي أوجب تكفير بعض هؤلاء المختلفين بعضهم لبعض، وذلك بسبب ترك بعض الحق، وأخذ بعض الباطل وكتمان الحق، ولَبْس الحق بالباطل.

(فصل)

الرأي المحدَث في الأصول، وهو الكلام المحدَث، وفي الفروع، وهو الرأي المحدَث في الفقه، والتعبد المحدَث، كالتصوف المحدَث، والسياسة المحدَثة.

يظن طوائف من الناس أن الدين محتاج إلى ذلك، لاسيما كل طائفة في طريقها، وليس الأمر كذلك، فإن الله تعالى يقول: ﴿**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا**﴾ [المائدة: ٣]، إلى غير ذلك من النصوص التي دلت على أن الرسول عرَّف جميع ما يحتاجون إليه من دينهم.

وقال تعالى: ﴿**وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ**﴾

[التوبة: ١١٥].

وقال ﷺ: «**تركتكم على البيضاء ليلها كنهارها، لا يزيغ بعدي إلا هالك**»[(١)].

وقال ﷺ: «**إنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافًا كثيرًا، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي، تمسكوا بها وعَضُّوا عليها بالنواجذ**»[(٢)].

فلولا أن سنّته وسنة الخلفاء الراشدين تسع المؤمن وتكفيه عند الاختلاف الكثير لم يجز الأمر بذلك.

وكان يقول في خطبته: «**شر الأمور محدثاتُها، وكل بدعة ضلالة**»[(٣)].

وكان ابن مسعود يخطب بنحو ذلك كل خميس، ويقول: «إنكم سَتُحْدِثون ويُحْدَث لكم»[(٤)].

وقد قررنا في القواعد في قاعدة السنة والبدعة: أن البدعة هي الدين الذي لم يأمر الله به ورسوله، فمن دان دينًا لم يأمر الله ورسوله به فهو مبتدع بذلك، وهذا معنى قوله تعالى: ﴿**أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ**﴾ [الشورى:

---

(١) رواه ابن ماجة (٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٧)، من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، وصححه الألباني في «ظلال الجنة» (٤٧).

ورواه ابن ماجة (٤٣)، وأحمد (٤/١٢٦)، والحاكم (١/١٧٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣١، ٤٨)، والطبراني (١٨/٢٤٧)، وأبو نعيم في «المستخرج على مسلم» (٥)، من حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه، وصححه الألباني في «ظلال الجنة» (٤٨)، و«الصحيحة» (٦٨٨).

(٢) رواه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجة (٤٤)، وأحمد (٤/١٢٦)، والدارمي (٩٥)، وابن حبان (٥)، من حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي (٢١٥٧)».

(٣) رواه مسلم (٨٦٧)، والنسائي (١٥٧٧)، وابن ماجة (٤٥)، وأحمد (٣/٣١٠)، والدارمي (٢٠٦)، وابن حبان (١٠)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٤)، وأبو يعلى (٢١١١)، والطبراني في «الأوسط» (٩٤١٨)، والبيهقي (٣/٢٠٦)، من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(٤) رواه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١/١٤٦)، والمروزي في «السنة» (ص ٢٩)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (٨٥)، وصححه ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» في شرح الحديث رقم (٢٨).

.[٢١

ولا ريب أن هذا يُشكل على كثير من الناس لعدم علمهم بالنصوص ودلالتها على المقاصد، ولعدم علمهم بما أُحدث من الرأي والعمل، وكيف يُردُّ ذلك إلى السنة، كما قال عمر بن الخطاب: ردُّوا الجهالات إلى السنة.

وقد تكلم الناسُ على أصناف ذلك، كما بيّن طوائف استغناء الدين عن الكلام المحدث، وأن الله قد بيَّن في كتابه بالأمثال المضروبة من الدلائل ما هو أعظم منفعة مما يحدثه هؤلاء، وأن ما يذكرونه من الأدلة فهي مندرجةٌ فيما ذكره الله تعالى.

حتى إن الأشعري نفسه وأمثاله قد بيَّنوا طريقة السلف في أصول الدين، واستغنائها عن الطريقة الكلامية، كطريقة الأعراض ونحوها، وأن القرآن نبّه على الأدلة، ليس دلالته كما يظن بعض أهل الكلام من جهة الخبر فقط.

وأين هذا من أهل الكلام الذين يقولون: إن الكتاب والسنة لا يدلان على أصول الدين بحال، وأن أصول الدين تستفاد بقياس العقل المعلوم من غيرهما، وكذلك الأمور العملية التي يتكلم فيها الفقهاء، فإن من الناس من يقول: إن القياس يُحتاج إليه في معظم الشريعة لقلة النصوص الدالّة على الأحكام الشرعية، كما يقول ذلك أبو المعالي وأمثاله من الفقهاء، مع انتسابهم إلى مذهب الشافعي ونحوه من فقهاء الحديث، فكيف بمن كان من أهل رأي الكوفة ونحوهم؟ فإنه عندهم لا يَثْبُتَ من الفقه بالنصوص إلا أقل من ذلك، وإنما العمدة على الرأي والقياس، حتى إن الخراسانيين من أصحاب الشافعي بسبب مخالطتهم لهم، غلب عليهم استعمال الرأي وقلة المعرفة بالنصوص.

وبإزاء هؤلاء أهل الظاهر كابن حزم ونحوه، ممن يدَّعي أن النصوص تستوعب جميع الحوادث بالأسماء اللغوية التي لا تحتاج إلى استنباطٍ واستخراج أكثر من جمع النصوص، حتى تنفي دلالة فحوى الخطاب وتثبته في معنى الأصل، ونحو ذلك من المواضع التي يدل فيها اللفظ الخاص على المعنى العام.

والتوسط في ذلك طريقة فقهاء الحديث، وهي إثبات النصوص والآثار الصحابية على جمهور الحوادث، وما خرج عن ذلك كان في معنى الأصل، فيستعملون قياس العلة، والقياس في معنى الأصل وفحوى الخطاب، إذ ذلك من جملة دلالات اللفظ.

وأيضًا فالرأي كثيرًا ما يكون في تحقيق المناط الذي لا خلاف بين الناس في استعمال الرأي والقياس فيه، فإن الله أمر بالعدل في الحكم، والعدل قد يُعرف بالرأي، وقد يعرف بالنص.

ولهذا قال النبي ﷺ: «**إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر**»[1] إذ الحاكم مقصوده الحكم بالعدل بحسب الإمكان، فحيث تعذّر العدل الحقيقي، - للتعذر أو التعسر في علمه أو عمله- كان الواجب ما كان به أشبه وأمثل، وهو العدل المقدور.

وهذا باب واسع في الحكم في الدماء والأموال، وغير ذلك من أنواع القضاء، وفيها يجتهد القضاة.

ونعلم أن عليًّا رضي الله عنه كان أقضى من غيره بما أُفهم من ذلك، مع أن سماع النصوص مشترك بينه وبين غيره.

وإنما ظن كثير من الناس الحاجة إلى الرأي المحدث؛ لأنهم يجدون مسائل كثيرة وفروعًا عظيمة لا يمكنهم إدخالها تحت النصوص، كما يوجد في فروع من ولّد الفروع، من فقهاء الكوفة ومن أخذ عنهم.

❁ وجواب هذا من وجوه:

أحدهما: أن كثيرًا من تلك الفروع المولَّدة المقدَّرة لا يقع أصلاً، وما كان كذلك

---

(١) رواه البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦)، وأبو داود (٣٥٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩١٨). وابن ماجة (٢٣١٤)، وأحمد (١٩٨/٤)، من حديث عمرو بن العاص.

لم يجب أن تدل عليه النصوص. ومن تدبر ما فرّعه المولّدون من الفروع في باب الوصايا والطلاق والأَيْمان وغير ذلك - عَلِم صحة هذا.

الوجه الثاني: أن تكون تلك الفروع والمسائل مبنية على أصول فاسدة، فمن عرف السنة بَيَّن حكم ذلك الأصل، فسقطت تلك الفروع المولَّدة كلُّها.

وهذا كما فرَّعه صاحب «الجامع الكبير»، فإن غالب فروعه كما بَلَغَنَا عن الإمام أبي محمد المقدسي أنه كان يقول: مَثَلُهُ مَثَلُ من بَنَى دارًا حسنة على أساس مغصوب، فلما جاء صاحب الأساس، ونازعه في الأساس وقلعه - انهدمت تلك الدار.

وذلك كالفروع العظيمة المذكورة في كتاب الأَيْمَان، وبناها على ما كان المفرِّع يعتقده من مذهب أهل النحو الكوفيين؛ فإن أصل باب الأيمان الرجوع إلى نية الحالف وقصده. ثم إلى القرائن الحالية الدالة على قصده، كسبب اليمين وما هيَّجها. ثم إلى العرف الذي من عادته التكلم به، سواء كان موافقًا للغة العربية، أو مخالفًا لها؛ فإن الأَيْمَان -وغيرها من كلام الناس بعضهم لبعض في المعاملات، والمراسلات، والمصنفات، وغيرها- تجمعها كلها دلالة اللفظ على قصد المتكلم ومراده، وذلك متنوع بتنوع اللغات والعادات.

وتختلف الدلالة بالقرائن الحالية والمقالية، ثم إنما يستدل على مقصود الرجل إذا لم يُعرف، فإذا أمكن العلم بمقصوده يقينًا لم يكن بنا حاجة إلى الشك. لكن من الأمور ما لا تُقبل من قائله إرادة تخالف الظاهر، كما إذا تعلَّق به حقوق العباد، كما في الأقارير ونحوها، وهذا مقرر في موضعه، وليس الغرض هنا إلا التمثيل.

وإذا كان هذا أصل الأَيْمَان، فيقال لذلك المفرِّع: إذا كان هذا أصل قصده، الذي هو في أكثر المواضع يخالف مقتضى ما ذكرتَه من الجواب، وينظر إلى القرائن الحالية، ومعها لا تستقيم عامة الأجوبة.

وإذا عُدِم ذلك وله عرف وعادة يُتكلم بها، وغالب عادات الناس لا ينبني على المقاييس التي وضعتها أنت، فإذًا جواب الحالفين بمثل ما أجبتهم به ليس هو من الشريعة في غالب المواضع.

ولا يحتاج باب الأَيْمَان إلى تفريع؛ إذ هذه الأصول الثلاثة تضبطه ضبطًا حسنًا، لكن لابد أن يكون المفتي ممن يُحس أن يضع الحوادث على القواعد وينزِّلها عليها.

وكذلك ما فرّعوه في باب الحكم والسياسة وغيرها، عامة ذلك مبني على أصول فاسدة مخالفة للشريعة. وهذا -والله أعلم- من معنى قول ابن مسعود: «إنكم ستحدِثون ويُحدَث لكم»[1] ولهذا تكثر هذه الفروع وتنتشر حتى لا تضبطها قاعدة، لأنها ليست موافقة للشريعة. فأما الشريعة فإنها كما قال النبي ﷺ: «**بُعثت بجوامع الكلم**»[2]. والكلمة الجامعة هي القضيَّة الكلية، والقاعدة العامة التي بُعث بها نبينا ﷺ، فمن فهم كَلِمَهُ الجوامع، علم اشتمالها لعامة الفروع وانضباطها بها، والله أعلم.

الوجه الثالث: أن النصوص دالة على عامة الفروع الواقعة، كما يعرفه من يتحرى ذلك ويقصد الإفتاء بموجب الكتاب والسنة ودلالتها، وهذا يعرفه من يتأمل، كمن يفتي في اليوم بمائة فُتيا أو مائتين أو ثلاثمائة وأكثر أو أقل، وأنا قد جربت ذلك. ومن تدبّر ذلك رأى أهل النصوص دائمًا أقدر على الإفتاء وأنفع للمسلمين في ذلك من أهل الرأي المحدث، فإن الذي رأيناه دائمًا أن أهل رأي الكوفة من أقل الناس علمًا بالفُتيا وأقلهم منفعة للمسلمين، مع كثرة عددهم، وما لهم من سلطان وكثرة بما يتناولونه من الأموال الوقفية والسلطانية وغير

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه البخاري (٢٩٧٧)، ومسلم (٥٢٣)، والنسائي (٣٠٨٧)، وأحمد (٢/٢٥٠)، وابن حبان (٦٢٥٤)، وأبو يعلى (٦٢٨٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ذلك، ثم إنهم في الفتوى من أقل الناس منفعة، قلّ أن يجيبوا فيها، وإن أجابوا فقَلّ أن يجيبوا بجواب شافٍ، وأما كونهم يجيبون بحجة فهم من أبعد الناس عن ذلك.

وسبب هذا أن الأعمال الواقعة يحتاج المسلمون فيها إلى معرفة بالنصوص. ثم إن لهم أصولاً كثيرة تخالف النصوص، والذي عندهم من الفروع التي لا توجد عند غيرهم، فهي مع ما فيها من المخالفة للنصوص التي لم يخالفها أحد من الفقهاء أكثر منهم، عامتها: إما فروع مقدّرة غير واقعة، وإما فروع متقررة على أصول فاسدة، فإذا أرادوا أن يجيبوا بمقتضاها رأَوْا ما في ذلك من الفساد وإنكار قلوب المؤمنين عليهم فأمسكوا.

لكن أعظم المهم في هذا الباب وغيره تمييز السنة من البدعة، إذ السنة ما أَمَرَ به الشارع، والبدعة ما لم يشرعه من الدين، فإن هذا الباب كثر فيه اضطراب الناس في الأصول والفروع، حيث يزعم كل فريق أن طريقه هو السنة، وطريق مخالفه هو البدعة، ثم إنه يحكم على مخالفه بحكم المبتدع، فيقوم من ذلك من الشر ما لا يحصيه إلاّ الله.

وأول من ضل في ذلك هم الخوارج المارقون، حيث حكموا لنفوسهم بأنهم المتمسكون بكتاب الله وسنته، وأن عليا ومعاوية والعسكَرَيْن هم أهل المعصية والبدعة، فاستحلُّوا ما استحلُّوه من المسلمين.

وليس المقصود هنا ذكر البدع الظاهرة التي تظهر للعامة أنها بدعة، كبدعة الخوارج والروافض ونحو ذلك، لكن المقصود التنبيه على ما وقع من ذلك في أخصّ الطوائف بالسنة وأعظمهم انتحالاً لها، كالمنتسبين إلى الحديث، مثل مالك، والشافعي وأحمد، فإنه لا ريب أن هؤلاء أعظم اتّباعًا للسنّة وذما للبدعة من غيرهم. والأئمة، كمالك وأحمد وابن المبارك، وحمّاد بن زيد والأوزاعي وغيرهم، يذكرون من ذم المبتدعة وهجرانهم وعقوبتهم ما شاء الله تعالى.

وهذه الأقوال سمعها طوائف ممن اتّبعهم وقلّدهم، ثم إنهم يخلطون في مواضع كثيرة السنة والبدعة، حتى قد يبدّلون الأمر، فيجعلون البدعة التي ذمها أولئك هي السنة، والسنة التي حمدها أولئك هي البدعة، ويحكمون بموجب ذلك، حتى يقعوا في البدع والمعاداة لطريق أئمتهم السنيّة، وفي الحب والموالاة لطريق المبتدعة التي أمر أئمتهم بعقوبتهم، ويلزمهم تكفير أئمتهم ولعنهم والبراءة منهم، وقد يلعنون المبتدعة وتكون اللعنة واقعة عليهم أنفسهم ضد ما يقع على المؤمن، كما قال النبي ﷺ: «**ألا ترَوْن كيف يصرف الله عني سبَّ قريش يسبُّون مذمَّمًا وأنا محمد**»![1].

وهؤلاء بالعكس يسبّون المبتدعة: يعنون غيرهم، ويكونون هم المبتدعة، كالذي يلعن الظالمين ويكون هو الظالم أو أحد الظالمين، وهذا كله من باب قوله تعالى: ﴿**أَفَمَن زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا**﴾ [فاطر: ٨].

۞ واعتبر ذلك بأمور:

أحدها: أن كلام مالك في ذم المبتدعة وهجرهم وعقوبتهم كثير، ومن أعظمهم عنده الجهمية[2]، الذين يقولون: إن الله ليس فوق العرش، وإن الله لم يتكلم بالقرآن كله، وإنه لا يُرى، كما وردت به السنة، وينفون نحو ذلك من الصفات.

ثم إنه كثير في المتأخرين من أصحابه من ينكر هذه الأمور، كما ينكرها فروع الجهمية، ويجعل ذلك هو السنة، ويجعل القول الذي يخالفها، وهو قول مالك وسائر أئمة السنة، هو البدعة. ثم إنه مع ذلك يعتقد في أهل البدعة ما قاله مالك، فبدَّل هؤلاء الدين، فصاروا يطعنون في أهل السنة.

(١) رواه البخاري (٣٥٣٣)، والنسائي (٣٤٣٨)، وأحمد (٣٦٩/٢)، وابن حبان (٦٣٨٩)، والحميدي (١١٤٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) **الجهمية**: نسبة إلى «الجهم بن صفوان» وهي فرقة ضالة لها مقالات في نفي الأسماء والصفات، والقول بالجبر، وفناء الجنة والنار، وجعلوا الإيمان يقتصر على المعرفة بالله فقط، والكفر عندهم هو الجهل بالله فقط. وانظر في ذلك: «الملل والنحل» للشهرستاني (٨٦/١)، و«الفَرْق بين الفِرَق» للبغدادي (ص ٢١١).

الثاني: أن الشافعي من أعظم الناس ذما لأهل الكلام ولأهل التغيير، ونهيًا عن ذلك، وجعلاً له من البدعة الخارجة عن السنة. ثم إن كثيرًا من أصحابه عكسوا الأمر حتى جعلوا الكلام الذي ذمَّه الشافعي هو السنةَ وأصولَ الدين الذي يجب اعتقاده وموالاة أهله، وجعلوا موجب الكتاب والسنة، الذي مدحه الشافعي، هو البدعة التي يعاقب أهلها.

الثالث: أن الإمام أحمد في أمره باتِّباع السنة، ومعرفته بها، ولزومه لها، ونهيه عن البدع، وذمّه لها ولأهلها، وعقوبته لأهلها- بالحال التي لا تخفى، ثم إن كثيرًا مّا نصّ هو على أنه من البدع التي يُذم أهلُها، صار بعض أتباعه يعتقد أن ذلك من السنة، وأن الذي يُذم من خالف ذلك، مثل كلامه في مسألة القرآن في مواضع: منها تبديعه لمن قال: لفظي بالقرآن غير مخلوق، وتجهيمه لمن قال: مخلوق. ثم إن من أصحابه من جعل ما بدّعه الإمام أحمد هو السنة، فتراهم يحكمون على ما هو من صفات العبد- كألفاظهم وأصواتهم وغير ذلك- بأنه غير مخلوق، بل يقولون: هو قديم. ثم إنهم يبدِّعون من لا يقول بذلك، ويحكمون في هؤلاء بما قاله أحمد في المبتدعة، وهو فيهم.

وكذلك ما أثبته أحمد من الصفات التي جاءت بها الآثار واتفق عليها السلف، كالصفات الفعلية من الاستواء والنزول والمجيء والتكلم إذا شاء وغير ذلك، فينكرون ذلك بزعم أن الحوادث لا تحل به، ويجعلون ذلك بدعة، ويحكمون على أصحابه بما حكم به أحمد في أهل البدع، وهم من أهل البدعة الذين ذمهم أحمد، لا أولئك؛ ونظائر هذا كثيرة.

بل قد يُحكى عن واحد من أئمتهم إجماع المسلمين على أن الحوادث لا تحل بذاته، لينفي بذلك ما نص أحمد وسائر الأئمة عليه من أنه يتكلم إذا شاء، ومِنْ هذه الأفعال المتعلقة بمشيئته.

ومعلوم أن نقل الإجماع على خلاف نصوصه ونصوص الأئمة من أبلغ ما

يكون، وهذا كنقل غير واحد من المصنفين في العلم إجماع المسلمين على خلاف نصوص الرسول، وهذه المواضع من ذلك أيضًا، فإن نصوص أحمد والأئمة مطابقة لنصوص الرسول ﷺ.

(فصل)

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ اللَّهِ وَعِندَ الَّذِينَ آمَنُوا كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾ [غافر: ٣٥]، بعد قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِي آمَنَ يَا قَوْمِ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُم مِّثْلَ يَوْمِ الأَحْزَابِ﴾ [غافر: ٣٠]، إلى قوله: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِن قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكٍّ مِّمَّا جَاءَكُم بِهِ حَتَّى إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَن يَبْعَثَ اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولاً﴾ [غافر: ٣٤] الآية: يُخوِّفهم بمثل عقوبات الله في الدنيا للأمم الكافرة قبلهم، وخَوَّفَهُمْ بما يكون يوم القيامة.

وهذا فيه بيان إخباره بيوم القيامة، وهو ممن آمن بموسى، كما قد قررناه في غير هذا الموضع: أن جميع الرسل أخبرت بيوم القيامة. خلاف ما تزعم طوائف من الفلاسفة وأهل الكلام: أن المعاد الجسماني لم يخبر به إلا محمدٌ وعيسى، ونحو ذلك.

ثم قال المؤمن: ﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِن قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكٍّ مِّمَّا جَاءَكُم بِهِ حَتَّى إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَن يَبْعَثَ اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولاً كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ مُّرْتَابٌ﴾ [غافر: ٣٤] لأن الريب عدم العلم، وهـذه حال أهل الضلال.

وقال هناك: ﴿كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾ [غافر: ٣٥]، لأنه أخبر بجدالهم في آيات الله بغير سلطان أتاهم، وهذه حال المتكلمين بغير علم، لطلب العلو والفساد.كما قال في الآية الأخرى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلاَّ كِبْرٌ مَّا هُم بِبَالِغِيهِ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [غافر: ٥٦].

ولهذا قال في هؤلاء المجادلين: ﴿كَبُرَ مَقْتًا عندَ اللَّه وَعندَ الَّذينَ آمَنُوا﴾ [غافر: ٣٥]، أي كَبُر مقتُهم، أو كبر هذا المقت -أو كبر هذا الجدال، أو هذا الفعل- مقتًا أي ممقوتًا. كما قال تعالى: ﴿كَبُرَتْ كَلمَةً تَخْرُجُ منْ أَفْوَاههمْ﴾ [الكهف: ٥]، وكما قال تعالى: ﴿بِئْسَ للظَّالمينَ بَدَلاً﴾ [الكهف: ٥٠].

فإن المخصوص بالمدح والذم في هذا الباب كثيرًا ما يكون مضمرًا إذا تقدم ما يعود الضمير إليه والمدح يراد به الرجل، كما تقول: نعم رجلاً زيدٌ، ونعم رجلاً، وزيدٌ نعم رجلاً.

والمقت يراد به نفس المقت، ويراد به الممقوت، كما في الخلق ونظائره. ومثله قوله: ﴿لمَ تَقُولُونَ مَا لاَ تَفْعَلُونَ، كَبُرَ مَقْتًا عندَ اللَّه أَن تَقُولُوا مَا لاَ تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢، ٣]، أي كَبُر ممقوتًا، أي كَبُرَ مقتُهُ مقتًا.

والمقتُ: البغضُ الشديد، وهو من جنس الغضب المناسب لحال هؤلاء. كما قال في اليهود: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾ [النساء: ١٥٥].

وقد وصفهم بنحو مما وصف عدوَّهم فرعون، فقوله: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائيلَ في الْكتَاب لَتُفْسدُنَّ في الأَرْض مَرَّتَيْن وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًا كَبيرًا﴾ [الإسراء: ٤]، فوصفهم بالفساد في الأرض والعلو. كما ﴿إِنَّ فرْعَوْنَ عَلا في الأَرْض وَجَعَلَ أَهْلَهَا شيَعًا يَسْتَضْعفُ طَائفَةً مِّنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ منَ الْمُفْسدينَ﴾ [القصص: ٤]، وختم السورة بقوله: ﴿تلْكَ الدَّارُ الآخرَةُ نَجْعَلُهَا للَّذينَ لاَ يُريدُونَ عُلُوًا في الأَرْض وَلاَ فَسَادًا وَالْعَاقبَةُ للْمُتَّقينَ﴾ [القصص: ٨٣].

وهذا مما يبين أن قوله: ﴿الَّذينَ يُجَادلُونَ في آيَات اللَّه﴾ [غافر: ٣٥] مبتدأ، ليس بدلاً من قوله: ﴿مَنْ هُوَ مُسْرفٌ مُّرْتَابٌ﴾ [غافر: ٣٤]، فإنه سبحانه وصف هؤلاء بغير ما وصف هؤلاء. ويؤيد هذا أنه ابتداءً قد قال في الأخرى: ﴿الَّذينَ يُجَادلُونَ في آيَات اللَّه بغَيْر سُلْطَان أَتَاهُمْ﴾ [غافر: ٣٥]، وقال قبل هذه الآية: ﴿مَا يُجَادلُ في آيَات اللَّه إلاَّ الَّذينَ كَفَرُوا﴾ [غافر: ٤].

❁ وقد يقال: يُمكن اجتماع الوصفين: الريب، والجدل بغير علم. كما هو الواقع في طوائف كثيرة، كما يجتمع الغضب والضلال.

❁ وقد يقال: الآية تحتمل الوقف وتحتمل الابتداء، وقد يكون هذا قراءتين، فتسوغ كل منهما، ويكون له وصف صحيح، كما في نظائره.

وفي الحديث الذي رواه الترمذي عن الحارث عن علي عن النبي ﷺ، ورواه أبو نُعَيْم الأصفهاني وغيره من طرقٍ عديدة عن عَليّ عَن النبي ﷺ: «في القرآن» الحديث المعروف. «قال: قلتُ: يا رسول الله! ستكونُ فِتَنٌ، فما المخرجُ منها؟ قال: **كتابُ الله، فيه نبأ مَا قَبْلَكم، وَخَبَرُ ما بَعْدَكُم، وحُكْمُ ما بَيْنكم، هو الفَصْلُ ليس بالهَزْل، من تَركَهُ من جبَّار قَصَمَهُ الله، ومن ابْتَغَى الهُدَى في غيره أَضَلَّه الله، وهو حَبْلُ الله المتين، وهو الذكْرُ الحكيم، وهو الصراط المستقيم، وهو الذي لا تزيغ به الأهواءُ، ولا تختلفُ به الآراءُ، ولا تلتبسُ به الألسن، ولا يَخْلَق عن كثرة الرد، ولا تنقضي عجائبه، ولا يشبعُ منه العلماء، من قال به صدق، ومن حكم به عدل، ومن عمل به أُجر، ومن دعا إليه هُديَ إلى صراط مستقيم**»[1].

فقوله: «**من تركه من جبار قصمه الله، ومن ابتغى الهدى في غيره أضَلّه الله**» يناسب قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ مُّرْتَابٌ﴾ [غافر: ٣٤]، وكذلك قوله: ﴿كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ﴾ [غافر: ٣٥]. فذكر ضلال الأوَّل وذكر تجبّر الثاني، وذلك لأن الأول مرتاب؛ ففاته العلم، حيث ابتغى الهدى في غيره. والثاني جبّار عمل بخلاف ما فيه فقصمه الله. وهذان الوصفان يجمعان العلم والعمل.

(١) رواه الترمذي (٢٩٠٦)، وأحمد (٩١/١)، والدارمي (٣٣٣١)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٨٢/١٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢٥٣/٥)، من حديث عليّ ﷺ وضعفه الترمذي بقوله: «حديث غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه»، وفي إسناده مجهول، وفي الحارث مقال. اهـ، وضعفه الشيخ أحمد شاكر في تحقيقه «المسند» (٧٠٤)، من أجل الحارث الأعور.

وفي ذلك بيان أن كل علم دين لا يُطلب من القرآن فهو ضلال، كفاسد كلام الفلاسفة والمتكلمة والمتصوفة والمتفقهة. وكل عاقل يترك كتاب الله مريدًا للعلو في الأرض والفساد فإن الله يقْصمه. فالضالُّ لم يحصُل له المطلوب بل يُعذَّب بالعمل الذي لا فائدة فيه. والجبَّار حصَّل لذةً فقصمه الله عليها، فهذا عُذِّب بإزاء لذَّاته التي طلبها البال، وذلك يُعذَّب بسعيه الباطل الذي لم يُفِدْه.

والمقصود هنا أنه سبحانه في هاتين الآيتين بيَّن من يجادل في آيات الله بغير سلطان أتاهم.

وقد بُيِّن في غير موضع أن السلطان هو الحُجَّة، وهو الكتاب المُنزَّل، كما قال تعالى: ﴿أَمْ أَنزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا فَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِمَا كَانُوا بِهِ يُشْرِكُونَ﴾ [الروم: ٣٥]. وقيل: ﴿إِنْ هِيَ إِلاَّ أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم مَّا أَنزَلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ﴾ [النجم: ٢٣] في غير موضع.

وقال تعالى: ﴿أَلاَ إِنَّهُم مِّنْ إِفْكِهِمْ لَيَقُولُونَ، وَلَدَ اللَّهُ ...﴾ إلى قوله: ﴿أَمْ لَكُمْ سُلْطَانٌ مُّبِينٌ (١٥٦) فَأْتُوا بِكِتَابِكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الصافات: ١٥١- ١٥٧].

وقال: ﴿أَمْ لَهُمْ سُلَّمٌ يَسْتَمِعُونَ فِيهِ فَلْيَأْتِ مُسْتَمِعُهُم بِسُلْطَانٍ﴾ [الطور: ٣٨]، وقال: ﴿أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ (٣٥) مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ (٣٦) أَمْ لَكُمْ كِتَابٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ﴾ [القلم: ٣٥- ٣٧].

وإذا كان كذلك، ففي هذا بيان أنه لا يجوز لأحدٍ أن يعارض كتاب الله بغير كتاب، فمن عارض كتاب الله وجادل فيه بما يسميه معقولات وبراهين وأقيسة، أو ما يسميه مكاشفات ومواجيد وأذواق، من غير أن يأتي على ما يقوله بكتاب منزَّل - فقد جادل في آيات الله بغير سلطان. هذه حال الكفَّار الذين قال فيهم: ﴿مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلاَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [غافر: ٤]، فهذه حال من يجادل في آيات الله مطلقًا.

ومن المعلوم أن الذي يجادل في جميع آيات الله لا يجادل بسلطان، فإن السلطان

من آيات الله، وإنما الذي يجادل في آيات الله بسلطان، يكون قد جادل في بعض آيات الله ببعض آيات الله.

وهذه الحال يُحمد منها أن تكون إحدى الآيتين ناسخة لها، أو مفسِّرة لها بما يخالف ظاهرها، وإن كان السلف يسمون الجميع نسخًا. ولهذا لم يكن السلف من الصحابة والتابعين يتركون دلالة آيةٍ من كتاب الله إلا بما يسمّونه نسخًا، ولم يكن في عهدهم كُتُبٌ في ذلك إلا كتب الناسخ والمنسوخ؛ لأن ذلك غايته أن نجادل في آيات الله بسلطان، كجدالنا مع أهل التوراة والإنجيل -وهما من آيات الله- بالقرآن، الذي أنزله الله مُصَدِّقًا لما بين يديه من الكتاب ومُهَيْمِنًا عليه.

فأما مُعارضة القرآن بمعقولٍ أو قياس فهذا لم يكن يستحلّه أحد من السلف، وإنما ابتُدِع ذلك لما ظهرت الجهمية والمعتزلة [(١)] ونحوهم، ممن بَنَوْا أصول دينهم على ما سَمَّوْه معقولاً ورَدُّوا القرآن إليه.

وقالوا: إذا تعارض العقل والشرع إما أن يُفَوَّض أو يُتأوَّل، فهؤلاء من أعظم المجادلين في آيات الله بغير سلطانٍ أتاهم.

وأما تسمية المتأخرين تخصيصًا وتقييدًا ونحو ذلك مما فيه صرف الظواهر، فهو داخل في مسمى النسخ عند المتقدمين. وعلى هذا الاصطلاح فيدخل النسخ في الإخبار كما يدخل في الأوامر. وإنما النسخ الخاص الذي هو رفع الحكم، فلابد في الخبر عن أمر مستقر.

وأما ما يدخل في الخبر عن إنشاء أمر، فيكون لدخوله في الإنشاء: إنشاء الأمر والنهي، وإنشاء الوعيد، عند من يُجوِّز النسخ فيه، كآخر البقرة، على ما روُي عن جمهور السلف.

---

(١) **المعتزلة:** أتباع واصل بن عطاء، الذي اعتزل مجلس الحسن البصري رحمه الله، ومن أهم مقالاتهم المبتدعة، القول بأن العاصي في منزلة بين المنزلتين، الإيمان والكفر، ونفي أو تأويل الصفات، وأن الشر ليس من خلق الله، وانظر في ذلك: «الفَرْق بين الفِرَق» (٢٠، ٢١) و«الملل والنحل» (١/ ٤٩).

وهو مبني على أن الوعيد: هل هو خبر محض؟ أو هو مع ذلك إنشاء؟ - كالعقود التي تقبل الفسخ - لكونه إخبارًا عن إرادة المتوعد وعزمه، وكالخبر عن الأمر والنهي، المتضمن خبره عن طلبه، المتضمن إرادته الشرعية، وهذا مما يبين ما قررناه في غير هذا الموضع: أن الله سبحانه بيَّن بكتابه سبيل الهدى، وأنه لا يصلح أن يخاطب بما ظاهر معناه باطل أو فاسد، بل ولا يضلل المخاطبين بأن يحيلهم على الأدلة التي يستسيغونها برأيهم، بل يجب أن يكون الكتاب بيانًا وهدى وشفاءً لما في الصدور، وأن مدلوله ومفهومه حق، وهذا أصل عظيم جدًّا.

(فصل)

فيما اختلف فيه المؤمنون من الأقوال والأفعال في الأصول والفروع، فإن هذا من أعظم أصول الإسلام، الذي هو معرفة الجماعة، وحكم الفرقة والتقاتل والتكفير والتلاعن والتباغض وغير ذلك.

❁ فنقول: هذا الباب أصله المحرّم فيه من البغي، فإن الإنسان ظلوم جهول، قال تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ [البقرة: ٢١٣]، في غير موضع.

وقد ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «لَتسلُكُنَّ سنَنَ من قبْلكم حَذْوَ القُذَّة بالقُذَّة، حتَّى لو دخلوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخلْتموه»، قالوا: يا رسولَ الله! اليهودَ والنصارى؟ قال: «فَمَنْ؟» [(١)].

وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٥]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ

(١) رواه البخاري (٣٤٥٦)، ومسلم (٢٦٦٩)، وأحمد (٣/٨٤)، وابن حبان (٦٧٠٣)، والطيالسي (٢١٧٨)، وأبو يعلى (٦٢٩٦)، من حديث أبي سعيد الخدري.

﴿وَكَانُوا شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

ومن هذا الباب ما هو من باب التأويل والاجتهاد الذي يكون الإنسان .. غًا فيه وُسْعَه علمًا وعملاً.

ثم الإنسان قد يبلغ ذلك ولا يعرف الحق في المسائل الخبرية الاعتقادية، وفي المسائل العملية الاقتصادية، والله سبحانه قد تجاوز لهذه الأمة عن الخطأ والنسيان بقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وقد ثبت في صحيح مسلم من حديث ابن عباس ومن حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ أن الله استجاب لهم هذا الدعاء وقال: «قد فعلت»(١)، وأنهم لم يقرءوا بحرف منها إلا أُعطوه(٢)، وهذا مع قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ﴾ [البقرة: ٨٢].

وقوله دليل على أن الله لا يُكلِّف نفسًا إلا وُسْعها، لها ما كَسَبَتْ وعليها ما اكتَسَبَتْ، وغير ذلك دليل على أن الله تعالى لا يكلف نفسًا إلا وُسْعَها.

والوُسْعُ: هو ما تَسعُه النفسُ، فلا تَضيقُ عنه ولا تَعْجزُ عنه، فالوُسْعُ فُعْلٌ بمعنى مفعول، كالجُهْد.

وهذا أيضًا كقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

وقوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وقوله: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ﴾ [المائدة: ٦]، والحَرج: الضيق. فهو نَفَى أن يكون عليهم ضيق، أي ما يضيق عنهم، كما أخبر أنه لا يكلِّفُ النفسَ إلا ما تَسَعُهُ. فلابد أن يكون الإيجاب والتحريم مما تَسعُه النفس، حتى يَقْدِرَ الإنسانُ على فعله، ولابد أن يكون المباحُ مما يسعُ الإنسانَ، ولا يضيقُ عنه، حتى يكون

(١) رواه مسلم (١٢٦)، والترمذي (٢٩٩٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٥٩)، وأحمد (٢٣٣/١)، وابن حبان (٥٠٦٩)، والحاكم (٣١٤/٢)، من حديث ابن عباس.

(٢) رواه مسلم (٨٠٦)، والنسائي (٩١١)، من حديث ابن عباس ﷺ.

للإنسان ما يسع الإنسان، ويحمل الإنسانُ، ولا يضيقُ عنه من المباح.

وليُتدبَّر الفرق بين ما يسعه الإنسان وهو الوُسْع، الذي قيل فيه: ﴿لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا﴾ (البقرة: ٢٨٦)، وبين ما يسع الإنسان فلا يكونُ حرجًا عليه؛ وهو مما لابد للإنسان منه من المباحات، وهذا يكون في صفة فعل المأمور به كما في الوضوء والصلاة، فلابد أن يكون المجزئ له من ذلك ما يسع الإنسان، والواجب عليه ما يسعه الإنسان، ويكون في باب الحلال والحرام، فلا يحرم عليه ما لا يسع هو تركه، بحيث يبقى المباح له ضيقًا منه لا يسعه.

وإذا كان كذلك فينبغي أن يُعلم أن للقلوب قدرةً في باب العلم والاعتقاد العلمي، وفي باب الإرادة والقصد، وفي الحركة البدنية أيضًا.

فالخطأُ والنسيانُ هو من باب العلم يكون: إما مع تَعذُّر العلم عليه، أو تعسره عليه. والله قد قال: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، وقال: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وقال النبي ﷺ في الحديث المتفق عليه لمعاذ وأبي موسى لما أرسلهما إلى اليمن: «**يسرا ولا تُعسِّرا، وبَشِّرا ولا تنفِّرا، وطاوعا ولا تختلفا**»[١].

وإذا كان كذلك فما عَجز الإنسانُ عن عمله واعتقاده حتى يعتقد ويقول ضده خطًا أو نسيانًا، فذلك مغفورٌ له. كما قال النبي ﷺ: «**إذا اجْتَهَدَ الحاكم فأصابَ فَلَهُ أجْران وإذا اجتهد فَأخْطأ فله أجر**»[٢]. وهذا يكون فيما هو من باب القياس والنظر بعقله ورأيه، ويكون فيما هو من باب النقل والخبر الذي يناله بسمعه وفهمه وعقله، ويكون فيما هو من باب الإحساس والبصر الذي يجده ويناله بنفسه.

فهذه المدارك الثلاثة قد يَحْصُل للشخص بها علمٌ يَقْطع به، ويكون ضروريا في حقه، مثل ما يجده في نفسه من العلوم الضرورية، ومثل ما سمعه من النبي ﷺ،

(١) رواه البخاري (٤٣٤٢)، مسلم (١٧٣٣)، من حديث أبي بردة ﷺ.

(٢) سبق تخريجه.

أو من المُخْبِرين له الصادقين خبرًا يفيده العلم، كالخبر المتواتر الذي يفيده العلم تارةً بكثرة عدد المخبرين، وتارةً بصفاتهم، وتارةً بهما، وغير ذلك مما يفيد العلم.

وقد يكون مما علمه بآثاره الدالة عليه، أو بحكم نظره المساوي له من كل وجه، أو الذي يدل على الآخر بطريق الأَوْلى والتنبيه ونحو ذلك. ومع هذا فتكون هذه العلوم عند غيره متيقَّنة مع اجتهاده لدقة العلوم أو خفائها، أو لوجود ما يعتقِدُ المعتقِد أنه يعارِض ولا يكون معارضًا في الحقيقة، فيشتبه بالمعارض، لاشتباه المعارض، لاشتباه المعاني، أو لاشتراك الألفاظ.

فهذا من أعظم أسباب اختلاف بني آدم من المؤمنين وغيرهم، ولهذا نجد في المختلفين كل طائفة تدَّعي العلم الضروري. فما يقوله إما مِنْ جهة القياس والنظر، وإما من جهة السماع والخبر، وإما من جهة الإحساس والبصر. ولا تكون واحدة من الطائفتين كاذبة بل صادقة، لكن يكون قد أدخل مع الحق ما ليس منه في النفي والإثبات لاشتباه المعاني واشتراك الألفاظ، فيكون حينئذٍ ما ينفيه هذا يثبته الآخر.

ولو زال الاشتباه والاشتراك زال الخلاف التضادي، وكان اختلاف الناس في مسائل الجبر والقدر، ومسائل نفي الجسم وإثباته، ونفي موجب الأخبار، وإثبات ذلك - هو من هذا الباب.

وهذا كله موجود في كتب أهل الكلام وأهل الحديث والفقه وغير ذلك.

وقول القائل: إن الضروريات يجب اشتراك العقلاء فيها، خطأٌ. بل الضروريات كالنظريات، تارةً يشتركون فيها، وتارةً يختص بها من جُعِل له قوةٌ على إدراكها.

۞ وكذل قول القائلين: إن الطائفة التي تبلغ عدد التواتر لا يتفقون على جحد الضروريات، ليس بصواب، بل يتفقون على ذلك إذا تواطئوا عليها.

وخبر التواتر متى كان عن تواطؤ لم يفد العلم، وإنما يفيد العلم لانتفاء

التواطؤ فيه. وإذا كان كذلك فقد يكون المختلفون قد اجتهد أحدهم فأصاب، ويكون الآخر اجتهد فأخطأ؛ فيكون للأول أجران وللثاني أجر؛ مع أن خطأه مغفورٌ له. وقد يكون كلاهما اجتهد فأخطأ فيغفر لهما جميعًا مع وجود الأجر.

ويكون الصواب في قولنا: ثالثًا: أما تفصيل ما أطلقوه، مثل أن ينفي هذا نفيًا عامًّا، ويثبت الآخر ما نفاه الأول، فيفصِّل المفصَّل ويثبت البعض دون البعض، وكذلك في المعنى المشتبه واللفظ المشترك: يفصّل بين المعنى وما يشبهه إذا كان مخالفًا له، وبين معنى لفظ ومعنى لفظ.

ثم إنه من مسائل الخلاف ما يتضمَّن أن اعتقاد أحدهما يوجب عليه بُغض الآخر ولعنه أو تفسيقه أو تكفيره أو قتاله. فإذا فعل ذلك مجتهدًا مخطئًا كان خطؤه مغفورًا له، وكان ذلك في حق الآخر محنة في حقه وفتنة وبلاء ابتلاه به.

وهذه حال البغاة المتأوِّلين مع أهل العدل، سواء كان ذلك بين أهل اليد والقتال من الأمراء ونحوهم، أو بين أهل اللسان والعمل من العلماء والعُبّاد ونحوهم، وبين من يجمع الأمرين.

ولكن الاجتهاد السائغ لا يبلغ مبلغ الفتنة والفرقة إلا مع البغي، لا لمجرد الاجتهاد. كما قال تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلاَّ من بَعْد مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٩]، وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩]، وقال: ﴿وَلاَ تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ [آل عمران: ١٠٥].

فلا يكون فتنة وفرقة مع وجود الاجتهاد السائغ، بل مع نوع بغي. ولهذا نهى النبي ﷺ عن القتال في الفتنة، وكان ذلك من أصول السنَّة، وهذا مذهب أهل السنة والحديث، وأئمة أهل المدينة من فقهائهم وغيرهم.

ومن الفقهاء من ذهب إلى أن ذلك يكون مع وجود العلم التام من أحدهما

والبغي من الآخر، فيجب القتال مع العادل حينئذ، وعلى هذا الفتنة الكبرى بين أهل الشام والعراق: هل كان الأصوب حال القاعدين أو حال المقاتلين من أهل العراق؟ والنصوص دلّت على الأول.

❁ وقالوا: كان ترك قتال أهل العراق أصوب، وإن كانوا أقرب إلى الحق وأولى به من أهل الشام إذ ذاك. كما بسطنا الكلام في هذا في غير هذا الموضع، وتكلمنا على الآيات والأحاديث في ذلك..

ومن أصول هذا الموضع أن مجرد وجود البغي من إمام أو طائفة لا يوجب قتالهم، بل لا يبيحه، بل من الأصول التي دلت عليها النصوص أن الإمام الجائر الظالم يُؤمر الناس بالصبر على جوره وظلمه وبغيه ولا يقاتلونه، كما أمر النبي ﷺ بذلك في غير حديث[1]، فلم يأذن في دفع البغي مطلقًا بالقتال، بل إذا كانت فيه فتنة نَهَى عن دفع البغي به وأمر بالصبر.

❁ وأما قوله سبحانه: ﴿فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي﴾ [الحجرات: ٩]، فهو سبحانه قد بيّن مراده، ولكن من الناس من يضع الآية على غير موضعها، فإنه سبحانه قال: ﴿وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات: ٩]، فهو لم يأذن ابتداءً في قتالٍ ين المؤمنين، بل إذا اقتتلوا فأصلحوا بينهما، والاقتتال هو فتنة، وقد

---

(١) من هذه الأحاديث:

- حديث أبي ذر: «إن خليلي أوصاني أن أسمع وأطيع، وإن كان عبدًا حبشيًّا ..» الحديث رواه مسلم (١٨٣٧).

- حديث ابن عمر «على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره، إلا أن يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة» الحديث رواه البخاري (٧١٤٤)، ومسلم (١٨٣٩).

- حديث ابن عباس: «من رأى من أميره شيئًا يكرهه فليصبر، فإنه من فارق الجماعة شبرًا فمات؛ فميتة جاهلية» الحديث رواه البخاري (٧٠٥٣)، ومسلم (١٨٤٩).

تكون إحداهما أقرب إلى الحق، فأمر سبحانه في ذلك بالإصلاح.

وكذلك فعل النبي ﷺ لما اقتتل بنو عَمْرو بن عوْف، فخرج ليصلح بينهم، وقال لبلال: «**إنْ حَضَرتْ الصلاة فقدِّم أبا بكر**»[١].

ثم قال سبحانه: ﴿**فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ**﴾، فهو بعد اقتتالهم، إذا أُصْلِح بينهم بالقسط، فلم تقبل إحداهما القِسْط بل بغت، فإنها تُقاتَل، لأن قتالها هنا يُدفع به القتال الذي هو أعظم منه، فإنها إذا لم تُقاتَلْ حتى تَفيءَ إلى أمر الله، بل تُركتْ حتى تَقتُتِل هي والأخرى، كان الفساد في ذلك أعظم.

والشريعة مبناها على دفع الفسادين بالتزام أدناهما، وفي مثل هذا يُقاتلون حتى لا تكون فتنة، ويكون الدينُ كلُّه لله، لأنه إذا أُمروا بالصلاح والكف عن الفتنة فبغت إحداهما قُوتلَتْ حتى لا تكونَ فِتْنةٌ والمأمور بالقتال هو غير المبغي عليه، أُمِرَ بأن يقاتل الباغيةَ حتى ترجع إلى الدين، فقاتلها من باب الجهاد وإعانة المظلوم المَبْغيِّ عليه.

أما إذا وقع بَغْيٌ ابتداءً بغير قتال؛ مثل أخذ مال، أو مثل رئاسة بظلم - فلم يأذن اللهُ في اقتتال طائفتين من المؤمنين على مجرد ذلكَ، لأن الفساد في الاقتتال في مجرد رئاسة أو أخذ مال، فيه نوع ظلم.

فلهذا نهى النبي ﷺ عن قتال الأئمة إذا كان فيهم ظلم، لأن قتالَهم فيه فساد أعظم من فساد ظلمهم.

وعلى هذا فما ورد في صحيح البخاري من حديث أم سلمة أن النبي ﷺ قال ذلك ليس هو مخالفًا لما تواتر عنه من أنه أمر بالإمساك عن القتال في الفتنة، وأنه جعل القاعد فيها خيرًا من القائم، والقائم خيرًا من الماشي، والماشي خيرًا من الساعي[٢].

---

(١) رواه البخاري (٧١٩٠)، ومسلم (٤٢١)، وأبو داود (٩٤٠)، والنسائي (٧٩٢)، وأحمد (٣٣٢/٥)، من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه.

(٢) رواه مسلم (٢٨٨٦)، وأبو داود (٤٢٥٦)، وأحمد (٣٩/٥)، من حديث أبي بكرة رضي الله عنه، ورواه أبو داود (٤٢٥٩) والترمذي (٢٢٠٤) وابن ماجة (٣٩٦١) وأحمد (٤٠٨/٤) من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

وقال: «**يُوشك أن يكُن خير مالِ المسلم غَنَمٌ يتبعُ بها شَعَفَ الجبال ومواقع القَطْر يفر بدينه من الفتن**» [١]، وأمر فيها بأن يلحق الإنسان بإبله وبقره وغنمه، لأن وصفه تلك الطائفة بالبغي هو كما وَصَفَ به من وَصَفَ من الولاة بالأَثَرة والظلم.

كقوله: «**ستلقَوْن بعدي أَثَرَة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض**» [٢].

وقوله ﷺ: «**ستكون بعدي أثرة وأمور تنكرونها**. قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: **أدّوا إليهم حقهم وسلوا الله حقكم**» [٣]، وأمثال ذلك من الأحاديث الصحاح.

فأمر مع ذكره لظلمهم بالصبر وإعطاء حقوقهم وطلب المظلوم حقه من الله، ولم يأذن للمظلوم المبغي عليه بقتال الباغي في مثل هذه الصور التي يكون القتال فيها فتنة، كما أذن في دفع الصائل بالقتال، حيث قال: «**من قُتِل دون ماله فهو شهيد، ومن قُتل دون دينه فهو شهيد**» [٤]، فإن قتال اللصوص ليس قتال فتنة، إذ الناس كلهم أعوان على ذلك، فليس فيه ضرر عامٌّ على غير الظالم، بخلاف قتال ولاة الأمور، فإن فيه فتنةً وشَرًّا عامًّا أعظم من ظلمهم، فالمشروع فيه الصبر.

وإذا وصف النبي ﷺ طائفةً بأنها باغية، سواء كان ذلك بتأويل أو بغير تأويل، لم يكن مجرد ذلك موجبًا لقتالها، ولا مبيحًا لذلك، إذا كان قتال فتنة.

فتدبر هذا، فإنه موضع عظيم يظهر فيه الجمع بين النصوص، ولأنه الموضع

---

(١) رواه البخاري (١٩)، وأبو داود (٤٢٦٧)، والنسائي (٥٠٥١)، وأبو داود (٤٢٦٧)، وابن ماجة (٣٩٨٠)، وأحمد (٣/٣٠)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٣٧٩٢)، ومسلم (١٨٤٥)، والترمذي (٢١٨٩)، والنسائي (٥٣٥٨)، وأحمد (٤/٣٥١، ٣٥٢)، وابن حبان (٧١٦٥)، وأبو يعلى (٩٤٤)، من حديث أسيد بن حضير رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري (٧٠٥٢)، ومسلم (١٨٤٣)، والترمذي (٢١٩٠)، وأحمد (١/٣٨٤)، وابن حبان (٤٥٨٧)، وأبو يعلى (٣٠٨)، من حديث ابن مسعود.

(٤) رواه أبو داود (٤٧٧٢)، والترمذي (١٤٢١)، والنسائي (٤١٠٥)، وأحمد (١/١٩٠)، من حديث سعيد بن زيد، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٣٢١)، والحديث في «الصحيحين» بلفظ: «**من قتل دون ماله فهو شهيد**».

الذي اختلف فيه اجتهاد علماء المؤمنين قديمًا وحديثًا. حيث رأى قوم قتال هؤلاء مع من هو أولى بالحق منهم، ورأى آخرون ترك القتال إذا كان القتال فيه من الشر أعظم من ترك القتال كما كان الواقع، فإن أولئك كانوا لا يبدءون البغاة بقتال حتى يجعلوهم صائلين عليهم، وإنما يكون ذنبهم ترك واجب مثل الامتناع من طاعة معين والدخول في الجماعة. فهذه الفرقة إذا كانت باغية وفي قتالهم من الشر - كما وقع - أعظم من مجرد الاقتصار على ذلك، كان القتال فتنة، وكان تركه هو المشروع، وإن كان المقاتل أولى بالحق وهو مجتهد.

وعامة ما تنازعت فيه فرقة المؤمنين من مسائل الأصول وغيرها، في باب الصفات والقدر والإمامة وغير ذلك، هو من هذا الباب، فيه المجتهد المصيب، وفيه المجتهد المخطئ، ويكون المخطئ باغيًا، وفيه الباغي من غير اجتهاد، وفيه المقصِّر فيما أُمر به من الصبر.

وكل ما أوجب فتنة وفُرقة فليس من الدين، سواء كان قولاً أو فعلاً، ولكن المصيب العادل عليه أن يصبر عن الفتنة، ويصبر على جهل الجهول وظلمه إن كان غير متأوِّل. وأما إن كان ذاك أيضًا متأوِّلاً فخطؤه مغفور له، وهو فيما يصيب به من أذىً بقوله أو فعله له أجر على اجتهاده، وخطؤه مغفور له، وذلك محنةٌ وابتلاء في حق ذلك المظلوم، فإذا صبر على ذلك واتَّقى الله كانت العاقبةُ له، كما قال تعالى: ﴿وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لاَ يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا﴾ [آل عمران: ١٢٠].

وقال تعالى: ﴿لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٦].

فأمر سبحانه بالصبر على أذى المشركين وأهل الكتاب مع التقوى. وذلك تنبيه على الصبر على أذى المؤمنين بعضهم لبعض؛ متأوِّلين كانوا أو غير متأولين.

وقد قال سبحانه: ﴿وَلاَ يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلاَّ تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ

للتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٨]، فَنَهى أن يحمل المؤمنين بُغْضُهم للكفار على ألاَّ يعدلوا عليهم، فكيف إذا كان البغض لفاسق أو مبتدع متأول من أهل الإيمان؟ فهو أَوْلى أن يجب عليه ألاَّ يحمله ذلك على ألاَّ يعدل على مؤمن، وإن كان ظالِمًا له.

فهذا موضعٌ عظيمُ المنفعةِ في الدين والدنيا؛ فإن الشيطان موكَّل ببني آدم، وهو يعرض للجميع، ولا يَسْلم أحدٌ من مثل هذه الأمور - دع ما سواها - من نوع تقصير في مأمورٍ أو فعل محظور، باجتهاد أو غير اجتهاد، وإن كان هو الحق.

وقال سبحانه لنبيّه: ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالإِبْكَارِ﴾ [غافر: ٥٥]، فأمره بالصبر، وأخبره أنَّ وَعْد الله حق، وأمره أن يستغفر لذنبه.

ولا تقع فتنة إلا من ترك ما أمر الله به، فإنه سبحانه أمر بالحق وأمر بالصبر. فالفتنة إما مِنْ تَرْك الحق، وإما من ترك الصبر.

فالمظلوم المحق الذي لا يقصِّر في علمه يُؤمَر بالصبر، فإذا لم يصبر فقد ترك المأمور.

وإن كان مجتهدًا في معرفة الحق ولم يصبر، فليس هذا بوجه الحق مطلقًا، لكن هذا وجه نوع حق فيما أصابه، فينبغي أن يصبر عليه.

وإن كان مقصِّرًا في معرفة الحق، فصارت ثلاثة ذنوب: أنه لم يجتهد في معرفة الحق، وأنه لم يصبه، وأنه لم يصبر.

وقد يكون مصيبًا فيما عرفه من الحق فيما يتعلق بنفسه، ولم يكن مصيبًا في معرفة حكم الله في غيره؛ وذلك بأن يكون قد علم الحق في أصل يُختلف فيه بسماع وخبر، أو بقياس ونظر، أو بمعرفة وبصر، ويُظن مع ذلك أن ذلك الغير التارك للإقرار بذلك الحق عاصٍ أو فاسق أو كافر. ولا يكون الأمر كذلك؛ لأن ذلك الغير يكون مجتهدًا، قد استفرغ وُسْعَهُ ولا يقدر على معرفة الأول؛ لعدم المقتضى، ووجود المانع.

وأمور القلوب لها أسباب كثيرة، ولا يعرف كلُّ أحد حالَ غيره من إيذاءٍ له بقول أو فعل. قد يحسب المُؤذَى - إذا كان مظلومًا لا ريب فيه - أن ذلك المؤذِي محض باغٍ عليه، ويحسب أنه يدفع ظلمه بكل ممكن. ويكون مخطئًا في هذين الأصلين، إذ قد يكون المؤذي متأولاً مخطئًا. وإن كان ظالمًا لا تأويلَ له فلا يَحِلُّ دفع ظلمه بما فيه فتنة بين الأمة، وبما فيه شر أعظم من ظلمه. بل يُؤمر المظلوم ها هنا بالصبر، فإن ذلك في حقه محنة وفتنة.

وإنما يقع المظلوم في هذا لجَزَعه وضَعْفِ صَبْرِه، أو لِقلّة علمه وضعْفِ رأيه. فإنه قد يحجب أن القتال ونحوَه من الفِتَن يدفع الظلم عنه، ولا يعلم أنه يضاعفُ الشر كما هو الواقع، وقد يكون جزعُه يمنعه من الصبر.

والله سبحانه وصف الأئمة بالصبر واليقين، فقال: ﴿**وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ**﴾ [السجدة: ٢٤]، وقال: ﴿**وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ**﴾ [العصر: ٣].

وذلك أن المظلـوم، وإن كـان مأذونًا له في دفـع الظلم عنه بقـوله تعالى: ﴿**وَلَمَنِ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُوْلَئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ**﴾ [الشورى: ٤١].

۞ فذلك مشروط بشرطين:

أحدهما: القدرة على ذلك.

والثاني: ألا يَعْتدِي.

فإذا كان عاجزًا، أو كان الانتصار يُفضِي إلى عدوان زائد، لم يجزْ، وهذا هو أصل النهي عن الفتنة؛ فكان إذا كان المنتصر عاجزًا، وانتصاره فيه عدوان، فهذا هذا.

ومع ذلك فيجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بحسب إظهار السُّنَّة والشريعة، والنهي عن البدعة والضلالة بحسب الإمكان. كما دَلَّ على وجوب

ذلك الكتابُ والسنةُ وإجماع الأمة.

وكثيرٌ من الناسِ قد يرى تعارض الشريعة في ذلك فيرى أن الأمر والنهي لا يقوم إلا بفتنة، فإما أن يؤمر بهما جميعًا، أو يُنهى عنهما جميعًا. وليس كذلك، بل يؤمر وينهى ويصبر عن الفتنة؛ كما قال تعالى: ﴿وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ﴾ [لقمان: ١٧].

وقال عبادة: «بايعنا رسولَ الله ﷺ على السمع والطاعة في عُسْرِنا ويُسْرنا ومَنْشطِنا ومكرهنا وأَثَرة علينا، وألاَّ ننازع الأمر أهلَه، وأن نقوم أو نقول بالحق حيث ما كُنَّا، لا نخافُ في الله لَوْمَة لائِم»[١]، فأمرهم بالطاعة ونهاهم عن منازعة الأمر أهلَه، وأمرهم بالقيام بالحق.

ولأجل ما يُظن من تعارض هذين تعرض الحيرة في ذلك لطوائف من الناس. والحائر الذي لا يدري - لعدم ظهور الحق، وتميز المفعول من المتروك - ما يفعل؛ إما لخفاء الحق عليه، أو لخفاء ما يناسب هواه عليه.

والبدعة مقرونة بالفُرقة، كما أن السنة مقرونة بالجماعة؛ فيقال: أهلُ السنة والجماعة، كما يُقالُ: أهلُ البدعة والفُرقة. وقد بسطنا هذا كله في غير هذا الموضع.

وإنما المقصود هنا التنبيه على وجه تلازمهما: موالاة المفترقَيْن، وإن كان كلاهما فيه بدعة وفرقة، أو كانوا مؤمنين فيوالَوْن بإيمانهم، ويُترك ما ليس من الإيمان من بدعة وفرقة. فإن البدعة ما لم يشرعه الله من الدين. فكل من دَانَ بشيء لم يشرعه الله فذاك بدعة وإن كان متأولاً فيه.

وهذا موجود من جميع أهل التأويل المفترقين من الأوَّلين والآخرين؛ فإنهم إذا رأَوْا ما فعلوا مأمورًا به ولم يكن كذلك، فليس ما فعلوه سنة، بل هو بدعةٌ متأوَّلةٌ مجتَهدٌ فيها من المنافقين، سواء كانت في الدنيا أو في الدين.

---

(١) رواه البخاري (٧٠٥٦)، ومسلم (١٧٠٩)، والنسائي (٤١٦٠)، وأحمد (٤٤١/٣)، من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

كما قال تعالى: ﴿لو خَرَجُوا فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلاَّ خَبَالاً وَلأَوْضَعُوا خِلاَلَكُمْ يَبْغُونَكُمُ الفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٧]، وقال: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [آل عمران: ٧].

وتجد أئمة أهل العلم من أهل البدعة والفرقة من أهل الإيمان والنفاق يُصنِّفون لأهل السيف والمال من الملوك والوزراء في ذلك؛ ويتقربون إليهم بالتصنيف فيما يوافقهم، كما صَنَّف كتاب (تحليل النبيذ) لبعض الأمراء وهو الكرخي (١)، وقد صنَّف الجاحظ (٢) قبله كتابًا لكن أظنه مطلقًا، وكما صنف ابن فُورَك (٣) كتابًا في مذهب ابن كُلاَّب(٤) الرئيسي، وكما صنف أبو المعالي(٥)

---

(١) هو: أبو الحسن عبيد الله بن الحسن الكرخي - الفقيه العراقي، ممن يشار إليه، ويؤخذ عنه، وعليه قرأ المبرزون من فقهاء الزمان، ولد سنة ٢٦٠هـ، وتوفي سنة ٣٤٠هـ، انظر «الفهرست» لابن النديم (ص ٢٩٣).

(٢) هو: محمد بن الحسن بن فورك أبو بكر الأصبهاني، الفقيه الأصولي المتكلم الواعظ، حدث بنيسابور، وبنى بها مدرسة، له عدة تصانيف في أصول الدين ومعاني القرآن بلغت قريبًا من المائة، كان أشعري العقيدة، توفي سنة ٤٠٦هـ. انظر: «طبقات الشافعية الكبرى» (٥٢/٣).

(٣) هو: أبو عثمان عمرو بن عمر بن محبوب البصري المعتزلي، صاحب التصانيف، وكان أحد الأذكياء، ولد سنة ١٦٣هـ، ومات سنة ٢٥٠هـ، وانظر: «سير أعلام النبلاء» (٥٢٦/١١) و«تاريخ بغداد» (٢١٢/١٢).

(٤) هو: أبو محمد عبد الله بن سعيد بن كلاب القطان البصري، توفي سنة ٢٤٠هـ، كان يلقب «كلابًا» لأنه كان يجر الخصم إلى نفسه ببيانه وبلاغته، وله تصانيف في الرد على المعتزلة وربما وافقتهم. وانظر: «سير أعلام النبلاء» (١٧٤/١١)، و«الفهرست» (ص ٣١٤).

(٥) هو: فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين القرشي البكري الطبرستاني الأصولي المفسر، ولد سنة ٥٤٤هـ، وتوفي سنة ٦٠٦هـ قال عنه الذهبي: وقد بدت منه في تواليفه بلايا وعظائم وسحر وانحرافات عن السنة، والله يعفو عنه، فإنه توفي على طريقة حميدة، والله يتولى السرائر - ثم قال: وقد اعترف في آخر عمره، حيث يقول: «لقد تأملت الطرق الكلامية، والمناهج الفلسفية، فما رأيتها تشفي عليلاً، ولا تروي غليلاً، ورأيت أقرب الطرق طريقة القرآن، اقرأ في الإثبات ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى العَرْشِ اسْتَوَى﴾، واقرأ في النفي ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾، ومن جرب مثل تجربتي، عرف مثل معرفتي» اهـ وانظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٥٠١/٢١).

(النظامية) و(الغياثي) لنظام الملك، وكما صنف الرازي [١] كتاب (الملَخص في الفلسفة) لوزير وقته زهير، وكتابًا في أحكام النجوم لملك وقته علاء الدين، وكتابا في السحر وعبادة الأوثان لأم الملك.

وكما صنَّف السهروردي الحلبي المقتول (الألواح العمادية) في المبدأ والمعاد لعماد الدين قرة أرسلان بن داود، وقال فيه: «لما تواترت لدي مكتبات الملك فلان، وقد أمرني بتحرير عجالة شديدة الإيجاز، بيِّنة الأعجاز، تتضمن ما لابد من معرفته في المبدأ والمعاد على ما يراه من متألهة وأساطين الفضلاء، فبادَرْتُ إلى امتثال مرسومه، وتحصيل مطلوبه، وكنت قد صادفت مختصرات صنَّفها بعض المتأخرين لأمراء زمانهم، وملوك أزمانهم وسمعت أنها ما انتفعوا بها، لأنهم عدلوا عن مصلحة التعليم، وطريق التفهيم، وما غيَّروا شيئًا من الاصطلاحات الغامضة المأخذ، ففوَّتوا الرعاية لفائدة جزئية لا لمصلحة كلية».

وكما صنَّف صاحب دعوة (البلاغ الأكبر) والناموس الأعظم.

(فصل مهم)

عظيم القدر في هذا الباب

وذلك أن طوائف كبيرة من أهل الكلام من المعتزلة، وهو أصل هذا الباب؛ كأبي علي[٢]، وأبي هاشم [١]، وعبد الجبار [٢]، وأبي الحسين[٣] وغيرهم، ومن

---

(١) هو: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن حيويه الجويني إمام الحرمين، وشيخ الشافعية، أحد الأعلام ولد سنة ٤١٩هـ، وانظر «سير أعلام النبلاء» (١٨/ ٤٦٨).

(٢) هو: محمد بن عبد الوهاب البصري الجبائي شيخ المعتزلة، وكان رغم بدعته متوسعًا في العلم، سيال الذهن، وكان يتوقف في أبي بكر وعلي أيهما أفضل توفي سنة ٣٠٣هـ. وانظر: «سير أعلام النبلاء» (١٤/ ١٨٣)، و«شذرات الذهب» (٢/ ٢٤١).

اتبعهم من الأشعرية، كالقاضي أبي بكر[٤]، وأبي المعالي، وأبي حامد[٥]، والرازي، ومن اتبعهم من الفقهاء يعظّمون أمر الكلام الذي يسمّونه أصول الدين، حتى يجعلون مسائله قطعية، ويوهنون من أمر الفقه الذي هو معرفة أحكام الأفعال؛ حتى يجعلوه من باب الظنون لا العلوم.

وقد رتّبوا على ذلك أصولاً انتشرت في الناس حتى دخل فيها طوائف من الفقهاء والصوفية وأهل الحديث، لا يعلمون أصلها ولا ما تئول إليه من الفساد، مع أن هذه الأصول التي ادّعَوْها في ذلك باطلة واهية، كما سنبيّنه في غير هذا الموضع. ذلك أنهم لم يجعلوا لله في الأحكام حكمًا معيّنًا، حتى ينقسم المجتهد إلى مصيب ومخطئ، بل الحكم في حق كل شخص ما أدَّى إليه اجتهاده.

وقد بيّنا في غير هذا الموضع، ما في هذا من السفسطة والزندقة، فلم يجعلوا لله حكمًا في موارد الاجتهاد أصلاً، ولا جعلوا له على ذلك دليلاً أصلاً. بل ابن الباقلاني - غيره - يقول: «وما ثمَّ أمارة في الباطن، بحيث يكون ظنٌّ أصحَّ من ظن، وإنما هو أمور اتفاقية». فليست الظنون عنده مستندةً إلى أدلة وأمارات تقتضيها كالمعلوم في استنادها إلى الأدلة.

---

(١) هو: عبد السلام بن أبي علي الجبائي المعتزلي: أخذ عن والده، وتوفي سنة ٣٢٠هـ: وانظر «سير أعلام النبلاء» (١٥/٦٣).

(٢) هو: عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار أو الحسن الهمذاني، شيخ المعتزلة في عصره، ولي القضاء في الري، توفي سنة ٤١٥هـ. انظر: «تاريخ بغداد» (١١/١١٣)، و«سير أعلام النبلاء» (١٧/٢٤٤).

(٣) هو: أبو الحسين محمد بن علي بن الطيب البصري شيخ المعتزلة، وصاحب التصانيف الكلامية، توفي سنة ٤٣٦هـ، وانظر «سير أعلام النبلاء» (١٧/٥٨٧).

(٤) هو: أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن قاسم البصري ثم البغدادي ابن الباقلاني، صاحب التصانيف، وكان ثقة إمامًا بارعًا، صنف في الرد على الرافضة والمعتزلة والخوارج والجهمية والكرامية، وكان ينتصر لطريقة الأشعري، توفي سنة ٤٠٣هـ، وانظر: «سير أعلام النبلاء» (١٧/١٩٠)، و«تاريخ بغداد» (٥/٣٧٩).

(٥) هو: الإمام أبو حامد محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الغزالي الشافعي، ولد سنة ٤٥٠هـ، ومات سنة ٥٠٥هـ. وانظر: «سير أعلام النبلاء» (١٩/٣٢٢)، و«طبقات الشافعية» (٦/١٩١).

ثم إنه وطائفة - مع هذا - قد أبطلوا أصول الفقه ومنعوا دلالتها، حتى سُمُّوا واقفة. والكلام نوعان: أمرٌ وخبر، فمنعوا دلالة صيغ الأمر عليه، ومنعوا دلالة صيغ الخبر العام عليه.

ومن فروع ذلك أنهم يزعمون أن ما تكلموا فيه من مسائل الكلام هي مسائل قطعية يقينية، وليس في طوائف العلماء من المسلمين أكثر تفرّقًا واختلافًا منهم، ودعوى كل فريق في دعوى خصمه، الذي يقول: إنه قطعي، بل الشخص الواحد منهم يناقض نفسه، حتى إن الشخصين والطائفتين، بل الشخص الواحد والطائفة الواحدة، يدّعون العلم الضروري بالشيء ونقيضه. ثم مع هذا الاضطراب الغالب عليهم يكفّر بعضهم بعضًا، كما هو أصول الخوارج والروافض والمعتزلة وكثير من الأشعرية.

✽ ويقولون في آخر أصول الفقه: المصيب في أصول الدين واحد، وأما الفروع ففيها كل مجتهد مصيب.

ثم إنهم صنَّفوا في أصول الفقه، وهو علم مشترك بين الفقهاء والمتكلمين، فبَنَوْه على أصولهم الفاسدة، حتى إن أول مسألة منه، وهي الكلام في حد الفقه، لما حدُّوه: بأنه العلم بأحكام أفعال المكلفين الشرعية، أورد هؤلاء كالقاضي أبي بكر والرازي والآمدي [(١)]، ومن وافقهم من فقهاء الطوائف كأبي الخطاب [(٢)] وغيره: السؤال المشهور هنا، وهو أن الفقه من باب الظنون؛ لأنه مبني على الحكم بخبر الواحد والقياس والعموم والظواهر، وهي إنما تفيد الظن؛ فكيف جعلتموه من العلم حيث قلتم: العلم؟.

(١) هو: سيف الدين أبو الحسن علي بن محمد بن سالم التغلبي الآمدي الحنبلي ثم الشافعي، توفي سنة ٦٣١هـ، وانظر «سير أعلام النبلاء» (٢٢/٣٦٤)، و«شذرات الذهب» (٣/٣٢٣).

(٢) هو الإمام العلامة شيخ الحنابلة أبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن حسن بن حسن العراقي الكلوذاني ثم البغدادي تلميذ القاضي أبي يعلى الفراء، ولد سنة ٤٣٢هـ، وتوفي سنة ٥١٠هـ، وانظر «سير الأعلام» (١٩/٣٤٨)، و«طبقات الحنابلة» (٢/٢٥٨).

وأجابوا عن ذلك بأن الفقيه قد علم أنه إذا حصل له هذا الظن وجب عليه العمل به، كما قال الرازي: «فإن قلت: الفقه من باب الظنون فكيف جعلته علمًا قلت: المجتهد إذا غلب على ظنه مشاركة صورة لصورة في مناط الحكم قطع بوجوب العلم بما أدى إليه ظنه، فالعلم حاصل قطعًا، والظن واقع في طريقه».

وقد ظن طائفة من الفقهاء الناظرين في أصول الفقه أن هذا الجواب ضعيف؛ لقوله: العلم حاصل قطعًا، والظن واقع في طريقه.

۞ قالوا: والحكم بالنتيجة يتبع أضعف المقدمات وأحسن المقدمات، فالموقوف على الظن أَوْلى أن يكون ظنًّا.

وليس الأمر كما توهموا، بل لم يفهموا كلام هؤلاء. فإن هذا الظن ليس هو عندهم دليل العلم بوجوب العلم به، ولا مقدمة من مقدمات دليله، ولكنهم يقولون: قامت الأدلة القطعية من النصوص والإجماع مثلاً على وجوب العلم بالظن الحاصل عن خبر الواحد والقياس، وذلك العلم حصل بأدلته المفيدة له، لم يحصل بهذا الظن ولا مقدماته.

لكن التقدير: إذا حصل لك أيها المجتهد ظن فعليك أن تعمل به. وحصول الظن في النفس وجديٌّ؛ يجده المرء في نفسه ويحسه، كما يجد علمه ويحسه، فمعرفته بحصول الظن يقيني، ومعرفته بوجوب العمل به يقيني. فهاتان مقدمتان علميتان: إحداهما سمعية، والأخرى وجدية.

وصار هذا كما لو قيل له: إذا حصل لك مرض في الصوم أنه يجوز لك الفِطْر، وإذا حصل لك مرض يمنعك القيام في الصلاة فاعلم أن عليك أن تصلِّيَ قاعدًا، فإذا وجد المرض في نفسه، علم حينئذٍ حكم الله بإباحة الفطر وبالصلاة قاعدًا، فهكذا وجود الظن عندهم في نفس المجتهد.

وإذا عُلم أن هذا حقيقة قولهم، تبين حينئذٍ فساد ما ذكروه من غير تلك

الجهة: وهو أن هذا يقتضي ألاَّ يكون الفقه إلا العلم بوجوب العمل بهذه الظنون والاعتقادات الحاصلة عن أمارات الفقه على اصطلاحهم.

ومعلوم أن هذا العلم هو من أصول الفقه، وهو لا يخصّ مسألة دون مسألة، ولا فيه كلام في شيء من أحكام الأفعال، كالصلاة والجهاد والحدود وغير ذلك. وهو أمر عام كُلِّيٌّ، ليس هو الفقه باتفاق الناس كلهم؛ إذ الفقه يتضمن الأمر بهذه الأفعال، والنهي عنها: إما علمًا وإما ظنًّا.

❁ فعلى قولهم: الفقه هو ظن وجوب هذه الأعمال، وظن التحريم وظن الإباحة، وتلك الظنون هي التي دلَّت عليها هذه الأدلة التي يسمونها الأمارات، كخبر الواحد والقياس، فإذا حصلت هذه الظنون حصل الفقه عندهم.

❁ وأما وجوب العلم بهذا الظن، فهذاك شيء آخر. وهذا الذي ذكروه إنما يصلح أن يُذكر في جواب من يقول: كيف يسوغ لكم العمل بالظن؟ فهذا يُورَدُ في أصول الفقه في تقرير هذه الطرق، إذا قيل: إنها إنما تفيد الظن. قيل: وكيف يسوغ اتِّباع الظن مع دلالة الأدلة الشرعية على خلاف ذلك؟.

❁ فيقولون في الجواب: المتبع إنما هو الأدلة القطعية الموجبة للعمل بهذا الظن، والعامل بتلك الأدلة متبع للعلم لا للظن، أما أن يجعل نفس الفقه الذي هو علم ظنًّا، فهذا تبديل ظاهر. وأتباعهم الأذكياء تفطَّنوا لفساد هذا الجواب.

❁ وقد تجيب طائفة أخرى - كأبي الخطاب وغيره - عن هذا السؤال، بأن العلم يتناول اليقين والاعتقاد الراجح، كقوله تعالى: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ﴾ [الممتحنة: ١٠]، وأن تخصيص لفظ العلم بالقطعيات اصطلاح المتكلمين، والتعبير هو باللغة لا بالاصطلاح الخاص.

والمقصود هنا ذكر أصلين، هما: بيان فساد قولهم: «الفقه من باب الظنون»، وبيان أنه أحقُّ باسم العلم من الكلام الذي يدَّعون أنه علم؛ وأن طرق الفقه أحق

بأن تسمى أدلة من طرق الكلام.

❁ والأصل الثاني: بيان أن غالب ما يتكلمون فيه من الأصول ليس بعلم ولا ظن صحيح، بل ظن فاسد، وجهل مركب.

ويترتب على هذين الأصلين منع التكفير باختلافهم في مسائلهم، وأن التكفير في الأمور العملية الفقهية قد يكون أَوْلى منه في مسائلهم. فنقول: الفقه هو معرفة أحكام أفعال العباد؛ سواء كانت تلك المعرفة علمًا أو ظنًّا أو نحو ذلك.

ومن المعلوم لمن تدبر الشريعة أن أحكام عامة أفعال العباد معلومة لا مظنونة، وأن الظن فيها إنما هو قليل جدًّا في بعض الحوادث لبعض المجتهدين، فأما غالب الأفعال -مفادها وأحداثها- فغالب أحكامها معلومة، ولله الحمد. وأعني بكونها معلومة أن العلم بها ممكن، وهو حاصل لمن اجتهد واستدل بالأدلة الشرعية عليها، لا أعني أن العلم بها حاصل لكل أحد، بل ولا لغالب المتفقهة المقلِّدين لأئمتهم، بل هؤلاء غالب ما عندهم ظن أو تقليد.

إذ الرجل قد يكون يرى مذهب بعض الأئمة، وصار ينقل أقواله في تلك المسائل، وربما قرَّبها بدليل ضعيف من قياس أو ظاهر، هذا إن كان فاضلاً، وإلا كفاه مجرد نقل المذهب عن قائله، إن كان حَسَنَ التصور فَهِمًا صادقًا، وإلا لم يكن عنده إلا حفظ حروفه، إن كان حافظًا، وإلا كان كاذبًا أو مدَّعيًا أو مخطئًا.

ولا ريب أن الحاصل عند هؤلاء ليس بعلم، كما أن العامة المقلِّدين للعلماء فيما يفتونهم فإن الحاصل عندهم ليس علمًا بذلك عن دليل يفيدهم القطع، وإن كان العالم عنده دليل يفيد القطع.

وهذا الأصل الذي ذكرته أصل عظيم، فلا يصد المؤمنَ العليم عنه صادٌّ، فإنه لكثرة التقليد والجهل والظنون في المنتسبين إلى الفقه والفتوى والقضاء، استطال عليهم أولئك المتكلمون، حتى أخرجوا الفقه - الذي نجد فيه كل العلوم - من

أصل العلم، لما رأوه من تقليد أصحابه وظنهم.

ومما يوضح هذا الأصل أنه من العلوم أن الظنون غالبًا إنما تكون في مسائل الاجتهاد والنزاع. فأما مسائل الإيمان والإجماع فالعلم فيها أكثر قطعًا.

وإذا كان كذلك، فمن المعلوم أن من أشهر ما تنازعتْ فيه الصحابة -ومَنْ بعدهم- مسائل الفرائض، كما تنازعوا في الجد وفروعه، وفي الكلالة، وفي حجب الأم بأخوين، وفي العمريتين: زوج وأبوان، وزوجة وأبوان، وفي الجد: هل يقوم مقام الأب في ذلك؟ وفي الأخوات مع البنات: هل هي عصبة أم لا؟ وفيما إذا استكمل البنات الثلثين وهناك وَلَدُ ابنٍ؟ ونحو ذلك من المسائل التي يُحفظ النزاع فيها عن عمر وعثمان وعليّ وابن مسعود وزيد وابن عباس وغيرهم من الصحابة.

لكن أئمة هذا الباب خمسة: عمر وعليّ وابن مسعود وزيد وابن عباس. وإذا كانوا تنازعوا في الفرائض أكثر من غيرها، فمن المعلوم أن عامة أحكام الفرائض معلومة بل منصوصةً بالقرآن، فإن الذي يفتي الناس في الفرائض قد يقسم ألف فريضة منصوصة في القرآن مجمعًا عليها، حتى تنزل به واحدة مختلف فيها، بل قد تمضي عليه أحوال لا تجب في مسألة نزاع.

وأما المسائل المنصوصة المجمع عليها، فالجوابُ فيها دائمٌ بدوام الموتى. فكل من مات لابد لميراثه من حكم. ولهذا لم يكن شيء من مسائل النزاع على عهد النبي ﷺ مع وجود الموت والفرائض دائمًا. ومع أن كل من كان يموت على عهد النبي ﷺ فإنه ما وُضِع قط مال ميت في بيت مالٍ، ولا قُسِّم بين المسلمين، كما كان يقسَّم بينهم الفيء ومال المصالح.

ولكن لما فتحت البلاد، وكثر أهل الإسلام في إمارة عمر، صار حينئذٍ يحدث اجتماع الجد والإخوة، فتكلموا في ذلك. وكذلك حدثت العمريتان فتكلموا فيها.

هذا مع أن علم الفرائض من علم الخاصة، حتى إن كثيرًا من الفقهاء لا

يعرفه، فهو عند العلماء به من علم الفقه اليقيني المقطوع به، وليس عند أكثر المنتسبين إلى العلم - فضلاً عن العامة - به علم ولا ظن، وذلك كالقضايا التجريبية في الطب، هي - عند المجرِّبين لها والعالمين بها من المجرِّبين - معلومة. وأكثر الخائضين في علوم أُخر -فضلاً عن العامة- ليس عندهم علم ولا ظن.

بل باب الحيض، الذي هو من أشكل الفقه في كتاب الطهارة، وفيه من الفروع والنزاع ما هو معلوم، ومع هذا أكثر الأحكام الشرعية المتعلقة بأفعال النساء في الحيض معلومة. ومن انتصب ليفتي الناس، يفتيهم بأحكام معلومة متفق عليها مائة مرة، حتى يفتيهم بالظن مرة واحدة. وإن أكثر الناس لا يعلمون أحكام الحيض وما تنازع الفقهاء فيه من أقلّه وأكثره، وأكثر سنين الحيض وأقله، ومسائل المتحيرة، فهذا من أندر الموجود، ومتى توجد امرأة لا تحيضُ إلا يومًا؟ وإنما في ذلك حكايات قليلة جدًا، مع العلم بأن عامةَ بنات آدم يَحضْنَ. كما قال النبي ﷺ: **«إن هذا شيء كتبه الله على بنات آدم»**[1].

وكذلك متى توجد في العالم امرأة تحيض خمسة عشر يومًا أو تسعة عشر، أو امرأة مستحاضة دائمًا، لا يُعرف لها عادة، ولا يتميز الدم في ألوانه؟ بل الاستحاضة إذا وقعت فغالب النسوة يكون تميزها وعادتها واحدة. والحكم في ذلك ثابت بالنصوص المتواترة عن النبي ﷺ وباتفاق الفقهاء.

ونحن ذكرنا في الموت الذي هو أمر لازم لكل أحد، وقَلَّ مَنْ يموت إلا وله شيء، وفي الحيض الذي هو أمر معتاد للنساء، وكذلك سائر الأجناس المعتادة، مثل النكاح وتوابعه، والبيوع وتوابعها، والعبادات والجنايات.

❁ فإن قال قائل: مسائل الاجتهاد والخلاف في الفقه كثيرة جدًا في هذه الأبواب.

---

(١) رواه البخاري (٢٩٤)، ومسلم (١٢١١)، وأبو داود (١٧٨٥)، والنسائي (٢٨٩)، وأحمد (٦/٢١٩)، وابن ماجة (٢٩٦٣)، من حديث عائشة.

قيل له: مسائل القطع والنص والإجماع بقدر تلك أضعافًا مضاعفة، وإنما كثرت لثر أعمال العباد وكثرة أنواعها، فإنها أكثر ما يعلمه الناس مفصَّلاً، ومتى لكثرة الشيء إلى هذا الحد، كان كل جزء منه كثيرًا، من ينظرها مكتوبة، فلا يرتسم في نفسه إلا ذلك، كما يطالع تواريخ الناس والفتن، وهي متصلة في الخبر، فيرتسم في نفسه أن العالم مازال ذلك فيه متواصلاً، والمكتوب شيء والواقع أشياء كثيرة. فكذلك أعمال العباد وأحكامها، ولكن أكثر الناس لا يعلمون ذلك.

أما غير الخائض في الفقه في فنون أخرى فظاهر. وأما الخائض فيه فغالبهم إنما يعرف أحدهم مذهب إمامه، وقد يعلمه جملة، لا يميز بين المسائل القطعية المنصوصة والمجمع عليها، وبين مفاريده، أو ما شاع فيه الاجتهاد. فنجده يفتي بمسائل النصوص والإجماع من جنس فتياه بمسائل الاجتهاد والنزاع، بمنزلة حمار حمل سِفْرًا ينقل نقلاً مجردًا، حتى أنه يحكى لأحدهم أن مذهب فلان بخلاف ذلك فيسوِّغ ذلك، ويكون الخلاف في ذلك من الممتنعات بين الملل، فضلاً عن أن يختلف فيه المسلمون.

❁ وقد بلغني من ذلك عن أقوام مشهورين بالفتيا والقضاء، حتى حَكوْا لملك بلدهم أن من مذهب الشافعي أن المطلقة ثلاثًا تباح بالعقد الخالي عن الوطء، وصبيان الشافعية يعلمون أن هذا مما لم يختلف فيه مذهبه، وحتى يحكوا عن مالك أن المتعة عنده جائزة، وليس في المتبوعين أشد تحريمًا لها منه ومن أصحابه، حتى إنه إذا وُقِّت الطلاق عنده ينجز لئلا يصير النكاح مؤقتًا كنكاح المتعة.

❁ وأبلغ من ذلك: يحكون في بلادهم عن مالك حِلَّ اللواط، ويُذكر ذلك لمن هو من أعيان مذهبه، فيقول: القرآن دل على تحريمه، ولا يمكنهم أن يكذِّبوا الناقل.

ويقولوا: هذا حرام بالإجماع، مع أن العالم يعلم أن هذا حرام بإجماع المسلمين واليهود والنصارى والمجوس الصابئين وأكثر المشركين، لم يستحلّه إلا قوم لوط وبعض الزنادقة من بقية الطوائف، فلجهل هؤلاء وأمثالهم بالتمييز بين

مسائل العلم والقطع ومسائل الاجتهاد، التبس الأمر عليهم، فلم يمكنهم أن يحكموا في أكثر ما يُفتي به أنه قطعي، وهو قطعي معلوم من الدين للعلماء بالدين.

لكن هؤلاء ليسوا في الحقيقة فقهاء في الدين، بل هم نَقَلَة لكلام بعض العلماء ومذهبه. والفقه لا يكون إلا بفهم الأدلة الشرعية بأدلتها السمعية الثبوتية من الكتاب والسنة والإجماع نصًّا واستنباطًا.

ولكن أولئك المتكلمون كان علم الفقه عندهم هو مسائل الحل والحرام، وشفعة الجوار، والجهر بالبسملة، وتثنية الإقامة وإفرادها، والجمع بين الصلاتين وإزالة النجاسة، والقود بالمثل وخيار المجلس والعِوَض بالعقد الفاسد، والإجارة ونحو ذلك من المسائل التي شاع فيها النزاع. لاسيما وقد جرد بعد المائة الثالثة مسائل الخلاف، جردها أبو بكر الصيرفي [١] فيما يغلب على ظني، واتّبعه على ذلك الناس، حتى صنَّفوا كتبًا كثيرة في مسائل الخلاف فقط.

واقتصر أكثر هؤلاء على ما اختلف فيه أبو حنيفة والشافعي.

وأمهات المسائل التي جرَّدوا القول فيها نحو أربعمائة مسألة، التي توجد في أمهات التعاليق، وكتب الخلاف التي صنَّفها الخراسانيون والعراقيون من الطوائف. وإن كانت مسائل الخلاف لمن استوعبها منهم، كالقاضي أبي يعلى [٢]، تنتهي إلى ألوف مؤلفة: إما أربعة آلاف، أو أقل أو أكثر. ولمن اقتصر على كبار كبارها تكون نحو مائة مسألة، كما فعل أبو محمد إسماعيل في تعليقه.

وأما ذلك المقدار فهو الذي يصفه أبو المعالي وأبو إسحاق في خلافهما،

(١) هو: أبو بكر محمد بن عبد الله الصيرفي الشافعي، توفي سنة ٣٣٠هـ وانظر: «طبقات الشافعية» (١٨٦/١٣).

(٢) هو: الإمام القاضي أبو يعلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد البغدادي ابن الفراء شيخ الحنابلة، ولد سنة ٣٨٠هـ، وتوفي سنة ٤٥٨هـ. وانظر: «سير الأعلام» (٨٩/١٨)، و«شذرات الذهب» (٢٠٦/٤).

والشريف أبو جعفر، وأسعد الميهَنِيّ، والسمعاني ونحوهم، ويصفه أبو الخطاب في (انتصاره)، وابن عقيل [١] في (نظرياته)، وكذلك ابن يساره والعالمي ونحوهم من أصحاب أبي حنيفة، وإن كان في (عمد الأدلة) تبع شيخه القاضي في استيعاب ما في تعليق القاضي من هذه المسائل والنزاع فيها، وشهد أنها مسائل اجتهاد ظنية.

واشتهار أصحابها بعلم الفقه هو من الشبهة التي أوجبت للمتكلمين، ولهؤلاء الفقهاء المختلفين، ولكثير من المفتين وغيرهم، أن يجعلوا الفقه من باب الظنون والاجتهاد.

ولهذا كان ظهور هذا القول مع ظهور مسائل الخلاف هذه، وذلك مع ظهور بدع كثيرة وتغير أمور الإسلام، وضعف الخلافة حتى استولى عليها الديالم، وظهر حينئذٍ من مذهب القرامطة [٢] والباطنية [٣] والرافضة [٤] والمعتزلة ما عمّ أكثر الأرض، وأُخذ من المسلمين كثيرٌ من ثغورهم الشامية وغيرها، وانتشرت حينئذٍ بدعُ متكلّمة الصفاتية وغيرهم، وصار هذا الفقه من باب اتباع الظن وما تهوى الأنفس.

وكذلك مال كثير من طلاب العلم إلى ما يظنونه علمًا غير الفقه: إما الكلام

---

(١) هو: الإمام أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل بن عبد الله البغدادي شيخ الحنابلة، ولد سنة ٤٣١هـ، وتوفي سنة ٥١٠هـ، وانظر: «سير أعلام النبلاء» (١٩/ ٤٤٣).

(٢) القرامطة: فرقة ضالة تنسب إلى حمدان بن الأشعث، وأخرجها بعض العلماء من أهل القبلة، ومن أشنع أفعالهم - لعنهم الله - الهجوم على الحرم المكي وقتل كل من كان فيه من الحجيج واقتلاع الحجر الأسود. انظر في ذلك «البداية والنهاية» (٨/ ١١).

(٣) الباطنية: ويقال لهم الإسماعيلية، وهم يزعمون أن للدين باطنًا وظاهرًا، وأن من علم الباطن لم يلزمه العمل بالظاهر، فيؤولون الصلاة والزكاة والحج بمعانٍ لم يشرعها الله ولم يبلغها رسوله، ويفسرون القرآن على ما يوافق مذهبهم الباطل، من الكفر والطعن في الصحابة وغير ذلك من بدعهم المذمومة، وهم طائفة من الشيعة، بل من رافضتهم. ولهم طامات عظيمة، نسأل الله العافية. والله أعلم. (كتبه مصححه).

(٤) الرافضة: سموا بذلك لأنهم رفضوا أبا بكر وعمر رضي الله عنهما، وقيل لرفضهم زيد بن علي رضي الله عنه لما اعترف بإمامة أبي بكر وعمر، ومن مقالاتهم النص النبوي على إمامة علي، وأن الإمامة لا تكون إلا بنص، وأن الأئمة معصومون من الكبائر والصغائر والتبرؤ من كثير من الصحابة. وانظر: «الفَرْق بين الفِرَق» (ص ١٥) و«مقالات الإسلاميين» (١/ ٨٩) و«الملل والنحل» (١/ ١٤٧).

وإما الفلسفة، فإن النفس تطلب ما هو علم، وتنفر ممّا هو شك وظن، وهذا محمود منها.

وكان من سبب هذا أنهم تفقهوا لغير الدين وذلك مما ذُمُّوا عليه.

كما جاء ذلك في حديث رواه أبو هريرة وعليّ رضي الله عنهما يقول فيه النبي ﷺ: **«إذا اتُّخذ المالُ دولاً، والأمانةُ مغنمًا، والزكاة مغرمًا، وتفقه لغير الدين وأطاع الرجلُ امرأته، وعقَّ أمَّه، وأدْنَى صديقَه، وأقْصَى أباه، ورُفعت الأصواتُ في المساجد، وأُكرِمَ الرجلُ مخافة شره، وسادَ القبيلةَ فاسقُها، وكان زعيم القوم أرذلُهم – فلينتظروا عند ذلك ريحًا حمراء، وفتنًا تتابَعُ كنظامٍ بالٍ قُطِعَ سلكه فتتابع»** [1].

وكان هذا ما هو من أشراط الساعة الوسطى من ظهور الجهل ورفع العلم، وكثرة الزنا.

فإنه قد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قد يريد بالساعة انخرام القرن [2]، ووقوع شرور وبلاء يُعذَّب به الناس، وإن كانت الساعة العامة هي قيام الناس من قبورهم، لكن الأول جاء في مثل قوله: إن يَستنفِدْ هذا الغلامُ عمره لم يدركْه الهَرَم حتى تقوم الساعة [3]، يريد به انخرام ذلك القرن، كما أنه قد أراد بلفظ

(١) رواه الترمذي (٢٢١٠)، والطبراني في «الأوسط» (٤٦٩)، وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث علي إلا من هذا الوجه. وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٦٠٨).

(٢) يشير - رحمه الله - إلى حديث عائشة رضي الله عنها، قالت: كان الأعراب إذا قدموا على رسول الله ﷺ سألوه عن الساعة: متى الساعة فنظر إلى أحدث إنسان منهم فقال: **«إن يعش هذا، لم يدركه الهرم، قامت عليكم ساعتكم»** - الحديث، رواه البخاري (٦٥١١)، ومسلم (٢٩٥٢).

(٣) يشير - رحمه الله - إلى حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ذات ليلة صلاة العشاء في آخر حياته، فلما سلم قام فقال: **«أرأيتكم ليلتكم هذه، فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد»**، قال ابن عمر: فوهل الناس في مقالة رسول الله ﷺ تلك فيما يتحدثون من هذه الأحاديث عن مائة سنة، وإنما قال رسول الله ﷺ: **«لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد»** يريد بذلك أن ينخرم ذلك القرن. الحديث، رواه البخاري (١١٦)، ومسلم (٢٥٣٧).

«القيامة» موت الإنسان[1]، كما يقول المغيرة بن شعبة: «أيها الناس! إنكم تقولون: القيامة القيامة، وإنه مَنْ مات فقد قامت قيامتُه».

وترجم البغوي[2] على ذلك في كتاب (المصابيح): (باب: من مات فقد قامت قيامته).

لكن من الزنادقة الصابئة المتفلسفة، كالسهروردي الحلبي المقتول وغيره، من يظن ذلك هو القيامة التي وصفها الله في القرآن، ويجعل هذا اللفظ من كلام رسول الله ﷺ، وليس الأمر كذلك.

وإذا كان بسبب تقليد كثير من الفقهاء لأئمتهم، واتّباعهم الظن، اشتبه ما يمكن علمه وما هو معلوم لفقهاء الدين وعلماء الشريعة بغيره، فكذلك نفس الأئمة المجتهدين: لا ريب أنه قد يكون عند أحدهم، ما هو مظنون بل مجهول، وهو معلوم للآخر: إما موافقًا له وإما مخالفًا فيها أكثر المسائل الفقهية التي لا يعرف حكمها كثير من الأئمة، أو يتكلم فيها بنوع من الظن: مصيبًا أو مخطئًا، وتكون معلومة لغيره بأدلة قطعية عنده وعند من عَلِمَ كَعلمه:

تارةً بنص اختص بسماعه من الرسول أو من غيره، وحصل له بذلك العلمُ لأسباب كثيرة في النقل. وهذا كثير ما يكون لعلماء الحديث، فإنهم يعلمون من النصوص ويقطعون منها بأشياء كثيرة جدًّا، وغيرهم قد يكذِّب بها أو يجزم بكذبها، دع من يجهلها أو يشك فيها.

وتارةً بفهم النصوص ومعرفة دلالتها، فما أكثر من يجهل معنى النص أو يشك فيه، أو يفهم منه نقيضه، أو يذهل عنه، أو يعجز ذهنه عن دركه، ويكون الآخر

---

(١) رواه الديلمي في «الفردوس» (١١١٧) عن أنس، وهو موضوع وقد ذكره الفتني في «تذكرة الموضوعات» (٢١٥)، والعجلوني في «كشف الخفا» (٢/٣٨٦)، والشوكاني في «الفوائد» (٢٦٧). ولفظه: «**إذا مات أحدكم فقد قامت قيامته**».

(٢) هو: أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد البغوي الإمام المشهور، صاحب التفسير و«شرح السنة» وغيرها توفي سنة ٥١٠هـ.

قد فهم من ذلك النص، وعلم منه ما يقطع به.

وتارةً بإجماع عَلِمَهُ من إجماعات الصحابة وغيرها.

ثم بعد ذلك تارةً بقياس قطعي.

فإن القياس نوعان: قطعي وظني، كما في القياس الذي هو في معنى الأصل قطعًا، بحيث لا يكون بينهما فرق تأتي به الشريعة، أو يكون أَوْلى بالحكم منه قطعًا.

وتارةً بتحقيق المناط، وهذا يعود إلى عَوْد فهم معنى النص، بأن يعرف ثبوت المناط الذي لا شك فيه في المعيّن، وغيره يشك في ذلك، كما يقطع الرجل في القصاص، وإبدال المتلفات بأن هذا أقرب إلى المِثْل والعدل من كذا، وغيره يشك فيه أو يعتقد خلافه، وأمثال ذلك.

(فصل)

وكذلك لفظ (الحركة) أثبته طوائف من أهل السنة والحديث، وهو الذي ذكره حرب بن إسماعيل الكرماني في السُّنَّة التي حكاها عن الشيوخ الذين أدركهم: كالحُمَيْدي [(١)]، وأحمد بن حنبل، وسعيد بن منصور [(٢)]، وإسحاق بن إبراهيم [(٣)].

---

(١) هو: عبد الله بن الزبير بن عبيد الله بن حميد القرشي الأسدي الحميدي أبو بكر المكي الإمام العلم الحافظ الفقيه، من كبار أئمة الدين، أخذ عن ابن عيينة والفضيل بن عياض، وخلق، وهو معدود في كبار أصحاب الشافعي حدث عنه، أصحاب الكتب الستة، والذهلي وغيرهم، توفي بمكة سنة ٢١٩هـ، وقيل: ٢٢٠هـ، وانظر: «تذكرة الحفاظ» (٢/٤١٣)، و«سير الأعلام» (١٠/٦١٦).

(٢) هو: سعيد بن منصور بن شعبة أبو عثمان المروزي الحافظ الإمام صاحب السنن، سمع مالكًا والليث بن سعد، وعنه أحمد ومسلم وأبو داود، وخلق. توفي سنة ٢٢٧هـ، وانظر: «تذكرة الحفاظ» (٢/٤١٦).

(٣) هو: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد التميمي الحنظلي المروزي، أبو يعقوب الحافظ. يعرف بـ(ابن راهويه) سمع من ابن المبارك صغيرًا، والفضيل بن عياض، والدراوردي وطبقتهم، روى عنه الجماعة - سوى ابن ماجة - وأحمد وابن معين وخلق كثير. ولد سنة ١٦١هـ وتوفي سنة ٢٣٨هـ، وانظر: «تذكرة الحفاظ» (٢/٤٣٣)، و«تاريخ بغداد» (٦/٣٤٥)، و«سير الأعلام» (١١/٣٥٨).

وكذلك هو الذي ذكره عثمان بن سعيد الدارمي[١] في نقضه على بشر المريسي[٢]، وذكر أن ذلك مذهب أهل السنة، وهو قول كثير من أهل الكلام والفلسفة، من الشيعة والكرَّامية[٣] والفلاسفة الأوائل والمتأخرين، كأبي البركات صاحب (المعتبر) وغيرهم.

ونفاه طوائف منهم: أبو الحسن التميمي[٤]، وأبو سليمان الخطَّابي[٥]، وكل من أثبت حدوث العالم بحدوث الأعراض، كأبي الحسن الأشعري والقاضي أبي بكر بن الباقلاني، وأبي الوفاء بن عقيل[٦]، وغيرهم ممن سلك في إثبات حدوث العالم هذه الطريقة التي أنشأها قبلهم المعتزلة، وهو أيضًا قول كثير من الفلاسفة

---

(١) هو: عثمان بن سعيد بن خالد أبو سعيد السجستاني، الإمام الحافظ الحجة، ناصر السنة، وقاهر المبتدعة له كتاب في «الرد على الجهمية»، وكتاب في «الرد على بشر المريسي» وهو الذي قام على محمد بن كرام المبتدع وطرده من هراة. ولد سنة ٢٠٠هـ، وتوفي سنة ٢٨٠هـ. وانظر: «تذكرة الحفاظ» (٦٢١/٢)، و«شذرات الذهب» (١٧٦/٢)، و«الأعلام» (٢٠٥/٤).

(٢) هو: بشر بن غياث بن أبي كريمة العدوي مولاهم المَرِّيسيّ - نسبة إلى مَرِّيسة قرية بمصر ناحية الصعيد - رأس في البدعة والضلال، من مقالاته القول بخلق القرآن، والسجود للشمس والقمر ليس بكفر - نعوذ بالله من الضلال، توفي سنة ٢١٨هـ، وانظر: «سير الأعلام» (١٩٩/١٠)، و«الفَرْق بين الفِرَق» (ص ١٢٤)، و«تاريخ بغداد» (٥٦/٧).

(٣) الكرامية: فرقة مبتدعة تنسب إلى محمد بن كرام بن عراق أبي عبد الله السجستاني، وكان يقول: إن الإيمان هو نطق اللسان بالتوحيد مجرد عن عقد القلب وعمل الجوارح، وقال جمع من أتباعه بأن الله - سبحانه - جسم لا كالأجسام، وأن النبي تجوز منه الكبائر سوى الكذب، توفي سنة ٢٥٥هـ، وانظر: «سير الأعلام» (٥٢٣/١١)، و«الملل والنحل» (١٤٤/١).

(٤) هو: عبد العزيز بن الحارث بن أسد بن الليث بن سليمان التميمي، أحد فقهاء الحنابلة، توفي سنة ٣٧١هـ، وانظر: «تاريخ بغداد» (٤٦١/١٠).

(٥) هو: الإمام أبو سليمان محمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي، صاحب كتاب «معالم السنن»، ولد سنة ٣١٩هـ، وتوفي سنة ٣٨٨هـ، انظر «شذرات الذهب» (١٢٧/٣)، و«فيات الأعيان» (٤٥٣/١٣).

(٦) هو: الإمام العلامة شيخ الحنابلة أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي، ولد سنة ٤٣١هـ، وتوفي سنة ٥١٣هـ، وانظر «سير أعلام النبلاء» (٤٤٣/١٩).

الأوائل والمتأخرين، كابن سينا [1] وغيره.

والمنصوص عن الإمام أحمد إنكار نفي ذلك، ولم يثبت عنه إثبات لفظ (الحركة)، وإن أثبت أنواعًا قد يدرجها المثبت في جنس الحركة. فإنه لما سمع شخصًا يروي حديث النزول [2]، ويقول: ينزل بغير حركة ولا انتقال ولا بغير حال، أنكر أحمد ذلك، وقال: قل كما قال رسول الله ﷺ، فهو كان أَغْيَر على ربه منك.

وقد نُقل في رسالة عنه إثبات لفظ الحركة مثل ما في (العقيدة) التي كتبها حرب بن إسماعيل.

وليست هذه العقيدة ثابتة عن الإمام أحمد بألفاظها، فإني تأملت لها ثلاثة أسانيد مظلمة برجال مجاهيل، والألفاظ هي ألفاظ حرب بن إسماعيل، لا ألفاظ الإمام أحمد لم يذكرها المعنيُّون بجمع كلام الإمام أحمد، كأبي بكر الخلال [3] في كتاب (السنة)، وغيره من العراقيين العالمين بكتاب أحمد، ولا رواها المعروفون بنقل كلام الإمام، لاسيما مثل هذه الرسالة الكبيرة، وإن كانت راجت على كثير من المتأخرين.

وقد نقل حنبل عن أحمد في كتاب (المحنة) أنه تأول قوله تعالى: ﴿**هَلْ يَنظُرُونَ إِلاَّ أَن يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الغَمَامِ وَالْمَلائِكَةُ**﴾ [البقرة: ٢١٠]، فإن الجهمية الذين

---

(١) هو: أبو علي الحسين بن عبد الله بن الحسن بن علي بن سينا البلخي ثم البخاري الفيلسوف الشهير، وقد كفره الإمام الغزالي في كتاب «المنقذ من الضلال»، ولد سنة ٣٧٠هـ، وتوفي سنة ٤٢٨هـ، وانظر: «سير أعلام النبلاء» (١٧/٥٣١).

(٢) حديث النزول: رواه البخاري (١١٤٥)، ومسلم (٧٥٨)، وأبو داود (١٣١٥)، والترمذي (١٤٤٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣١٠)، وابن ماجة (١٣٦٦)، وأحمد (٢/٢٦٧، ٢٨٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) هو: أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد البغدادي الخلال، الإمام العلامة الحافظ الفقيه شيخ الحنابلة، ولد سنة ٢٣٤هـ، وتوفي سنة ٣١١هـ.

ناظروه احتجوا على خلق القرآن بقول النبي ﷺ: «**بأن البقرة وآل عمران تأتيان يوم القيامة كأنَّهما غمامتان أو غيايتان أو فِرْقان من طير صواف، تحاجّان عن صاحبهما، وما يجيء إلا مخلوق**» (١). فقال الإمام أحمد: فقد قال الله تعالى: ﴿**هَلْ يَنظُرُونَ إِلاَّ أَن يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الغَمَامِ**﴾ [البقرة: ٢١٠]، فهل يجيء الله؟ إنما يجيء أمرُه. كذلك هنا إنما يجيء ثواب القرآن.

❁ فاختلف أصحابنا في هذه الرواية على خمس طرق.

وقال قوم: غلط حنبل في نقل هذه الرواية، وحنبل له مفاريد ينفرد بها من الروايات في الفقه، والجماهير يروون خلافه.

وقد اختلف الأصحاب في مفاريد حنبل التي خالفه فيها الجمهور، هل تثبت روايته؟ على طريقين: فالخلال وصاحبه قد ينكرانها، ويثبتها غيرهما كابن حامد.

وقال قوم منهم: إنما قال ذلك إلزامًا للمنازعين له، فإنهم يتأولون مجيء الرب بمجيء أمره. قال: فكذلك قولوا: يجيء كلامه مجيء ثوابه، وهذا قريب.

وقال قوم منهم: بل هذه الرواية ثابتة في تأويل ما جاء من جنس الحركة والإتيان والنزول، فيتأول على هذه الرواية بالقصد والعمد لذلك. وهذه طريقة ابن الزاغوني وغيره.

وقال قوم: يل يُتأول بمجيء ثوابه، وهؤلاء جعلوا الرواية في جنس الحركة دون بقية الصفات.

---

(١) رواه مسلم في «كتاب صلاة المسافرين» باب «فضل قراءة القرآن وسورة البقرة» (٢٥٢) (٨٠٤) من حديث أبي أمامة مرفوعًا بلفظ: «**اقرءوا القرآن؛ فإنه يأتي يوم القيامة شفيعًا لأصحابه، اقرءوا الزهراوين: البقرة وآل عمران، فإنَّهما تأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان، أو كأنَّهما غيايتان أو كأنَّهما فِرقان من طير صوافَّ، تُحاجَّان عن أصحابِهما ..**» الحديث.

وقال قوم، منهم ابن عقيل وابن الجوزي [١]: بل يتعدى الحكم من هذه الصفة إلى سائر الصفات التي تخالف ظاهرها، للدليل الموجب لمخالفة الظاهر.

وبكل حال، فالمشهور عند أصحاب الإمام أحمد أنهم لا يتأولون الصفات التي من جنس الحركة: كالمجيء والإتيان والنزول والهبوط والدنو والتدلِّي، كما لا يتأولون غيرها متابعة للسلف الصالح. وكلام السلف في هذا الباب يدل على إثبات المعنى المتنازع فيه.

❁ قال الأوزاعي لما سُئل عن حديث النزول: يفعل اللهُ ما يشاء. وقال حمَّاد بن زيد: يدنو من خلقه كيف شاء، وهو الذي حكاه الأشعري عن أهل السنة والحديث.

❁ وقال الفضيل بن عياض [٢]: إذا قال لك الجهمي أنا أكْفُر برب يزول عن مكانه، فقل: أنا أُؤمِن بربٍّ يفعل ما يشاء.

❁ وقال أبو عبد الله بن سعيد الرباطي: حضرت مجلس الأمير عبد الله بن طاهر، وحضر إسحاق بن راهويه، فسُئل عن حديث النزول: صحيح هو؟ قال: نعم. فقال له بعضُ قُوّاد عبد الله: يا أبا يعقوب، أتزعم أن الله ينزل كل ليلة؟ قال: نعم. قال: كيف ينزل؟ قال له إسحاق: أَثْبِتْهُ حتى أصف لك النزول. فقال له الرجل: أَثْبَتُّهُ. قال له إسحاق: قال الله تعالى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: ٢٢]. فقال الأمير عبد الله بن طاهر: يا أبا يعقوب، هذا يوم القيامة. فقال

(١) هو: الإمام جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن عبيد الله ينتهي نسبه إلى الصديق أبي بكر رضي الله عنه، العلامة الحافظ المفسر الزاهد الواعظ صاحب التصانيف، ولد سنة ٥١٩هـ، وتوفي سنة ٥٩٧هـ، وانظر في ترجمته «سير أعلام النبلاء» (٢١/٣٦٥).

(٢) هو: الإمام شيخ الإسلام الفضيل بن عياض بن مسعود التميمي اليربوعي الخراساني، كتب بالكوفة عن منصور والأعمش ويحيى بن سعيد الأنصاري وابن أبي ليلى وحميد الطويل، وعنه ابن المبارك وابن مهدي والشافعي وابن عيينة والأصمعي وعبد الرزاق ويحيى بن يحيى والحميدي وخلق كثير، وكان ثقة نبيلاً فاضلاً عابدًا ورعًا، توفي سنة ١٨٧هـ، وانظر: «سير الأعلام» (٨/٤٢١)، و«تذكرة الحفاظ» (١/٢٤٩)، و«حلية الأولياء» (٨/٨٤).

إسحاق: أعز الله الأمير، وَمَنْ يجيءُ يوم القيامة من يمنعه اليوم؟.

۞ وقال حرب بن إسماعيل: سمعت إسحاق بن إبراهيم يقول: ليس في النزول وصف. قال: وقال إسحاق: لا يجوز الخوض في أمر الله كما يجوز الخوض في أمر المخلوقين، لقول الله تعالى: ﴿لاَ يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣]. ولا يجوز أن يُتوهم على الله بصفاته وفِعَاله بفهم ما يجوز التفكر والنظر فيه من أمر المخلوقين، وذلك أنه يمكن أن يكون الله موصوفًا بالنزول كل ليلة - إذا مضى ثلثها - إلى السماء الدنيا، كما شاء، ولا يُسْأَلُ: كيف نُزولُه؟، لأن الخالق يصنع ما شاء كما شاء.

(فصل)

وقد اعترف أكثر أئمة أهل الكلام والفلسفة من الأولين والآخرين بأن أكثر الطرائق التي سلكوها في أمور الربوبية بالأقيسة التي ضربوها - لا تفضي بهم إلى العلم واليقين، وفي الأمور الإلهية، مثل تكلمهم بالجِنْس والعَرَضَ في دلائلهم ومسائلهم.

فأما الأول فقد ذكرنا في غير هذا الموضع مقالة أساطين الفلسفة من الأوائل، أنهم قالوا: العلم الإلهي لا سبيل فيه إلى اليقين، وإنما يُتكلم فيه بالأَوْلى والأَحْرَى والأَخْلَق. ولهذا اتفق كلُّ من خَبَرَ مقالة هؤلاء المتفلسفة في العلم الإلهي أن غالبه ظنونٌ كاذبة، وأقْيِسة فاسدة، وأن الذي فيه من العلم الحق قليل.

وأما اعتراف المتكلمة من الإسلاميين فكثير، قد جمع العلماء فيه شيئًا، وذكروا رجوع أكابرهم عمَّا كانوا يقولونه، وتوبتهم: إما عند الموت، وإما قبل الموت.

وهذا من أسباب الرحمة إن شاء الله تعالى في هذه الأمة، فإن الله يقبل التوبة عن عباده، ويعفو عن السيئات. وهذا أصح القولين في قبول توبة الداعي، لكن

بقاء كلامهم وكتبهم وآثارهم محنةٌ عظيمة في الأمة، وفتنةٌ عظيمة لمن نظر فيها، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

❁ وقد قال أبو حامد الغزالي في الكتاب الذي سماه (إحياء علوم الدين)، وهو من أجل كتبه. قال: «فإنْ قلت: تعلم الجدل والكلام مذموم كتعلم النجوم، أو هو مباح كتعلم الطب، أو مندوب إليه؟ فاعْلَمْ أن للناس في هذا غلوًّا وإسرافًا في أطراف.

فَمِنْ قائل: إنَّه بدعةٌ وحرام، وإن العبد أن يَلْقَى اللهَ بكل ذنب ما خلا الشرك خيرٌ له مِنْ أن يلقاه بالكلام.

ومن قائل: إنه واجب وفرض، إمَّا على الكفاية، وإما على الأعيان، وإنه أفضل الأعمال وأعلى القربات، فإنه تحقيق لعلم التوحيد ونضال عن دين الله».

قال: «وإلى التحريم ذهب الشافعيُّ ومالك وأبو حنيفة وأحمد بن حنبل وسفيان الثوري[1]، وجميع أئمةِ السلف».

وساق ألفاظًا عن هؤلاء.

قال: «واتفق أهل الحديث من السلف على هذا، ولا ينحصر ما نُقل عنهم من التشديدات فيه، وقالوا: ما سكت عنه الصحابة - مع أنهم أعرف بالحقائق وأفصح بترتيب الألفاظ من غيرهم - إلا لعلمهم بما يُتولَّد منه من الشر».

---

(١) هو: سفيان بن سعيد بن مسروق بن حبيب بن رافع الثوري الكوفي أبو عبد الله، شيخ الإسلام، إمام الحفاظ سيد العلماء في عصره، ولد سنة ٩٧هـ، وتوفي سنة ١٦١هـ، وانظر «سير الأعلام» (٢٢٩/٧)، و«تذكرة الحفاظ» (٢٠٣/١)، و«تاريخ بغداد» (١٥١/٩).

(فصل)

فيما ذكره الشيخ أبو القاسم القشيري [١] في رسالته المشهورة من اعتقاد مشايخ الصوفية، فإنه ذكر من متفرقات كلامهم ما يُستدل به على أنهم كانوا يوافقون اعتقاد كثير من المتكلمين الأشعرية، وذلك هو اعتقاد أبي القاسم الذي تلقاه عن أبي بكر بن فورك، وأبي إسحاق الإسفراييني.

وهذا الاعتقاد غالبه موافق لأصول السلف وأهل السنة والجماعة، لكنه مقصر عن ذلك، ومتضمن ترك بعض ما كانوا عليه، وزيادة تخالف ما كانوا عليه.

والثابت الصحيح عن أكابر المشايخ يوافق ما كان عليه السلف، وهذا هو الذي كان يجب أن يذكر.

فإن في الصحيح الصريح المحفوظ عن أكابر المشايخ مثل الفضيل بن عياض، وأبي سليمان الداراني [٢] ويوسف بن أسباط [٣] وحذيفة المرعشي، ومعروف الكرخي، إلى الجُنَيْد بن محمد [٤]، وسهل بن عبد الله التُّستري [٥]، وأمثال هؤلاء ما يبين حقيقة مقالات المشايخ.

وقد جمع كلام المشايخ إما بلفظه أو بما فهمه هو غير واحد، فصنف أبو بكر محمد بن إسحاق الكلاباذي كتاب (التعرف لمذاهب التصوف) وهو أجود مما ذكره

---

(١) هو: أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك، توفي سنة ٤٦٥هـ، وانظر: «طبقات الشافعية» (٢٤٣/٣).

(٢) هو: الإمام الزاهد أبو سليمان عبد الرحمن بن أحمد الداراني، ولد سنة ٤٤٠هـ، وتوفي سنة ٥٠٥هـ، وقيل سنة ٥١٥هـ، وانظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» (١٨٢/١٠).

(٣) هو: يوسف بن أسباط أحد مشايخ الصوفية، وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال البخاري: دفن كتبه فكان حديثه لا يجيء كما ينبغي، وانظر ترجمته في «سير الأعلام» (١٦٩/٩).

(٤) هو: الإمام القدوة المحدث أبو القاسم الجنيد بن محمد القايني نزيل هراة وشيخ الصوفية، كان فقيهًا فاضلاً محدثًا صدوقًا موصوفًا بالعبادة، ولد سنة ٤٦٦هـ، ومات سنة ٥٤٧هـ، وانظر «سير الأعلام» (٢٧٢/٢٠).

(٥) هو: سهل بن عبد الله بن يونس شيخ العارفين أبو محمد التستري الصوفي، له كلمات نافعة ومواعظ حسنة، وقدم راسخ في الطريق، توفي سنة ٢٨٣هـ، وانظر «سير أعلام النبلاء» (٣٣٠/١٣).

أبو القاسم، وأصوب وأقرب إلى مذهب سلف الأمة وأئمتها وأكابر مشايخها. وكذلك مُعَمَّر بن زياد الأصفهاني شيخ الصوفية، وأبو عبد الرحمن محمد بن الحسين السُّلَمِي جامع كلام الصوفية هما في ذلك أعلى درجة وأبعد عن البدعة والهوى من أبي القاسم.

وأبو عبد الرحمن - وإن كان أدنى الرجلَيْن - فقد كان ينكر مذهب الكُلاَّبية ويبدِّعهم، وهو المذهب الذي ينصره أبو القاسم. وله في ذم الكلام مصنَّف يخالف ما ينصره أبو القاسم. وأبو عبد الرحمن أجلّ من أخذ عنه أبو القاسم كلام المشايخ، وعليه يعتمد في أكثر ما يحكيه، فإن له مصنفات متعددة.

وكذلك عامة المشايخ الذين سمَّاهم أبو القاسم في (رسالته) لا يُعرَف عن شيخ منهم أنه كان ينصر طريقة الكُلاَّبية والأشعرية؛ التي نصرها أبو القاسم، بل المحفوظ عنهم خلافها. ومَنْ صرَّح منهم فإنما يصرح بخلافها، حتى شيوخ عصره الذين سمَّاهم حيث قال: «فأما المشايخ الذين عاصرناهم، والذين أدركناهم - وإن لم يتفق لنا لقياهم - مثل الأستاذ الشهيد لسان وقته وواحد عصره أبي علي الدقَّاق، والشيخ - شيخ وقته - أبي عبد الرحمن السُّلَمي، وأبي الحسن علي بن جَهضم مجاور الحرم، والشيخ أبي العباس القصَّاب بطبرستان، وأحمد الأسود الدّيْنوري، وأبي القاسم الصَّيْرفي بنيسابور، وأبي سهل الخشَّاب الكبير بها، ومنصور بن خلف المغربي، وأبي سعيد الماليني، وأبي طاهر الجحدري - قدَّس الله أرواحهم - وغيرهم».

فإن هؤلاء المشايخ، مثل أبي العباس القصَّاب له من التصانيف المشهورة في السنة، ومخالفة طريقة الكُلاَّبيَّة الأشعرية، ما ليس هذا موضعه.

وكذلك سائر شيوخ المسلمين من المتقدمين والمتأخرين، الذين لهم لسان صدق في الأمة، كما ذكر الشيخ يحيى بن يوسف الصرصري، ونظمه في قصائده عن الشيخ علي بن إدريس شيخه، أنه سأل قطب العارفين أبا محمد عبد القادر بن عبد

الله الجيلي [1]، فقال: يا سيدي هل كان لله وليٌّ على غير اعتقاد أحمد بن حنبل؟ فقال: ما كان، ولا يكون.

وكذلك نقل الشيخ شهاب الدين أبو حفص عمر بن محمد السهروردي وحدثنيه عنه الشيخ عز الدين عبد الله بن أحمد بن عمر الفاروثي أنه سمع هذه الحكاية منه، ووجدتها معلقة بخط الشيخ موفق الدين أبي محمد بن قدامة المقدسي.

۞ قال السهروردي: «كنت قد عزمت على أن أقرأ شيئًا من علم الكلام وأنا متردد، هل أقرأ (الإرشاد) لإمام الحرمين، أو (نهاية الإقدام) للشهرستاني، أو كتاب شيخه؟ فذهبت مع خالي أبي النجيب، وكان يصلّي بجنب الشيخ عبد القادر.

قال: فالتفت الشيخ عبد القادر وقال لي: يا عمر، ما هو من زاد القبر، ما هو مِن زادِ القبر، فرجعت عن ذلك» فأخبر أن الشيخ كاشَفَه بما كان في قلبه، ونهاه عن الكلام الذي كان ينسب إليه القشيري ونحوه.

وكذلك حدثني الشيخ أبو الحسن بن غانم، أنه سمع خاله الشيخ إبراهيم بن عبد الله الأرموي، أنه كان له معلّم يقرئه، وأنه أقرأه اعتقاد الأشعرية المتأخرين. قال: فكنت أكرر عليه، فسمع والدي والشيخ عبد الله الأرميني قال: ما هذا يا إبراهيم؟ فقلت: هذا علَّمنيه الأستاذ. فقال: يا إبراهيم اترك هذا، فقد طفت الأرض، واجتمعت بكذا وكذا وليٌّ لله، فلم أجد أحدًا منهم على هذا الاعتقاد، وإنما وجدته على اعتقاد هؤلاء، وأشار إلى جيرانه أهل الحديث والسنة، من المقادسة الصالحين إذ ذاك.

وحدثني أيضًا الشيخ محمد بن أبي بكر بن قوام، أنه سمع جده الشيخ أبا بكر بن قوام يقول: إذا بلغك عن أهل المكان الفلاني، سمَّاه لي الشيخ محمد، إذا

---

(١) هو: أبو محمد محيي الدين عبد القادر بن موسى بن عبد الله بن جنكي الجيلاني، توفي سنة ٤٧١هـ، وانظر: «شذرات الذهب» (١٩٨/٤).

بلغك أن فيهم رجلاً مؤمنًا -أو رجلاً صالحًا- فَصدِّقْ، وإذا بلغك أن فيهم وليًّا لله فلا تصدق. فقلت: ولِمَ يا سيدي؟ قال: لأنهم أشعرية. وهذا باب واسع.

ومن نظر في عقائد المشايخ المشهورين، مثل الشيخ عبد القادر، والشيخ عدي بن مسافر، والشيخ أبي البيان الدمشقي وغيرهم، وجد من ذلك كثيرًا. ووجد أنه مَنْ ذهب إلى مذهب شيء من أهل الكلام - وإن كان متأوّلاً - فيه نقص وانحطاط عن درجة أولياء الله الكاملين، ووجد أنه من كان ناقصًا في معرفة اعتقاد أهل السنة واتّباعه ومحبته، وبعض ما يخالف ذلك وذمه، بحيث يكون خاليًا عن اعتقاد كمال السنة واعتقاد البدعة - تجِدْه ناقصًا عن درجة أولياء الله الراسخين في معرفة اعتقاد أهل السنة واتباع ذلك، وقد جعل الله لكل شيء قدرًا.

وما ذكره أبو القاسم في رسالته من اعتقادهم وأخلاقهم وطريقتهم، فيه من الخير والحق والدين أشياء كثيرة، ولكن فيه نقص عن طريقة أكثر أولياء الله الكاملين، وهم نقاوة القرون الثلاثة وَمَنْ سَلَك سبيلهم. ولم يذكر في كتابه أئمة المشايخ من القرون الثلاثة، ومع ما في كتابه من الفوائد في المقولات والمنقولات ففيه أحاديث وأحاديث ضعيفة بل باطلة، وفيه كلمات مجملة تحتمل الحق والباطل رواية ورأيًا، وفيه كلمات باطلة في الرأي والرواية، وقد جعل الله لكل شيء قدرًا.

وقال تعالى: ﴿**كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلاَ تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا**﴾ [النساء: ١٣٥].

فكتبت من تمييز ذلك ما يسَّره الله، واجتهدت في اتّباع سبيل الأمة الوسط، الذين هم شهداء على الناس، دون سبيل مَنْ قد يرفعه فوق قدره، في اعتقاده وتصوفه، على الطريقة التي هي أكمل وأصح مما ذكره علمًا وحالاً، وقولاً وعملاً واعتقادًا واقتصادًا، أو يحطّه دون قدره فيهما ممن يسرف في ذم أهل الكلام، أو يذم طريقة التصوف مطلقًا، والله أعلم.

والذي ذكره أبو القاسم فيه الحسن الجميل، الذي يجب اعتقاده واعتماده، وفيه المجمل الذي يأخذ المحق والمبطل، وهذان قريبان، وفيه منقولات ضعيفة، ونقولٌ عمن لا يُقْتَدى بهم في ذلك، فهذان مردودان. وفيه كلام حَمَلَهُ على معنى، وصاحبه لم يقصد نفس ما أراده هو، ثم إنه لم يذكر عنهم إلا كلمات قليلة لا تشفي في هذا الباب. وعنهم في هذا الباب من الصحيح الصريح الكبير، ما هو شفاء للمقتَدَى بهم، الطالب لمعرفة أصولهم، وقد كتبت هنا نكتًا يُعرف بها الحال.

❁ قال القشيري رحمه الله: «اعلموا أن شيوخ هذه الطائفة بَنَوْا قواعد أمرهم على أصول صحيحة في التوحيد، صانوا بها عقائدهم عن البدع، ودانو بما وجدوا عليه السلف وأهل السنة من توحيد، ليس فيه تمثيل ولا تعطيل».

قلت: هذا كلام صحيح. فإن كلام أئمة المشايخ الذين لهم في الأمة لسان صدق، كانوا على ما كان عليه السلف وأهل السنة، من توحيد ليس فيه تمثيل ولا تعطيل. وهذه الجملة يتفق على إطلاقها عامة الطوائف المنتسبين إلى السنة، وإن تنازعوا في مواضع، هل هي تمثيل أو تعطيل؟.

❁ قال أبو القاسم: «عرفوا ما هو حق القِدم، وتحققوا بما هو نعت الموجود عن العدم، وكذلك قال سيد هذه الطائفة الجنيد ﷺ: التوحيد إفراد القدم من الحدث».

قلت: هذا الكلام فيه إجمال، والمحقّ يحمله محملاً حسنًا، وغير المحقّ يدخل فيه أشياء.

والقشيري مقصوده ما يذكره أهل الكلام من تنزيه القديم عن خصائص المحدّثات، وهذا متفق عليه بين المسلمين. لكن التنازع بينهم في كثير من الصفات، هل هي من خصائص المحدثات التي يجب تنزيه القديم عنها؟ أو هي من لوازم الوجود التي يكون نفيها تعطيلاً؟.

وأما الجنيد فمقصوده التوحيد الذي يُشير إليه المشايخُ، وهو التوحيد في القصد والإرادة، وما يَدْخل في ذلك من الإخلاص والتوكل والمحبة، وهو أن يُفْرَدَ الحقُّ سبحانه -وهو القديم- بهذا كله، فلا يشركه في ذلك محدث. وتمييز الرب من المربوب في اعتقادك وعبادتك، وهذا حق صحيح، وهو داخل في التوحيد الذي بعث الله به رسله، وأنزل به كتبه. ومما يدخل في كلام الجُنَيْد تميز القديم عن المحدَث، وإثبات مباينته له، بحيث يعلمه ويشهد أن الخالق مُباينٌ للخلق، خلافًا لما دخل فيه الاتحادية من المتصوفة وغيرهم، من الذين يقولون بالاتحاد معيَّنًا أو مطلقًا.

ولهذا أنكر هؤلاء على الجنيد قوله هذا، كما أنكره عليه ابنُ العربي الطائي كبير الاتحادية.

❁ قال أبو القاسم: «وأَحْكَموا أصول العقائد بواضح الدلائل، ولائح الشواهد، كما قال أبو محمد الجريري: من لم يقف على علم التوحيد بشاهد من شواهده زَلَّتْ به قَدَمُ الغرور إلى مهواة التلف». قال أبو القاسم: «يريد بذلك: أن من ركن إلى التقليد، ولم يتأمل دلائل التوحيد، سقط عن متن النجاة، ووقع في أسر الهلاك».

قلت: المشايخ لا يشيرون إلى الطريق التي سلكها المتكلمون: من الاستدلال بالأجسام والأعراض وما يدخل في ذلك، بل هم منكرون لذلك، كما ذكره أبو عبد الرحمن السلمي، وشيخ الإسلام الأنصاري وغيرهما عنهم.

وأبو القاسم يرى صحة هذه الطريق، وهذا من المواضع التي خالف فيها مشايخ القوم.

وقد ذكر أبو القاسم في ترجمة الشيخ أبي علي بن الكاتب، وقد صحب أبا علي الروذباري وغيره، وتأخر بعد الأربعين وثلاثمائة.

قال: «المعتزلة نزَّهوا الله من حيث العقل فأخطأوا، والصوفية نزَّهوه من حيث

العلم فأصابوا».

قلت: العلم في لسان الصوفية ووصاياهم كثيرًا ما يريدون به الشريعة، كقول أبي يعقوب النهرجوري: (أفضل الأحوال ما قارن العلم). وكقول أبي يزيد: (عملت في المجاهدة ثلاثين سنة فما وجدت أشد عليّ من العلم ومتابعته، ولولا اختلاف العلماء لبقيت، واختلاف العلماء رحمة إلا في تجريد التوحيد).

وهذا كقول سهل بن عبد الله التستري: «كل فعل تفعله بغير اقتداءٍ طاعةً أو معصية فهو عيش النفس، وكل فعل تفعله بالاقتداء فهو عذاب على النفس».

❁ وقال أبو سليمان الداراني: «ربما يقعُ في قلبي النُّكْتَةُ مِنْ نُكَت القوم أيامًا فلا أقبل منه إلا بشاهدين عدلين: الكتاب والسنة». وقال صاحبه أحمد بن أبي الحواري: من عمل بلا اتِّباع سُنَّة فباطلٌ عملهُ.

❁ وقال أبو حفص النيسابوري: «من لم يزن أفعالَه وأقوالَه كلَّ وقت بالكتاب والسنة، ولم يتهم خواطره. فلا تعدُّه في ديوان الرجال».

❁ وقال الجنيد بن محمد: «الطرق كلها مسدودة على الخلق إلا من اقْتَفَى أثرَ الرسول ﷺ».

وقال أيضًا: «من لم يحفظ القرآن ويكتب الحديث لا يقتدى به في هذا الأمر، لأن عِلْمنا هذا مُقيَّد بالكتاب والسنة».

❁ وقـال أبو عثمان: «مَن أمَّر السنَّة على نفسه قولاً وفعلاً نطق بالحكمة، ومن أمَّر الهوى على نفسه قولاً وفعلاً نطق بالبدعة. قال الله تعالى: ﴿**وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا**﴾ [النور: ٥٤].

❁ وقال أبو حمزة البغدادي: «من عَلِمَ الطريق إلى الله سَهُلَ عليه سلوكُه، ولا دليل على الطريق إلى الله إلا متابعة الرسول في أحواله وأقواله وأفعاله».

ومن لفظ (العلم) في كلامهم قول أبي عثمان النيسابوري: «الصحبة مع الله

بحسن الأدب ودوام الهيبة والمراقبة، والصحبة مع رسول الله ﷺ باتباع سنته ولزوم ظاهر العلم، والصحبة مع أولياء الله تعالى بالاحترام والخدمة، والصحبة مع الأهل بحسن الخلق، والصحبة مع الإخوان بدوام البشر ما لم يكن إثمًا، والصحبة مع الجُهَّال بالدعاء لهم والرحمة عليهم».

❁ ومنه قول أبي الحسن النوري: «مَن رأيتَه يدَّعِي مع الله حالة تُخرجه عن حَدِّ العلم الشرعي فلا تقترب منه». وقال: «أعزُّ الأشياء في زماننا شيئان: عالمٌ يعمل بعلمه، وعارفٌ ينطق عن حقيقته».

❁ وقال أبو عبد الرحمن السلمي: سمعت جدي أبا عمرو بن نجيد يقول: كل حال لا يكون عن نتيجة علم، فإن ضرره أكثر على صاحبه من نفعه. وسئل عن التصوف فقال: الصبر تحت الأمر والنهي.

وسبب تعبيرهم عن الشريعة بالعلم أن القوم أصحاب إرادة وقصد وعمل وحال، هذا خاصتهم، لكن قد يعمل أحدهم تارة بغير العلم الشرعي، بل بما يدركه، ويجد إرادته في قلبه، وإن لم يكن ذلك مشروعًا مأمورًا به. وهذا كثيرًا ما يُبتلَى به كثير منهم مِنْ تقديم علمهم بالذوق والوجد على موجب العلم المشروع، ومِن العمل بذوق ليس معه فيه علم مشروع.

ولا ريب أن هذا من اتّباع الهوى بغير هدىً من الله، وهو ممّا ذم الله به النصارى، الذين يضارعهم في كثيرٍ من أمورهم المنحرفون من الصوفية والعُبّاد، ولهذا جعله سهلٌ من حظ النفس.

ولهذا استضعف أبو يزيد متابعة العلم، فإن مجاهدة هوى النفس يفعلها غالب النفوس، مثل عبادات المشركين وأهل الكتاب من الرهبان وعُبَّاد الأنداد ونحوهم، وكل ذلك من هذا الباب، ولهم من الزهد والمجاهدة في العبادة ما لا يفعله المسلمون، لكنه بال ليس بمشروع، ولهذا لا ينتج له من النتائج إلا ما يليق به.

والمسلم الصادق إذا عَبَدَ الله بما شُرِعَ فتح الله عليه أنوار الهداية في مدة قريبة، فالمهتدون من مشايخ العبَّاد والزهَّاد يوصون باتباع العلم المشروع، كما أن أهل الاستقامة من العلم يوصون بعلمهم الذي يسلكه أهل الاستقامة من العبّاد والزهّاد. وأما المنحرفون من الطائفتين فيُعْرِضون عن المشروع: إمَّا من العلم وإما من العمل، وهما طريق المغضوب عليهم، والضالين.

۞ قال سفيان بن عيينة [1]: «كانوا يقولون: من فَسَدَ من العلماء ففيه شبه من اليهود، ومن فسد من العُبَّاد ففيه شبه من النصارى».

ولهذا قصد أبو القاسم في (الرسالة) الرد على هؤلاء، ولما ذكر المشايخ الذين ذكرهم قال: «هذا ذكر جماعة من شيوخ هذه الطائفة، كان الغرض من ذكرهم في هذا الموضع التنبيه على أنهم كانوا مجمعين على تعظيم الشريعة، متصفين بسلوك طريق الرياضة، متفقين على متابعة السنة، غير مخلِّين بشيء من آداب الديانة متفقين على أن من خلا عن المعاملات والمجاهدات، ولم يَبْن أمْرَهُ على أساس الورع والتقوى كان مُفْتريًا على الله سبحانه فيما يدَّعيه، مفتونًا، هلك في نفسه، وأهلك من اغترَّ به ممن ركن إلى أباطيله».

وإذا عُرِف معنى لفظ (العلم) في اصطلاحهم، فقول أبي علي بن الكاتب: (الصوفية نزَّهوه من حيث العلم) أي من جهة الشرع، وهو الكتاب والسنة، فنزَّهوه عما نزَّه عنه نفسه (فأصابوا). وأما المعتزلة فنزَّهوه بقياس عقلهم وأهوائهم أرادوا أن ينفوا عنه كل صفة موجودة، لظنهم أن ذلك تشبيه، ولم يهتدوا إلى أن الخالق يُوصف بما يليق به، والمخلوق يُوصف بما يليق به، وأن الاسم وإن كان

---

(١) هو: سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي الكوفي أبو محمد الإمام الحافظ، ولد سنة ١٠٧هـ بالكوفة ثم سكن مكة، وقدم بغداد، سمع الزهري وأبا إسحاق السبيعي وطائفة، كان ثقة حجة، توفي سنة ١٩٨هـ، بمكة المكرمة، وانظر: «سير الأعلام» (٤٥٤/٨) و«تذكرة الحفاظ» (٢٦٢/١)، و«تاريخ بغداد» (١٧٤/٩)، و«تهذيب التهذيب» (١١٧/٤).

متفقًا، فالإضافة إلى الله تخصصه وتقيّده بما ينفي عنه مماثلة الخلق.

وهذا الذي ذكره الشيخ أبو علي من أن الصوفية يخالفون المعتزلة فأمر متفق عليه، فإن أصول الصوفية لا تلائم نفي الصفات، بل هم أبعد الناس عن الاعتزال في الصفات والقدر.

ومن المعلوم أن طريقة الكلام في الجواهر والأعراض، في أدلة أصول الدين ومسائله، هي الطريقة التي سلكها المعتزلة، وأخذها عنهم متكلمة الصفاتية من الأشعرية ونحوهم، وهي الطريقة التي أشار إليها أبو القاسم.

فعُلم أن القوم مخالفون لهذه الطريقة الكلامية التي أشار أبو القاسم إلى بعضها.
وكذلك قد ذكر أبو القاسم في ترجمته الشيخ أبي الحسن بن الصايغ، وزمنه زمن ابن الكاتب، سنة ثلاثين وثلاثمائة. قال: (وكان من كبار المشايخ). وقال: «قال أبو عثمان المغربي: ما رأيت من المشايخ أَنْوَر من أبي يعقوب النهرجوري، ولا أكثر هيبةً من أبي الحسن بن الصايغ».

❁ قال القشيري: «سئل ابن الصايغ عن الاستدلال بالشاهد على الغائب، فقال: كيف يُستدل بصفات من له مِثْل ونظير على صفات من لا مِثْل له ولا نظير؟».

والاستدلال بالشاهد على الغائب في إثبات الصفات، هي طريقة شيوخ أبي القاسم من المتكلمين الذين يجمعون بين الشاهد والغائب، في الحد والدليل، والشرط والعلم، لإثبات الحياة والعلم وسائر الصفات. فقد رد الشيخ أبو الحسن هذه الطريقة.

ومما يبيّن هذا أن أعظم المشايخ الذين أخذ عنهم أبو القاسم جمعًا لكلام مشايخ الصوفية، وتأليفًا له، وروايةً له، هو الشيخ أبو عبد الرحمن السلمي. فإن القشيري لم يدرك شيخًا أجمع لكلام القوم، وأحرص على ذلك، وأرغب فيه

منه، ولهذا صنَّف في ذلك مالم يصنِّفه نظراؤه.

كما أن الذين أدركوا عصر أبي القاسم من مشايخ القوم، لم يكن فيهم أَقْوَم بهذا الباب من شيخ الإسلام أبي إسماعيل عبد الله بن محمد الأنصاري الهروي [1]، لاسيما في المعرفة بأخبار القوم وكلامهم وطريقهم، فإنه في ذلك ونحوه من أعلم الناس، وكان إمامًا في الحديث والتفسير وغير ذلك.

ومع هذا، فالشيخ أبو عبد الرحمن وشيخ الإسلام كلاهما له مصنَّف مشهور في ذم طريقة الكلام، التي يدخل فيها كثير ممّا ذكره أبو القاسم من الدلائل والمسائل.

❁ حتى ذكر شيخ الإسلام في كتابه قال: «سمعت أحمد بن أبي نصر يقول: رأينا محمد بن الحسين السلمي يلعن الكُلاَّبية».

ومحمد بن الحسين السلمي هو الشيخ أبو عبد الرحمن، أعرف مشايخ أبي القاسم القشيري بطريقة الصوفية وكلامهم. ومعلوم أن القوم من أبعد الناس عن اللعن ونحوه لحظوظ أنفسهم. ولولا أن أبا عبد الرحمن كان الذي عنده أن الكلابية مباينون لمذهب الصوفية، المباينة العظيمة التي توجب مثل هذا، لما لعنهم أبو عبد الرحمن هذا.

والكُلاَّبية هم مشايخ الأشعرية، فإن أبا الحسن الأشعري إنما اقتدى بطريقة أبي محمد بن كُلاَّب، وابن كلاب كان أقرب إلى السلف زمنًا وطريقةً. وقد جمع أبو بكر بن فورك شيخ القشيري كلام ابن كُلاَّب والأشعري وبيَّن اتفاقهما في الأصول. ولكن لم يكن كلام أبي عبد الرحمن السلمي قد انتشر بعد؛ فإنه انتشر في أثناء المائة الرابعة لما ظهرت كتب القاضي أبي بكر بن الباقلاني ونحوه.

❁ وقد ذكر ذلك الحافظ أبو القاسم بن عساكر المنتصر لأبي الحسن الأشعري،

---

(١) هو: أبو إسماعيل عبد الله بن محمد بن علي العدوي الهروي. شيخ الحنابلة توفي سنة ٤٨١هـ، وانظر: «طبقات الحنابلة» (٢/٢٤٧).

في كتابه الذي سمَّاه (تبيين كذب المفتري فيما ينسب إلى الشيخ أبي الحسن الأشعري) موافقًا للشيخ أبي علي الأهوازي، المصنِّف في مثالب الأشعري، مع كون ابن عساكر ردَّ على الأهوازي ذمَّه وثَلْبَهُ له، لكن وافقه في ذلك. فذكر أبو علي الأهوازي أنه مذ قَوِيَ مذهبه أقل من ثلاثين سنة، والأهوازي توفي سنة خمس وأربعين وأربعمائة.

❁ قال ابن عساكر: «وقوله: إن مذ قوي ذلك أقل من ثلاثين سنة، فلعمري إنه إنما اشتهرت هذه النسبة من الأزمنة في عصر القاضي أبي بكر بن الباقلاني ذي التصانيف المستحسنة المنتشرة في بغداد وغيرها من البلدان والأمكنة».

والمقصود هنا أن المشايخ المعروفين الذين جمع الشيخ أبو عبد الرحمن أسماءهم في كتاب (طبقات الصوفية) وجمع أخبارهم وأقوالهم، دع مَنْ قبلهم مِنْ أئمة الزهّاد من الصحابة والتابعين الذين جمع أبو عبد الرحمن وغيرهم كلامهم في كتب معروفة، وهم الذين يتضمن أخبارهم كتاب (الزهد) للإمام أحمد وغيره، لم يكونوا على مذهب الكُلاَّبية الأشعرية، إذ لو كانت كذلك لما كان أبو عبد الرحمن يلعن الكُلاَّبية.

❁ وقال شيخ الإسلام الأنصاري: «سمعت أحمد بن حمزة وأبا علي الحداد يقولان: وجدنا أبا العباس أحمد بن محمد النهاوندي على الإنكار على أهل الكلام وتكفير الأشعرية، وذكرا عِظَمَ شأنه في الإنكار على أبي الفوارس القرمسيني وهجر ابنه إياه لحرف واحد». قال شيخ الإسلام: «سمعت أحمد بن حمزة يقول: لما اشتد الهجران بين النهاوندي وأبي الفوارس سألوا أبا عبد الله الدَّيْنَوَري فقال: لقيت ألف شيخ على ما عليه النهاوندي».

وقد ذكر الشيخ أبو عبد الرحمن السلمي في كتابه في ذم الكلام ما ذكر أيضًا شيخ الإسلام أبو إسماعيل الأنصاري فقال: «أخبرني ابن أحمد حدثنا محمد بن

الحسين فقال: رأيت بخط أبي عمرو بن مطر يقول: سُئل ابن خزيمة [1] عن الكلام في الأسماء والصفات فقال: بدعة ابتدعوها، ولم يكن أئمة المسلمين وأرباب المذاهب وأئمة الدين، مثل مالك، وسفيان، والأوزاعي، والشافعي، وأحمد، وإسحاق ويحيى بن يحيى، وابن المبارك، ومحمد بن يحيى، وأبي حنيفة، ومحمد بن الحسن، وأبي يوسف: يتكلمون في ذلك، ويَنْهَوْن عن الخوض فيه، ويَدُلُّون أصحابهم على الكتاب والسنة، فإياك والخوض فيه والنظر في كتبهم بحال».

❁ وقال محمد بن الحسين، وهو أبو عبد الرحمن السلمي: «سمعت أحمد بن سعيد المَعْدَاني بمرو، سمعت أبا بكر بن بسطام: سألت أبا بكر بن سيَّار عن الخوض في الكلام، فنهاني عنه أشد النهي، وقال: عليك بالكتاب والسنة، وما كان عليه الصدر الأول من الصحابة والتابعين وتابعي التابعين، فإني رأيت المسلمين في أقطار الأرض ينهَوْن عن ذلك وينكرونه، ويأمرون بالكتاب والسنة».

❁ قال شيخ الإسلام أبو إسماعيل الأنصاري: «أخبرنا أحمد بن محمد بن العباس بن إسماعيل المقري، أخبرنا محمد بن عبد الله بن البيع، وهو الحافظ الحاكم: سمعت أبا سعيد عبد الرحمن بن محمد المقري، سمعت أبا بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة يقول: من نظر في كتب المصنفة في العلم ظهر له وبان بأن الكُلاَّبية - لعنهم الله - كذبةٌ فيما يحكون عني ممّا هو خلاف أصلي وديانتي، قد عرف أهل الشرق والغرب أنه لم يصنِّف أحدٌ في التوحيد وفي أصول العلم مثل تصنيفي، فالحاكي عني خلاف ما في كتبي المصنَّفة - التي حُملت إلى الآفاق شرقًا وغربًا - كَذَبَةٌ فَسَقَةٌ».

❁ وقال شيخ الإسلام: «وأخبرني أحمد بن حمزة، حدثنا محمد بن الحسين - وهو أبو عبد الرحمن السلمي- يقول: بلغني أن بعض أصحاب أبي علي

(١) هو: أبو بكر محمد بن إسحاق المغيرة السلمي النيسابوري، المتوفى سنة ١٣١١هـ. انظر ترجمته في: الرسالة المستطرفة ٢٠، لسان الميزان ٣٤١/٥، وشذرات الذهب ١٢٦/٣.

الجوزجاني سأله: كيف الطريق إلى الله؟ قال: أصح الطرق وأعمرها وأبعدها من الشُّبَهِ: اتّباع الكتاب والسنة: قولاً وفعلاً، وعقدًا ونيَّةً، لأن الله يقول: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور: ٥٤]، فسأله: كيف طريق اتّباع السنة؟ قال: بمجانبة البدع، واتباع ما اجتمع عليه الصدر الأول من علماء الإسلام وأهله، والتباعد عن مجالس الكلام وأهله، ولزوم طريقة الاقتداء والاتباع. بذلك أمر النبي ﷺ بقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ [النحل: ١٢٣].

❁ قال شيخ الإسلام: «أخبرني طب بن أحمد، حدثنا محمد بن الحسين، وهو أبو عبد الرحمن: سمعت أبا بكر محمد بن عبد الله بن شاذان الرازي، سمعت أبا جعفر الفرغاني، سمعت الجنيد بن محمد يقول: أقل ما في الكلام سقوط هيبة الرب من القلب، والقلب إذا عَرِيَ من الهيبة من الله عَرِيَ من الإيمان».

❁ قال أبو القاسم: «ونحن نذكر في هذا الفصل جُمَلاً من متفرقات كلامهم فيما يتعلق بمسائل الأصول، ثم نحرر على الترتيب بعدها ما يشتمل على ما يُحتاج إليه في الاعتقاد على وجه الإيجاز. سمعت الشيخ أبا عبد الرحمن السلمي يقول: سمعت عبد الله بن موسى السُّلامي يقول: سمعت الشبلي يقول: جلَّ الواحد المعروف قبل الحدود وقبل الحروف.

قال: وهذا صريح من الشبلي رحمه الله أن القديم لا حد لذاته، ولا حروف لكلامه».

❁ قلت: هذا الكلام فيه استدراك من وجوه:

أحدها: أن الذي قال: إنه تعالى معروف قبل الحدود وقبل الحروف، لم يُرِد أن الخلق عرفوه قبل ذلك، فإنه قبل الخلق لم يكن خلق يعرفونه، وإنما أراد أنه عُرِف أنه كان قبل الحدود وقبل الحروف. فالظرف وهو (قبل) متعلق بالضمير في معروف لا بنفس المعرفة، اللهم إلا أن يريد أنه يعرف نفسه قبل الحدود وقبل الحروف، فيكون هو العارف وهو المعروف، وهذا معنى صحيح يحتمله الكلام، والمقصود

أنه كان قبل ذلك.

ومعلوم أن اللام للتعريف، فإذا كان قبل الحدود وقبل الحروف، فإنما أراد الحدود المعروفة لنا، والحروف المعروفة لنا وهي ما كان هو قبلها، وتلك ما للمخلوق من الحدود والحروف. ولا ريب أن الله كان قبل حدود المخلوقات، وقبل أصوات العباد ومدادهم. فأما أن يكون هذا يقتضي أن الله لم يتكلم بحرف أو ليس له حقيقة في ذاته يتميز بها عن مخلوقاته، فليس هذا الكلام صريحًا فيه، إذْ لو أراد ذلك لقال: المنزَّه عن الحدود والحروف، ولم يقل: قبل الحدود والحروف. فإن ما كان الرب قبله فهو صفة المخلوق، وأما ما يُنَزَّهُ الرب عنه فهو ممتنع ليس هو صفة له، ولا هو أيضًا بعينه صفة للمخلوق، وإن كان المخلوق قد يوصف نظيره..

الوجه الثاني: أن الكلام المجمل من كلامهم يُحمل على ما يناسب سائر كلامهم، وهؤلاء أكثر ما يُبتلون بالاتحادية والحلولية؛ الذين يجعلون الرب حالاً في المخلوقات، محدودًا بحدودها، متكلمًا بحروفها، حتى يجعلونه هو المتكلم على ألسنتهم، كما ذكر ذلك أبو القاسم في أول (الرسالة) لَّما ذكر ما أحدثه فاسدو الصوفية حيث قال: «زال الورع وطُوِيَ بساطه، واشتد الطمع وقوي رباطُه، وارتحل عن القلوب حرمة الشريعة، وعدُّوا قلَّة المبالاة بالدين أوثق ذريعة، ورفضوا التمييز بين الحلال والحرام، ودانوا بترك الاحترام، وطرح الاحتشام، واستخفُّوا بأداء العبادات، واستهانوا بالصوم والصلاة، وركضوا في ميدان الغَفَلات؛ وركنوا إلى اتّباع الشهوات، وقلة المبالاة بتعاطي المحظورات، والارتفاق بما يأخذونه من السوقة والنسوان، وأصحاب السلطان، ثم لم يرضَوْا بما تعاطَوْه من سوء هذه الأفعال، حتى أشاروا إلى أعلى الحقائق والأحوال، فادَّعَوْا أنهم تحرروا عن رقِّ الأغلال، وتحققوا بحقائق الوصال، وأنهم قائمون بالحق، تجري عليهم أحكامهم، وهم محوٌ، ليس لله عليهم فيما يؤثرونه أو يذرونه عَتْب ولا لَوْم، وأنهم كُوشِفُوا بأسرار الأحدية، واختطفوا عنهم بالكلية، وزالت عنهم

أحكامه البشرية، وبقوا بعد فنائهم عنهم بأنوار الصمديّة، والقائل عنهم غيرُهم إذا نطقوا، والنائب عنهم سواهم فيما تصرَّفوا، بل صُرِّفوا».

وهؤلاء كثيرون في المنتسبين إلى الصوفية، وعلى مثل ذلك قُتل الحلاج [(١)].

فالشبلي وأمثاله يريدون أن يميِّزوا بين المخلوق والخالق لنفي مذهب الاتحاد والحلول، كما نقل عن الجنيد (إفراد القِدَم عن الحَدَث) وكما قال أبو طالب المكي[(٢)] صاحب (قوت القلوب): (ليس في مخلوقاته شيء من ذاته، ولا في ذاته شيء من مخلوقاته). فذكر أنه معروف قبل الحدود والحروف؛ وهي ما عرف من حدود المخلوقين وحروفهم، وإذا كان معروفًا قبل ذلك لم يكن محدودًا بحدودهم ولا متكلمًا بكلامهم.

الوجه الثالث: أن أصول اعتقاد أئمة الطريق إلى الله لا يؤخذ مما يحكي عن مثل الشبلي، ولو كانت الحكاية صادقة، لِمَا عُرف من حال الشبلي، وأنه كان يغلب عليه الوجد، حتى يزول عقله، وتُحلق لحيته، ويذهبوا به إلى المارستان، ويسقط عنه التمييز بين الحق والباطل [(٣)].

ومن كان بهذه الحالة لم يَجُز أن يُجعل كلامه وحده أصلاً يُفرَّق به بين أئمة الهدى والضلال، والسنة والبدعة، والحق والباطل. لكن يُقبل من كلامه ما وافق فيه أئمة المشايخ، وهو ما دل عليه الكتاب والسنة.

وأقبح من ذلك أن يُعتمد في اعتقاد أولياء الله في أصول الدين على كلام لم

---

(١) هو: الحسين بن منصور بن محيي أبو عبد الله البيضاوي الفارسي، كان جده مجوسيًا، وصحب سهل التستري في تستر، والجنيد في بغداد، وقد تبرأ منه سائر الصوفية والمشايخ والعلماء لما كان من سوء سيرته ومروقه، ومنهم من نسبه إلى الحلول، ومنهم من نسبه إلى الزندقة، وانظر في ترجمته «سير أعلام النبلاء» (١٤/٣١٣).

(٢) هو: محمد بن علي بن عطية الحارثي المكي، المتوفى سنة ٣٨٦هـ. انظر ترجمته في: تاريخ بغداد ٣/٨٩، وميزان الاعتدال ٣/٦٥٥.

(٣) انظر آثار عن الصحابة فيمن كانت هذه حالته في كتاب تلبيس إبليس ٢٥٤ - ٢٥٧.

يُنقل مثله إلا عن الحلاج، وقد قُتل على الزندقة، وأحسن ما يقولُهُ الناصرُ له: إنه كان رجلاً صالحًا، صحيح السلوك، لكن غلب عليه الوجد والحال حتى عَثَر في المقال، ولم يدر ما قال.

وكلام السكران يُطوَى ولا يُرْوَى، فالمقتول شهيد، والقاتل مجاهد في سبيل الله. دَعْ ما يقوله مَنْ ينسبه إلى المخاريق، وخَلْط الحق بالباطل.

وليس أحد من مشايخ الطريق - لا أولهم ولا آخرهم - يُصَوِّب الحلاج في جميع مقاله. بل اتفقت الأمة على أنه إمّا مخطئ، وإما عاصٍ، وإمّا فاسق، وإما كافر. ومن قال: إنه مصيب في جميع هذه الأقوال المأثورة عنه، فهو ضال، بل كافر بإجماع المسلمين. وإذا كان ذلك، كيف يجوز أن يُجعل عمدةً لأهل طريق الله كلامٌ لم يُؤثر إلا عنه، ولا يُذكر في اعتقاد مشايخ طريق الله كلام أبسط منه وأكثر؟.

وهو ما قال فيه: «أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي، قال: سمعت محمد بن محمد بن غالب، قال: سمعت أبا نصر أحمد بن سعيد الإسفنجاني يقول: قال الحسين بن منصور: ألزم الكلَّ الحَدَثَ لأن القدم له، فالذي بالجسم ظهورُهُ فالعرضُ يلزمه، والذي بالأداة اجتماعه فقواها تمسكه، والذي يؤلِّفه وقتٌ يفرِّقه وقتٌ، والذي يقيمه غيره فالضرورة تمسُّهُ، والذي الوهم ظفر به فالتصوير يرتقي إليه، ومن آواه محل أدركه أَيْنٌ، ومن كان له جنس طالبه بِكَيْف.

إنه سبحانه لا يُظِلُّه فوق، ولا يُقِلُّهُ تحت، ولا يقابله حد، ولا يزاحمه عند، ولا يأخذه خَلْفٌ، ولا يَحُدُّهُ أمَام، ولم يظهره قبل، ولم يُفْنِهِ بعد، ولم يجمعه كل، ولم يوجده كان، ولم يفقده ليس.

وَصْفُهُ: لا صِفَة له، وفِعْلُه: لا علة له، وكونه: لا أَمَدَ له، تنزَّه عن أحوال خلقه، ليس له من خلقه مزاج، ولا في فعله علاج، باينهم بقدمه، كما باينوه بحدوثهم.

إن قلت: متى، فقد سبق الوقتَ ذاتُهُ، وإن قلت: هو، فالهاء والواو خلفهُ، وإن قلت: أين، فقد تقدَّم المكانَ وجودُه.

فالحروف آياته، ووجوده إثباته، ومعرفته توحيده، وتوحيده تمييزه من خلقه.

ما تُصُوِّر في الأوهام فهو بخلافه، كيف يحلُّ به ما منه بدأ؟ أو يعود إليه ما هو أنشأ، لا تماثله العيون، ولا تقابله الظنون، قُرْبُه كرامته، وبُعْدُه إهانته، علُوه من غير توقُّل، ومجيئه من غير تنقُّل.

هو الأول والآخر، والظاهر والباطن، والقريب البعيد، ليس كمثله شيء وهو السميع البصير».

قلت: هذا الكلام - والله أعلم - هل هو صحيح عن الحلاج أم لا؟ فإن في الإسناد من لا أعرف حاله، وقد رأيت أشياء كثيرة منسوبة إلى الحلاج من مصنَّفات وكلمات ورسائل، وهي كذب عليه لا شك في ذلك، وإن كان في كثير من كلامه الثابت عنه فساد واضطراب، لكن حمَّلوه أكثر مما حَمَله، وصار كل من يريد أن يأتي بنوع من الشطح والطَّامَات يَعْزوه إلى الحلاج، لكون محله أَقْبَلَ لذلك من غيره، ولكون قوم ممن يعظِّم المجهولات الهائلة يعظِّم مثل ذلك. فإن كان هذا الكلام صحيحًا، فمعناه الصحيح هو نفي مذهب الاتحاد والحلول، الذي وقع فيه طائفة من المتصوفة، ونسِبَ ذلك إلى الحلاج. فيكون هذا الكلام من الحلاج ردًّا على أهل الاتحاد والحلول، وهذا حسن مقبول، وأما تفسيره بما يوافق رأي أبي القاسم في الصفات فلا يناسب هذا الكلام.

وقد يقال: إن هذا الكلام فيه من الشطح ما فيه. وما زال أهل المعرفة يعيبون الشطح الذي دخل فيه طائفة من الصوفية. حتى ذكر ذلك أبو حامد في (إحيائه) وغيره.

❁ وهو قسمان: شَطْحٌ: هو ظلم وعدوان، وإن كان من ظلم الكفار.

وشَطْحٌ: هو جهل وهذيان، والإنسان ظَلُوم جهول.

قال أبو حامد: «وأما الشطح فنعني به صنفين من الكلام أحدثه بعض المتصوفة.

أحدهما: الدعاوي الطويلة العريضة في العشق مع الله، والوصال المغني عن الأعمال الظاهرة، حتى ينتهي قوم إلى دعوى الاتحاد، وارتفاع الحجاب، والمشاهدة بالرؤية، والمشافهة بالخطاب.

فيقولون: قيل لنا كذا وقلنا كذا، ويتشبهون فيه بالحسين بن منصور الحلاج، الذي صُلب لأجل إطلاقه كلمات من هذا الجنس».

قال: «والصنف الثاني من الشطح: كلمات غير مفهومة لها ظواهر رائعة، وفيها عبارات هائلة، وليس وراءها طائل، وهي إما أن تكون غير مفهومة عند قائلها، بل يُصدرها عن خبط في عقله، وتشوش في خياله، لقلة إحاطته بمعنى كلام قَرَعَ سمعه، وهذا هو الأكثر. وإما أن تكون مفهومة ولكنه لا يقدر على تفهيمها وإيرادها بعبارة تدل على ضميره».

قال: «ولا فائدة لهذا الجنس من الكلام إلا أنه يشوِّش القلوب ويدهش العقول، ويحيِّر الأذهان».

قلت: وهذا الكلام المحكيّ عن الحلاج فيه ما هو باطل، وفيه ما هو مجمل محتمل، وفيه ما لا يتحصل له معنى صحيح بل هو مضطرب، وفيه ما ليس في معناه فائدة، وفيه ما هو حق، لكن اتباع ذلك الحق من غير طريق الحلاج أحسن وأشد وأنفع.

فقوله: (ألزم الكل الحدث)، لأن القدم له يتضمن حقًّا، وهو أنه سبحانه القديم وما سواه محدث، ولكن ليس تعليله مستقيمًا ولا العبارة سديدة، فإن قوله: (ألزم الكل الحَدَث) ظاهره أنه جعل الحدوث لازمًا لهم، كما تُجعل الصفات لازمة لموصوفها، مثل الأكوان والألوان وغير ذلك.

وليس كذلك، بل الحدوث لهم هو من لوازم حقيقتهم، فلا يمكن المخلوق أن يكون غير محدث حتى يُلزم بذلك، بل هذا مثل قول القائل: ألزم المخلوق أن يكون مخلوقًا، وألزم المصنوع أن يكون مصنوعًا.

وأما تعليل ذلك بقوله: لأن القدم له، فليس كون القدم له هو الموجب لحدوثهم، إذ كونه موصوفًا بصفة لا يمنع أن يوصف المخلوق بما يليق به من تلك الصفة، كما أن العلم له والحياة والكلام والسمع والبصر، وللمخلوق أيضًا علم وحياة وكلام وسمع وبصر. فقد قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ العِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨].

فتعليلُ إلزام الحدوث لهم بأن القدم له كلامٌ ساقط، بل المخلوق مُحدَث لنفس ذاته وعين حقيقته، مثل كونه مربوبًا ومصنوعًا وفقيرًا ومحتاجًا. فإن هذه الصفات الناقصة المتضمنة احتياجه إلى الله، وربوبية الله ثبتت له، لنفس حقيقته.

وإلزامه إياه الحدَث يقتضي نفي المقدم عنه، ونفي أنه على كل شيء قدير، وأنه بكل شيء عليم، وأنه مستغنٍ بنفسه عمَّا سواه. فانتفاء هذه الصفات عنه هو، ليس لأمر وجودي، ولا لأجل أن الله متصف بها. بل هذه الصفات يمتنع ثبوتها له، ولكن قد تُفسَّر بتأويل حسن، كما سنذكره فيما بعد إن شاء الله تعالى.

وقوله: «فالذي بالجسم ظهوره، فالعَرَض يلزمه). هذا الكلام يتضمن ثبوت الجسم، وشيءٍ ظهر بالجسم، وعرضٍ يلزمه. وعند الذين نصر أبو القاسم طريقتهم، وسائر أهل الكلام، ليس في المخلوق إلا جسم أو عرض، إذ الجوهر الفرد جزء من الجسم. فهذا الكلام لا يوافقه، ثم إنه في نفسه قد يُقال: هو من جنس الشطح لا حقيقة.

فما الذي بالجسم ظهوره، أهو الجسم أم غيره؟ إن كان هو الجسم لم يصح أن يُقال: الذي ظهوره هو الجسم، وإن كان غيره وسُلِّم ذلك له، فما الموجب لتخصيص ذلك بالكلام فيه دون الجسم؟ والعَرَض يلزم الجسم أَبْيَن من لزومه ما

ليس بجسم.

ثم إذا قيل: إن العرض يلزمه، هو طريقة بعض أهل الكلام المحدَث في الاستدلال على حدوث الأجسام بلزوم الأعراض لها. وفي هذه الطريقة من الاضطراب ما قد ذكرناه في موضعه، وليست هذه طريقة المشايخ والعارفين.

ومن أحسن ما يُحمل عليه هذا الكلام: أنَّ قائله إنْ أراد به إبطال مذهب الحلول والاتحاد وظهور اللاهوت في الناسوت؛ وأن الربَّ سبحانه ليس حالاًّ في شيء من المخلوقات، ولا يظهر في شيء من الأجسام المصنوعات - كما يقوله مَنْ يقول: إنه ظهر في المسيح وفي عليّ وفي الحلاج ونحو ذلك، كما يقوله أهل التعيين منهم، وكما يقوله من يقول بذلك في جميع المصنوعات، على مذهب ابن العربي وابن سبعين ونحوهم - فقوله ألزم الكل الحدَث، أي جعله لازمًا لهم لا يفارقهم، فلا يصير المحدَث قديمًا.

وقوله: الذي بالجسم ظهوره، يعني أي شيء ظهر بهذه الأجسام مما يُظن أنه الحق، وأنه ظاهر في الأجسام، فالعرض يلزم ذلك الظاهر في الجسم، كما يلزم ذلك الجسم. وحينئذ فيكون الظاهر في الجسم بمنزلة نفس الجسم، ليس بأن يُجعل أحدهما ربًّا خالقًا والآخر مخلوقًا بأَوْلى من العكس.

وكذلك قوله: «الذي بالأداة اجتماعه فقواها تمسكه» هذا ردّ على من يقول بقدم الروح، أو بحلول الخالق في المخلوق، فإن أدوات الإنسان، وهي جوارحه وأعضاؤه، بها يكون اجتماع ذلك، وقوى الأدوات تمسك ذلك، فيكون مفتقرًا إليها محتاجًا، والمحتاج إلى غيره لا يكون حقًّا غنيًّا بنفسه، فلا يكون هو الله، وليس في هذا تعرض لصفات الحق في نفسه نفيًا وإثباتًا، بقبول مذهب وردِّ مذهب. إذْ لم يقل أحد من الخلق: إن الحق يجتمع بالأدوات، حتى أن من وصفه بالجوارح والأعضاء من ضُلاَّل المجسِّمة لا يقولون: إن اجتماعه بها.

وإن أريد باجتماعه بها أنه لابد له منها، فقوله: فقواها تمسكه، هو مثل قوله:

إنه لابد له منها، لا يكون أحدهما إبطالاً للآخر، بل لزوم ذلك عندهم كلزوم صفاته له، وليس في ذلك فقر منه إلى غيره، كما أنه قائم بنفسه غنيّ بنفسه، ولا يقال: إنه مفتقر إلى غيره، إذْ ما هو من لوازم ذاته، هو داخل في اسمه، فلا يكون مفتقرًا إلى غيره.

وكذلك قوله: «الذي يؤلِّفه وقت يفرِّقه وقت)، هذا منطبق على إفساد مذهب الاتحادية، فإن الآدمي يكون تأليفه وتركيبه في بعض الأوقات، كما يكون تفريقه في بعض الأوقات، فلا يكون التأليف ولا التفريق لازمًا له، بل هو محتاج فيهما إلى غيره. وكذلك ما يُقال إنه يتحد فيه -أو يتحد به- من اللاهوت، هو مفارق له في وقت آخر.

وأما قوله: «الذي يقيمه غيره، فالضرورة تمسّه». فهذا كلام حسن، وهو حق، وكل ما سوى الله فإنما يقيمه غيره، والله هو الحي القيّوم، الذي لا تأخذه سنة ولا نوم، الذي يقوم بنفسه ويقيم كل شيء. وكل ما يقيمه غيره فهو مضطر إلى ذلك الغير، فلا يكون ربًّا. وهذا فيه دلالة على أنه ليس في شيء من الإلهية والربوبيَّة، إذْ الضرورة لازمة لهم كلهم.

۞ وأما قوله: «الذي الوهم يظفر به، فالتصوير يرتقي إليه». فقد يُقال فيه شيئان:

أحدهما: أن ما يتوهمه العبد لا يكون إلا ضرورة مصوَّرة، لكن هذا لا يدل على فساد ما يتوهم ولا على فساد الصورة.

والثاني: يكون المراد بالتصوير: تصوير الإنسان في نفسه له، فيكون تصويره مثل ظفر الوهم به، فيعود الأمر إلى أن يُقال: ما يتوهمه العبد فقد تصوره، وهذا لا فائدة فيه. وذلك أن التصوير إمّا أن يراد به أنه في ذاته مصوَّر، أو يُراد أن العبد تصوَّره في نفسه، إذْ ليست الصورة إلا عينية خارجة موجودة في الخارج، أو ذهنية في نفس الإنسان مثلاً، ونحوه مما يتصور فيه، والكلام إذا كان تكريرًا بلا فائدة كان

من الشطح، وإن كان بلا حجة كان دعوى.

وقوله: «من آواه محلّ أدركه أيْن». استدلال منه على انتفاء إيواء المحل بانتفاء الأيْن، وهذه حجة ساقطة. فإن العلم به أظهر من العلم بانتفاء الأيْن عنه، فإن عامة أهل السنة وسلف الأمة وأئمتها لا ينفون عنه الأيْن مطلقًا، لثبوت النصوص الصحيحة الصريحة عن النبي ﷺ بذلك، سؤالاً وجوابًا.

فقد ثبت في الصحيح عنه أنه قال للجارية: أين الله؟ قالت: في السماء[١]، وكذلك قال ذلك لغيرها.

وقال له أبو رزين العقيلي: أين كان ربنا قبل أن يخلق السموات والأرض؟ قال: في عماء ما فوقه هواء وما تحته هواء، ثم خلق عرشه على الماء[٢].

ومن نفى الأين عنه، يحتاج إلى أن يستدل على انتفاء ذلك بدليل. أما أن يجعل انتفاء الأيْن عنه دليلاً، فهذا لا يقوله عاقل. ومن نفى الأيْن قال: لأن الأيْن سؤال عن المكان، يقول: والله ليس في المكان، لأن المكان لا يكون إلا للجسم، والله ليس بجسم، لأن الجسم لا يكون إلا محدثًا ممكنًا. فلابد من هذه المقدمات أو ما يناسبها.

ثم المثبت لِمَا جاءت به السنة يَرُدُّ عليه بمنع بعض هذه المقدمات، والتفصيل فيها أو بعضها، وبيان الحق في ذلك من الباطل. مثل أن يُقال: المكان يراد به ما يحيط بالشيء، والله لا يحيط به مخلوق، أو يُراد به ما يفتقر إليه الممكّن، والله لا يفتقر إلى شيء. وقد يُراد بالمكان ما يكون الشيء فوقه، والله فوق عرشه، فوق سماواته، فلا يسلم نفي المكان عنه بهذا التفسير.

---

(١) رواه مسلم (٥٣٧)، وأبو داود (٩٣٠)، والنسائي (١٢١٧)، وأحمد (٥/٤٤٨)، وابن حبان (١٦٥)، من حديث معاوية بن الحكم السلميّ.

(٢) رواه الترمذي (٣١٠٩)، وابن ماجة (١٨٢)، وأحمد (٤/١١، ١٢)، وابن حبان (٦١٤٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٦١٢)، والطبراني في «الكبير» (١٩/٢٠٧)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (١/٢٤٦)، من حديث أبي رزين، وضعفه الألباني في «ظلال الجنة» (٦١٢).

ونقول: قد وردت الآثار الثابتة بإثبات لفظ المكان، فلا يصح نفيه مطلقًا، وكذلك نقول في سائر المقدمات. فظهر أن هذا الكلام لا تصح دلالته، إلا أنْ يُراد به نفي الاتحاد والحلول، فيكون المعنى: لو آواه بطنِ مريم، أو جسد واحد من البشر - كما قد يقول بعضَ ذلك بعضُ الحلولية - لكان الأَيْن يلزمه كما يلزم محله، ففرَّق بين أحدهما والآخر، في جعل هذا خالقًا وهذا مخلوقًا.

وأما نفس المعنى المقصود بنفي إيواء المحل عنه فإنه صحيح، إذا قصد به أنه لا فوقه شيء من المخلوقات فتحيط به، أو يكون الرب مفتقرًا إليه.

وأما إن قصد أنه ليس فوق العرش فهذا باطل. ولكن لفظ إيواء المحل بالمعنى الأول أشبه.

وأما قوله: «من كان له جنس طالبه بكيف». فهو نمط الذي قبله، فإنه يتضمن نفي المجانسة عنه بانتفاء طلب الكَيْف، والعلم بأن الله ليس له مِثل، ولا سِمِيٌّ، ولا كُفْوٌ أبْيَن من العلم بأنه لا يقال له كيف. فإن كثيرًا من الناس دخلت عليهم الشبهة فطلبوا التكييف، حتى بُيِّن لهم أن الكيف غير معلوم لنا.

فالذي ثبت نفيه بالشرع والعقل واتفاق السلف إنما هو علم العباد بالكيفية وسؤالهم عن الكيفية التي لا يمكن معرفتها، بخلاف المجانسة فإنها منتفية عنه في نفس الأمر، فكيف نجعل هذا دليلاً على الآخر؟.

ولو قلب العبارة وقال: «فالذي يُطلب له كَيْفٌ له جنس» لكان قد سلك سبيل الاستدلال، لكن قد لا يُسَلَّم له ذلك، ويقال له: من أين تعلم أن كل ما يقال له كيف يجب أن يكون له مِثْلٌ يجانسه؟.

وحينئذ يمكن الاستدلال على ذلك بما ليس هذا موضعه، ولعل المتكلم بهذا الكلام قصد هذا المعنى، مع أنه في نفي السؤال بكيف كلام قد ذكرناه في غير هذا الموضع.

وأما قوله: «لا يظله فوق، ولا يقلُّه تحت، ولا يقابله حد، ولا يزاحمه عند، ولا يأخذه خَلْفٌ، ولا يَحُدُّهُ أمام، ولم يظهره قبل، ولم يُفْنِهِ بعد، ولم يجمعه كل، ولم يوجده كان، ولم يفقده ليس» فهذا الكلام أكثره مجمل، وفيه ما هو حق، وفيه ما هو باطل.

فقوله «لا يظله فوق» حق، إذ ظاهره أن الله ليس فوقه شيء، وكذلك قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «**أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء**»[1].

وأما قوله: «لا يُقِلُّه تحت» فإن أراد به أن الله ليس فوق الخلق فهذا ليس بحق. والنبي ﷺ لما قال: «**أنت الظاهر فليس فوقك شيء**».

لم يقل: لست فوق شيء، بل قال: «**أنت الباطن فليس دونك شيء**».

ولم يقل: ليس لك دون، ولا قال: لستَ موصوفًا بالفوق، ففرق بين قوله: ليس دونه شيء، وليس شيء فوقه، وبين قوله: ليس موصوفًا بفوق، وما هو موصوف بتحت.

وأما قوله: «لا يقابله حد، ولا يزاحمه عند» فظاهره باطل. إذْ ظاهره أن الله لا يقابله شيء من المخلوقات، ولا تنتهي إليه المحدودات، ولا يكون عنده شيء من المخلوقات. وهذا خلاف الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة.

فإن الله تعالى يقول: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لاَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيُسَبِّحُونَهُ وَلَهُ يَسْجُدُونَ**﴾ [الأعراف: ٢٠٦].

وقال: ﴿**وَلَهُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ عِندَهُ لاَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلاَ يَسْتَحْسِرُونَ**﴾ [الأنبياء: ١٩].

---

(١) رواه مسلم (٢٧١٣)، وأبو داود (٥٠٥١)، والترمذي (٣٤٠٠)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٦٨)، وابن ماجة (٣٨٧٣)، وأحمد (٢/٣٨١، ٤٠٤، ٥٣٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وقال: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠].

وقال تعالى: ﴿يَا عِيسَى إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ [آل عمران: ٥٥].

وقال: ﴿تَعْرُجُ المَلائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾ [المعارج: ٤].

وقال النبي ﷺ في الأحاديث المستفيضة: «**إِنَّكُمْ سَتَرَوْن ربكم كما ترون الشمس والقمر**»[1].

وقوله: «لا يأخذه خَلْف، ولا يحدُّه أَمام» كلام مجمل. والله موصوف بين الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة بأن المخلوق يكون أمامه وبين يديه في غير موضع، فلا يجوز نفي ذلك عنه.

وأما قوله: «ولم يظهره قبل ولم يفنه بعد». فظاهره صحيح. فإن ظاهره أنه ما ظهر بقبل كان قبله، ولا يَفْنَى فيكون شيء بعده، وهذا حق. فهو سبحانه كما قال النبي ﷺ: «**أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء**».

وأما قوله: «ولم يجمعه كل، ولم يوجده كان، ولم يفقده ليس». ففيه إجمال. فإن أراد أنه لا يُقال: كان الله، فهذا باطل.

ففي الصحيح عن عمران بن حصين عن النبي ﷺ أن أهل اليمن قالوا: «**يا رسول الله جئناك لنتفقه في الدين ولنسألك عن أول هذا الأمر ما كان. قال: كان الله ولم يكن شيء قبله، وكان عرشه على الماء، ثم خلق السموات والأرض، وكتب في الذكر كل شيء**»[2].

وكذلك إن أراد أنه لا يوصف بـ «ليس»، فإن الله ينفي عنه أشياء كما ثبتت له

---

(١) رواه البخاري (٧٤٣٦)، ومسلم (٦٣٣)، وأبو داود (٤٧٢٩)، والترمذي (٢٥٥١)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٣٠)، وابن ماجه (١٧٧)، وأحمد (٤/٣٦٠، ٣٦٢) من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٧٤١٨)، وأحمد (٤/٤٣١)، وابن حبان (٦١٤٢)، والروياني في «مسنده» (١٤٠)، والطبراني في «الكبير» (١٨/٢٠٤)، والبيهقي في «الكبرى» (٩/٢)، من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه.

أشياء. وإن أراد أنه لم يوجد بـ «كان» ولا يفقد بـ «ليس» - فهذا حق. فإنه ليس بمحدَث في وقت دون وقت، ولا يجوز علية العدم. فلا حدث بـ «كان»، ولا يفقد بـ «ليس».

وأما قوله: «وصفه لا صفة له». فمجمل. فإن أراد أن صفاته لا توصف بالكلام فالله - ورسوله - قد وصف صفاته، مثل وصف علمه بأنه بكل شيء محيط، وقدرته بعمومها وأنه على كل شيء قدير، ورحمته بأنها وسعت كل شيء.

وإن أراد أن العبد لا تحيط صفته بصفة ربّه فحق، وما أظنه أراد ما يريده بعض المتكلمين من أن صفة لا تقوم بها صفة، لأن العرض لا يقوم بالعرض، بل تكون الصفتان والعرضان جميعًا قائمين بالعَيْن.

وأما قوله: «فعله لا علة له» فمجمل، وهو أقرب إلى الحق. إن أراد أنه لم يفعل شيئًا لعلة من غيره، فهذا حق. وإن أراد أنه لم يفعل الأشياء لعلة من نفسه، مثل مشيئته وإرادته وعلمه، فهذا ليس بحق، والأشبه أنه أراد المعنى الأول.

وأما قوله: «كونه لا أمد له» فهذا حق صحيح.

وأما قوله: «تنزَّه عن أحوال خلقه» فصحيح إذا أراد أنه ليس مثل خلقه في شيء من الأشياء. ولكن من جعل في هذا الكلام أنه لا يوصف بالصفات التي تليق به، كما يوصف خلقه من تلك الصفات بما يليق بهم، فهذا باطل. فإنه يوصف بالعلم والقدرة والسمع والبصر والكلام، وإن كان خلقه يوصفون بما يليق بهم من ذلك.

وأما قوله: «ليس له من خلقه مزاج، ولا في فعله علاج»، فهو صحيح، فإن الله لا عون له ولا ظهير، كما قال تعالى: ﴿**وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ**﴾ [سبأ: ٢٢]، بل هو الغني عن جميع خلقه. وكذلك سبحانه إنما أمره إذا أراد شيئًا أن يقول له كُنْ فيكون، لا يحتاج إلى ما يحتاج إليه خلقه من المعالجة.

وكذلك قوله: «باينهم بقدمه كما باينوه بحدوثهم» صحيح. وإن كان ما باين الله به خلقه أعم من مجرد القدم، فإنه باينهم بجميع صفاته، ليس له في شيء منها مِثْل.

وأما قوله: «إن قلت: متى، فقد سبق الوقتَ ذاتُه»، فهذا صحيح. فإن الله لا يُقال: متى كان، إذ هو القديم الذي لم يزل ولا يزال.

وأما قوله «إن قلت هو، فالهاء والواو خلقه»، فهو كلام فاسد. فإنه إن أراد أن لا يُقال: هو، فهذا خلاف إجماع المسلمين وسائر الأمم، وهو فاسد بضرورة العقل والشرع.

قال تعالى: ﴿هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ﴾ [الحديد: ٣]، وقال: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ﴾ [الحديد: ٤]، وقال ﴿وَهُوَ الْغَفُورُ الْوَدُودُ﴾ [البروج: ١٤]، وقال: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ [الحديد: ٤].

وفي القرآن من ذِكْر «هـو» أكثر من أن يُحصر هنا، فنفي قول «هـو» من أعظم الباطل.

وإن أراد أن يقال: «ما هو» لعدم العلم بحقيقته، فلا يصلح أن يدل على ذلك بقوله: فالهاء والواو خلقه. فإن هذا لو كان حجة لصح أن يحتج به في متى وأين، وبتقدير كون الحروف مخلوق، لا يصلح أن يحتج بذلك على نفي الإخبار بها عن الله، أو الاستفهام بها عن بعض شئونه وصفاته. وإدخال لفظ «هو» بين متى وأين، يدلّ على أنه أراد الاستفهام.

وإن أراد أنا إذا قلنا «هو» فإنما تكلمنا بحروف مخلوقة، وأن ذلك يفيد نفي معرفتنا به، فهذا من أبطل الكلام. فإن القائلين بأن الحروف مخلوقة والحروف غير مخلوقة، متفقون على أن الإخبار عنه بـ «هو» لا ينفي معرفته، فظهر أن قوله: «الهاء والواو خلقه» كلامٌ ليس فيه هنا فائدة بحال.

وإذا كان المتكلم بذلك لم يذكر كلامًا منتظمًا مفيدًا، سواء كان حقًّا أو باطلاً،

فهو جدير على أن لا يُستدل بكلامه على أنه حق أو باطل. ثم قائل ذلك: إن أراد أن نفس أصوات العباد مخلوقة فهذا صحيح، وإن أراد أن نفس الحروف: حروف القرآن وغيره، ما تكلم الله بها، وليست من كلامه، فهذا خلاف الكتاب والسنة، وخلاف سلف الأمة وأئمتها.

وأما قوله: «إن قلت: أين، فقد تقدَّم المكانَ وجودُه» فحجة ضعيفة. لأن وجوده قبل المكان لا يمنع بعد خلق المكان أن يقال: وأين هو؟ فإن الأين نسبة وإضافة لا تكون إلا بعد وجود المضاف إليه. وأما (متى) فهو يقتضي حدوث المسئول عنه، فجواب (متى) يقتضي حدوثه، إلا أن يجاب عنها بأنه لم يزل. فإذا قال القائل: متى كان؟ قيل له: لم يزل ولا يزال. وأما جواب: أين، فهو يقتضي علوه، وهو عليٌّ عظيم وليس بمحدَث، فلا يُشبَّه أحدهما بالآخر.

وأما قوله: «فالحروف آياته»، فكلام صحيح. وكذلك القرآن هو كلام الله غير مخلوق، وهو آياته. وكون القرآن - بحروفه ومعانيه - آياته، لا يستلزم كون ذلك مخلوقًا.

وأما قوله: «ووجوده إثباته»، فلم يرد به - والله أعلم - ما يعنيه المتكلم بلفظ: (الوجود). وإنما أراد به ما يريده الصوفية، وهو مطابق اللغة. يقول: وجود العبد له هو إثباته.

وأما قوله: «معرفتُهُ توحيدُه، وتوحيدُه تمييزُه من خلقه»، فلا ريب أن هذا إبطالٌ لمذهب الاتحاد والحلول، وهو حق. وتمييزُه من خلقه متفق عليه بين أهل الإيمان، ولا يستقيم ذلك إلا إذا كان بائنًا من خلقه، غير داخل فيهم.

وأما قوله: «ما تُصوِّر في الأذهان فهو بخلافه» فهو كلام مجمل، ومعناه الصحيح: أن حقيقة الرب لا يتصورها العبد، من تصور شيئًا اعتقد أنه حقيقة الرب فالله بخلاف ذلك. والمعنى الباطل أن يُقال: «كل ما تصوره العبد وعقله فهو مخالف للحق» فليس الأمر كذلك.

وأما قوله: «كيف يحلُّ به ما منه بدأه؟ أو يعود إليه ما هو أنشأه؟»، فكلام مجمل. فإن من يقول: القرآن مخلوق خلقه الله منفصلاً عنه، قد يقول مثل هذا الكلام، فيقول: لا يحل القرآن به ولا يقوم بذاته، فإنه منه بدأ، ولا يعود إليه لأنه أنشأه. والقول بأن كلام الله مخلوق منفصل عنه قول باطل، وهو شعار الجهمية، وهو في الحقيقة تكذيب للرسل.

وكذلك قوله: «لا تماقله العيون» قد يشعر أنه لا تجوز رؤيته بالعيون. وليس الأمر كذلك. بل رؤيته بالعيون جائزة، والمؤمنون يوم القيامة يرونه عيانًا، كما قال النبي ﷺ، وإن كانت الأبصار لا تدركه.

وأما قوله: «لا تقابله الظنون» فمن المجملات.

❁ وقوله: «قربه كرامته، وبعده إهانته» فمردود.

أما أولاً: فإنه وصفه بالبعد، والله لا يوصف بالبعد، وإن وُصف بالقرب. هذا إن أراد قربه من عباده وبعده منهم. وإن أراد تقريبه لهم وتبعيده لهم، فاللفظ لا يدل على ذلك. فإن القرب والبعد غير التقريب والتبعيد.

وأما ثانيًا: فلأن قربه من عباده وتقريبه لهم - عند سلف الأمة وأئمتها وعامة المشايخ الأجلاَّء - ليس مجرد الإنعام والكرامة، بل يقرب من خلقه كيف شاء، ويُقرِّب إليه منهم من يشاء، كما قد بيّنا ذلك في موضعه.

وقد ثبت أن النبي ﷺ قال: «**أقرب ما يكون العبد من ربه في جوف الليل الآخر**»[1].

---

(١) رواه الترمذي (٣٥٧٩)، والنسائي (٥٧١)، وابن ماجه (١٣٦٤)، وأحمد (١١١/٤)، وابن خزيمة (١١٤٧)، وأبو يعلى (٦٦٥٨)، من حديث عمرو بن عبسة، ورواه مسلم (٨٣٢) دون قوله «جوف الليل الآخر».

وثبت في الصحيح أنه قال: «**أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد**»[(١)].

وقال تعالى: ﴿**وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ**﴾ [العلق: ١٩].

وأما قوله: «علوه من غير توقُّل ومجيئه من غير تنقل»، فكلام مجمل، هو إلى البدعة أقرب. فإنه قد يظهر منه أنه ليس هو فوق خلقه.

ويفهم منه نفي ما دل عليه الكتاب والسنة من وصفه بالاستواء والمجيء والإتيان وغير ذلك.

وهذه المسألة والتي قبلها كبيرتان ذكرناهما في غير هذا الموضع، مثل: (جواب الاعتراضات المصرية) وغير ذلك.

وقوله: «هو الأول والآخر، والظاهر والباطن، والقريب والبعيد» ليس في أسماء الله (البعيد)، ولا وصفه بذلك أحد من سلف الأمة وأئمتها، بل هو موصوف بالقرب دون البعد.

❁ وفي الحديث المشهور في التفسير أن المسلمين قالوا: يا رسول الله أقريب ربنا فنناجيه، أم بعيد فنناديه؟ فأنزل الله تعالى: ﴿**وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ**﴾ [البقرة: ١٨٦][(٢)]، وهذا يقتضي وصفه بالقرب دون البعد.

❁ وفي الصحيحين عن أبي موسى عن النبي ﷺ أنه قال لأصحابه لما جعلوا يرفعون أصواتهم بالتكبير: «**أيها الناس أربعوا على أنفسكم، فإنكم لا تدعون أصمَّ ولا غائبًا، إنما تدعون سميعًا قريبًا، إن الذي تدعونه أقرب إلى أحدكم من عنق**

---

(١) رواه مسلم (٤٨٢)، وأبو داود (٨٧٥)، والنسائي (١١٣٦)، وأحمد (٤٢١/٢)، وابن حبان (١٩٢٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه عبد الله بن أحمد في «السنة» (٥٢١) مرسلاً، وابن جرير في «تفسيره» (٤٨٠/٣)، والبغوي في «التفسير» (٢٠٤/١)، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» (٤٦٩/١) لابن أبي حاتم، وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الطبري: ضعيف جدًا منهار الإسناد بكل حال.

راحلته»[1].

وإنما الواجب أن يُوصف بالعلو والظهور، كما قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «**أنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء**»[2].

وقال تعالى: ﴿**وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ**﴾ [البقرة: ٢٥٥]، فلو قال: هو العليُّ القريب، كان حسنًا صوابًا. وكذلك لو قال: قريب في علوه، عليٌّ في دنوه.

فأما وصفه بأنه القريب البعيد فلا أصل له، بل هو وصف باسم حسن وبضده، كما لو قيل: العلي السافل، أو الجواد البخيل، أو الرحيم القاسي، ونحو ذلك، والله تعالى له الأسماء الحسنى. وإنما يؤتى مثل هؤلاء من القياس الفاسد. لمّا سمعوه يخبر عن نفسه بأنه الأول الآخر، الظاهر الباطن، قاسوا على ذلك القريب والبعيد، وهذا خطأ. لأن تلك الأسماء كلها حسنة دالة على كمال إحاطته مكانًا وزمانًا، وأما هذا فهو جمع بين الاسم الحسن وضده.

الوجه الرابع: أنه قدَّم كلام الشبلي في الاعتقاد قبل كلام جميع المشايخ الذين هم أجلُّ منه وأعظم، مع أن هذه المسألة لا تستحق التقديم، وإنما مرتبته فيما بعد كما ذكرها هناك، وكان الواجب أن يؤخِّر ذلك إلى موضعه، فإنه ذكر بعد ذلك أول الواجبات، وهذا هو الذي يستحق التقديم. ومثل هذا يقتضي كون المصنِّف فيه نوع من الهوى. ومن أعظم الواجبات على أهل هذا الطريق خلوهم من الهوى، فإن مبناه على قوله: ﴿**وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى**﴾ [النازعات: ٤٠].

ثم قال أبو القاسم رحمه الله: «سمعت أبا حاتم يقول: سمعت أبا نصر

---

(١) رواه البخاري (٦٣٨٤)، ومسلم (٢٧٠٤)، وأبو داود (١٥٢٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٢٣)، وأحمد (٣٩٤/٤)، وأبو يعلى (٧٢٥٢)، وعبد بن حميد (٥٤٢)، وعبد الرزاق (٩٢٤٤)، من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٢) سبق تخريجه.

السراج رحمه الله يقول: سُئِل رُوَيْم[1] عن أول فرض افترضه الله على خلقه ما هو؟ قال: المعرفة. يقول الله عز وجل: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، قال ابن عباس: ليعرفون».

قلت: هذا الكلام صحيح، فإن أول ما أوجبه الله على لسان رسوله هو: الإقرار بالشهادتين، كما قال النبي ﷺ لمعاذ بن جبل لما بعثه إلى اليمن: «**إنك تقدم على قوم أهل كتاب، فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة ألاَّ إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله**»[2] أخرجاه في الصحيحين.

وكذلك قال المشايخ المعتمدون - مثل الشيخ عبد القادر وغيره-: «والإقرار بالشهادتين يتضمن المعرفة». لكن ذهب طائفة من أهل الكلام، وممن اتّبعهم من الفقهاء والصوفية، إلى أنه يجب على العبد المعرفة أولاً، قبل وجوب الشهادتين.

۞ ومنهم من قال: يجب على العبد النظر قبل المعرفة.

۞ ومنهم من قال: يجب القصد إلى النظر. ومن غالبيتهم من أوجب الشك. وقد بسطنا القول في هذه المسألة في غير هذا الموضع.

فهذا القول يوافق هؤلاء، لكن في صحة الحكاية بهذا اللفظ عن رُوَيْم نظر، فإن رويمًا من أهل العلم والمعرفة، وما ذكره من الحجة لا يدل على هذا الجواب، فليس في قوله: (إلاَّ لِيَعْبُدُونِ) ما يدل على أن المعرفة أول الواجبات، سواء فسَّر: يعبدون: بيعرفون، أو فسَّر بغير ذلك. فإن خَلْقَهُمْ لشيء لا يدل على أنه أول واجب، إن لم يُبَيَّن ذلك بشيء آخر.

وأما التفسير المذكور عن ابن عباس، فالذين ذكروه عنه جعلوا هذه المعرفة هي

---

(١) هو: أبو الحسن رويم بن أحمد - وقيل محمد - بن يزيد البغدادي شيخ الصوفية ومن الفقهاء الظاهرية، توفي سنة ٣٠٣هـ.

(٢) رواه البخاري (١٤٥٨)، ومسلم (١٩)، وأبو داود (١٥٨٤)، والترمذي (٦٢٥)، والنسائي (٢٤٣٤)، وابن ماجة (١٧٨٣)، من حديث ابن عباس.

المعرفة الفطرية التي يُقِرُّ بها المؤمن والكافر. ومقصودهم بذلك أن جميع الإنس والجن قد وُجد منهم ما خُلقوا له من العبادة، التي هي مجرد الإقرار الفطري، وجعلوا ذلك فرارًا من احتجاج القدرية بهذه الآية.

ولا ريب أن هذا ضعيف، ليس المراد أن الله خلقهم لمجرد الإقرار الفطري وقد تكلمنا على الآية في غير هذا الموضع.

ولعل السائل سأله عن أعظم واجب فقال المعرفة لقوله: ﴿إلا ليعبدون﴾ أي يعرفون. واعتقد رويم أن هذه المعرفة هي المعرفة التي يشير إليها مشايخ الطريق، وهي معرفة الخواص، فيكون جوابه عن أعظم واجب لا عن أول واجب، فهذا كما ترى.

ثم ذكر أبو القاسم بغير إسناد عن الجنيد أنه قال: «إن أول ما يحتاج إليه العبد من عقد الحكمة: معرفةُ المصنوع صانعَه، والمحدَث كيف كان إحداثه، فيعرف صفة الخالق من المخلوق، والقديم من المحدث، وبذل لدعوته، ويعترف بوجوب طاعته، فإن لم يعرف ما لله لم يعترف بالملك لمن استوجبه».

وهذا كلام حسن يناسب كلام الجنيد، وقد ضمَّن هذا الكلام التمييز بين المخلوق والخالق، لئلا يقع السالك في الاتحاد والحلول، كما وقع فيه طوائف، وذكر أصلين: التصديق والانقياد، لأن الإيمان قولٌ وعمل، فذكر معرفة الصانع، وذكر البذل لدعوته، والاعتراف بوجوب طاعته.

وهذا من أصول أهل السنة، وأئمة المشايخ، خصوصًا مشايخ الصوفية، فإن أصل طريقهم الإرادة التي هي أساس العمل، فهم في الإرادات والعبادات والأعمال والأخلاق أعظم رسوخًا منهم في المقالات والعلوم، وهم بذلك أعظم اهتمامًا، وأكثر عناية، بل من لم يدخل في ذلك لم يكن من أهل الطريق بحال.

وهذا حق. فإن الدين والإيمان قول وعمل، وأوله قول القلب وعمله، فمن لم

يَنْقد بقلبه ولم يَذِلَّ لله لم يكن مؤمنًا، ولا داخلاً في طريق الله، ولهذا لم يتنازع المشايخ أن الإيمان يزيد وينقص، وأن الناس يتفاضلون فيه، وأن أعمال القلوب من الإيمان، كما يتنازع غيرهم.

وذكر أبو القاسم بعد هذا كلامًا عن المشايخ فيه جُمَل مستحسنة قال: «أخبرني محمد بن الحسين، سمعت محمد بن عبد الله يقول: سمعت أبا الطيب المراغي، يقول: للعقل دلالة، وللحكمة إشارة، وللمعرفة شهادة. فالعقل يدل، والحكمة تشير، والمعرفة تشهد: أن صفاء العبادات لا يُنال إلا بصفاء التوحيد».

وقال: «وسئل الجنيد» - ولم يسنده - «عن التوحيد. فقال: إفراد الموحَّد بتحقيق وحدانيته بكمال أحديته: أنه الواحد، الذي لم يلد ولم يولد، بنفي الأضداد والأنداد والأشباه، فلا تشبيه، ولا تكييف، ولا تصوير، ولا تمثيل: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

وقال: «حدثنا محمد بن أحمد بن محمد بن يحيى الصوفي، حدثنا عبد الله بن علي التميمي الصوفي، يحكي عن الحسين بن علي الدامغاني، قال: سُئل أبو بكر الزاهد عن المعرفة فقال: المعرفة اسم، ومعناه: وجود تعظيم في القلب يمنعك عن التعطيل والتشبيه. وقال أبو الحسن البوشنجي -رحمه الله-: التوحيد أن يُعلم أنه غير مشبَّه للذوات ولا منفيِّ الصفات».

۞ وهذان قولان حسنان. ولا يتنازع في هذه الجملة أهل السنة والجماعة.

۞ قال أبو القاسم القشيري: سمعت أبا حاتم السجستاني[1] يقول: سمعت أبا نصر الطوسي السراج يحكي عن يوسف بن الحسين قال: قام رجل بين يدي

(١) هو: الإمام أبو حاتم سهل بن محمد بن عثمان السجستاني ثم البصري المقرئ النحوي اللغوي صاحب التصانيف أخرج له أبو داود والنسائي في كتابيهما والبزار والروياني، وتخرج به أئمة منهم أبو العباس المبرد، توفي سنة ٢٥٥ هـ. وانظر: «سير أعلام النبلاء» (٢٦٨/٢).

ذي النون [1] فقال: أخبرني عن التوحيد ما هو؟ فقال: أن تعلم أن قدرة الله في الأشياء بلا مزاج، وصنعه للأشياء بلا علاج، وعلة كل شيء صنعه، ولا علة لصنعه، وليس في السموات العلا، ولا في الأرضين السفلى، مُدَبِّرٌ غير الله، وكل ما تُصوِّر في وهمك فالله بخلافه.

هذا الكلام غالبه في ذكر فعل الحق سبحانه وربوبيته، أخبر أنه رب كل شيء، لا مدبر غيره: ردًّا على القدرية ونحوهم، ممن يجعل بعض الأشياء خارجة عن قدرة الله وتدبيره، وأخبر أن قدرته وصنعه ليس مثل قدرة العباد وصنعهم، فإن قدرة أبدانهم عن امتزاج الأخلاط، وأفعالهم عن معالجة، والله تعالى ليس كذلك.

وأما قوله: «علة كل شيء صنعه ولا علة لصنعه» - فقد تقدَّم أن هذا يريد به أهلُ الحق معناه الصحيح: أن الله سبحانه لا يبعثه ويدعوه إلى الفعل شيءٌ خارج عنه، كما يكون مثل ذلك للمخلوقين، فليس له علة غيره، بل فعله علة كل شيء، ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن.

ومقصود أبي القاسم يبيِّن أن القوم لم يكونوا على رأي القدرية من المعتزلة، وهذا حق. فما نعلم في المشايخ المقبولين في الأمة من كان على رأي المعتزلة، لا في قولهم في الصفات بقول جهم، ولا في قولهم في الأفعال بقول القدرية. بل هم أعظم الناس إثباتًا للقدر وشهودًا له، وافتقارًا إلى الله والتجاءً إليه، حتى إن من المنتسبين إلى الطريق، من غَلَوا في هذا، حتى يذهب إلى الإباحة والجبر، ويعرض عن الشرع والأمر والنهي. فهذه الآفة توجد كثيرًا في المتصوفة والمتفقِّرة، وأما

---

(١) هو: ثوبان بن إبراهيم، وقيل فيض بن أحمد، وقيل فيض بن إبراهيم النوبي الإخميمي المصري، ولد في أواخر أيام المنصور وروى عن مالك والليث وابن لهيعة وفضيل بن عياض وسفيان بن عيينة وطائفة، وقال الدارقطني: روى عن مالك أحاديث فيها نظر وكان واعظًا، وتوفي سنة ٢٤٦هـ. وانظر: «سير أعلام النبلاء» (١١/٥٣٢).

التكذيب بالقدر فقليل فيهم جدًا.

ثم ذكر عنهم في الإيمان كلمتين يدل بهما على أن الإيمان عندهم مجرد التصديق. وليس هذا مذهب القوم، بل الذي حكاه عن الجنيد فقال: «وقال الجنيد: التوحيد علمك وإقرارك بأن الله فرد في أزليته، لا ثانِيَ معه، ولا شيء يفعل فعله. وقال أبو عبد الله بن خفيف: الإيمان تصديق القلوب بما أعلمه الحق من الغيوب».

وهذا المذكور عن الجنيد وابن خفيف حسن وصواب، لكن لم يدل على أن أعمال القلوب ليست من الإيمان.

ثم ذكر عنهم في مسألة الاستثناء في الإيمان شيئًا حسنًا فقال: «وقال أبو العباس السيَّاري: عطاؤه على نوعين: كرامة واستدراج، فما أبقاه عليك فهو كرامة، وما أزاله عنك فهو استدراج، فقل: أنا مؤمن إن شاء الله تعالى».

قال: «وأبو العباس السياري كان شيخ وقته».

وقال: «سمعت الأستاذ أبا الدقَّاق يقول: غمز رَجُلٌ رِجْلَ أبي العباس السياري، فقال: تغمز رِجلاً ما نقلتها قط في معصية الله تعالى».

قال: «وقال أبو بكر الواسطي: من قال أنا مؤمن بالله حقًّا. قيل له: الحقيقة تشير إلى إشراف واطّلاع وإحاطة، فمن فقده فقد بطل دعواه منها».

❁ قال أبو القاسم: «يريد بذلك ما قاله أهل السنة من أن المؤمن الحقيقي من كان محكومًا له بالجنة، فمن لم يعلم ذلك من سرِّ حكمة الله تعالى، فدعواه بأنه مؤمن حقًّا غير صحيحة».

❁ قلت: الاستثناء في الإيمان سنة عند عامة أهل السنة، وقد ذكره طائفة من المرجئة وغيرهم، وأوجبه كثير من أهل السنة. ومن وجوهه وجهان حسنان:

أحدهما: أن الإيمان الذي أوجبه الله على العبد من الأمور الباطنة أو الظاهرة، لا يتيقن أنه أتى بها على الوجه الذي أُمر به كاملاً، بل قد يكون أخلَّ ببعضه

فيستثنى لذلك.

والوجه الثاني: أن المؤمن المطلق من علم الله أنه يوافي بالإيمان، فأما الإيمان الذي تتعقّبه الردة فهو باطل، كالصوم والصلاة الذي يبطل قبل فراغه، فلا يعلم العبد أنه مؤمن حتى يقضيَ جميع إيمانه، وذلك إنما يكون بالموت.

وهذا معنى ما يروى عن ابن مسعود أنه قيل له: إن فلانًا يقول: إنه مؤمن. قال: فقولوا له: أهو في الجنة؟ فقال: الله أعلم. قال: فهلاً وكَّلت الأولى كما وكَّلت الثانية؟.

وهذا الوجه تختاره طائفة من متكلمي أهل الحديث المائلين إلى الإرجاء، كالأشعري وغيره ممن يقول بالاستثناء، ولا يُدخل الأعمال في مسمَّى الإيمان، فيجعل الاستثناء لا يعود إلا إلى النوايا فقط، وهو الذي ذكره أبو القاسم وفسَّر به كلام أبي بكر الواسطي. وكلام الواسطي يحتمل الوجهين جميعًا، فإن الإشراف والاطّلاع قد يكون على الحقيقة التي هي عن الله في هذا الوقت، وقد يكون على ما يوافي به العبد. وأما كلام أبي العباس فظاهر في أنه راعى الخاتمة.

فإن قيل: فإذا كان القدر السابق لا ينافي الأسباب، فما وجه ما ثبت في الصحيح عن أبي هريرة ﷺ قال: قلت: يا رسول الله، إني رجل شاب وأنا أخاف على نفسي العنت، ولا أجد ما أتزوج به النساء، فسكت عني، ثم قلت مثل ذلك، فقال النبي ﷺ: «**يا أبا هريرة جفَّ القلم بما أنت لاقٍ، فاختص على ذلك أو دع؟**»[1].

فهذا يقتضي أن اختصاءه الذي قصد أن يمتنع به من الفاحشة لا يدفع المقدور.

وكذلك في الصحيح عن أبي سعيد الخدري أنهم سألوا النبي ﷺ عن العزل، فقال النبي ﷺ: «**لا عليكم أن تفعلوا، فما من نسمة كتب الله أن تكون إلاَّ وهي**

(١) رواه البخاري (٥٠٧٦) تعليقًا بصيغة الجزم، ووصله النسائي (٣٢١٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٧٩/٧)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

كائنةٌ»[1]. فهذا يقتضي أن عزل الماء، وهو سبب لعدم العلوق، لا فائدة فيه لدفع ما كتبه الله من الأولاد.

❁ وفي الصحيحين عن ابن عباس - وهو في مسلم عن عمران بن حصين - وهذا لفظه: أن النبي ﷺ قال: «**يدخل الجنة من أمتي سبعون ألفًا بغير حساب.** قال: ومن هم يا رسول الله؟ قال: **هم الذين لا يكتوون، ولا يسترقون، ولا يتطيَّرُون، وعلى ربهم يتوكلون**».

فقال عكاشة: ادع الله يجعلني منهم، قال: «**أنت منهم**»، فقام رجل فقال: يا نبي الله! ادع الله أن يجعلني منهم. فقال: «**سبقك بها عكاشة**»[2]. فقد جعل التوكل هاهنا موجبًا لترك الاكتواء والاسترقاء وهما من الأسباب.

❁ وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود قال: قالت: أم حبيبة زوج النبي ﷺ: اللهم امتعني بزوجي رسول الله، وبأبي أبي سفيان، وبأخي معاوية قال: فقال النبي ﷺ: «**قد سألت الله لآجال مضروبة، وأيام معدودة، وأرزاق مقسومة، لن يعجِّل الله شيئًا قبل أجله، ولن يؤخِّر شيئًا عن أجله، ولو كنتِ سألتِ الله أن يعيذك من عذاب في النار، أو عذاب في القبر، كان خيرًا وأفضل**». قال: وذُكرت عنده القردة والخنازير هي من مسخ؟ فقال: إن الله لم يجعل لمسخ نسلاً ولا عقبًا، وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك»[3].

وفي رواية: قال رجل: يا رسول الله! القردة والخنازير هي مما مسخ؟ فقال

---

(١) رواه البخاري (٢٢٢٩)، ومسلم (١٤٣٨)، وأبو داود (٢١٧٠)، والترمذي (١١٣٨)، والنسائي (٣٣٢٧)، وابن ماجه (١٩٢٦)، وأحمد (١١/٣)، والدارمي (٢٢٢٤)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٦٤٧٢)، ومسلم (٢٢٠٠)، والترمذي (٢٤٤٦)، وأحمد (٢٧١/١)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وفي الباب من حديث عمران بن حصين وأبي هريرة رضي الله عنهم.

(٣) رواه مسلم (٢٦٦٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠٩٤)، وأحمد (٣٩٠/١)، وابن حبان (٢٩٦٩)، والحميدي (١٢٥)، من حديث أم حبيبة رضي الله عنها.

النبي ﷺ: «**إن الله لم يهلك قومًا أو يعذّب قومًا فيجعل لهم نسلاً**»[1] فهذا الحديث أخبر فيه أن الدعاء - وهو من الأسباب - لا يفيد في إطالة الأعمار، ويفيد في النجاة من عذاب الآخرة.

قيل: ليس كل ما يظنه الإنسان سببًا يكون سببًا، وليس كل سبب مباحًا في الشريعة، بل قد تكون مضرته أعظم من منفعته، فيُنتهى عنه، وليس كل سبب مقدورًا للعبد، فالعبد يؤمر بالسبب الذي أحبه الله، ويؤذن له فيما أذن الله فيه، مع أمره بالتوكل على الله تعالى. فأما ما لا قدرة له فيه، فليس فيه إلا التوكل على الله والدعاء له، وذلك من أعظم الأسباب التي يؤمر بها العبد أيضًا.

وما كان من الأسباب محرَّمًا لرجحان فساده على صلاحه، أو غير نافع لا يفيد، بل يظن أنه نافع، فإنه لا يؤمر به أيضًا. فلا يؤمر بما لا فائدة فيه، وما كان فساده راجحًا نهي عنه.

وجماع الأمر أن الأسباب: إما أن تكون مقدورة أو غير مقدورة، فغير المقدور ليس فيه إلا الدعاء والتوكل. والمقدور إما أن يكون فساده راجحًا أو لا يكون، فإن كان فساده راجحًا نهى عنه، وإن لم يكن فساده راجحًا فينهي عنه كما ينهى عن إضاعة المال والعبث. وأما السبب المقدور النافع منفعة راجحة فهو الذي ينفع ويؤمر به ويندب إليه.

وأيضًا فينبغي أن يعرف أن التوكل على الله من أعظم الأسباب، فربما كان بعض الأسباب يضعف التوكل، فإذا ترك ذلك كمل توكله، فهذا التقسيم حاصر، والقدر يأتي على جميع الكائنات، وبهذا يتبين فقه الأحاديث.

أما حديث الاختصاء، فإن الاختصاء محرم لرجحان مفسدته. وقد ثبت في الصحيح عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: زجر رسول الله ﷺ عثمان بن

---

(١) رواه مسلم (٢٦٦٣) من حديث أم حبيبة.

مظعون عن التبتل، ولو أَذِنَ له لاختصينا [١].

وبيَّن النبي ﷺ أنه مع ركوب الاختصاء المحرم لا يسلم من الزنا، بل لابد أن يفعل ما كُتبَ عليه منه، كما في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «**كَتبَ الله على ابن آدم حظه من الزنا، فهو مدرك ذلك لا محالة، فالعينان تزنيان، وزناهما النظر، واللسان يزني، وزناه المنطق، والأذنان تزنيان، وزناهما الاستماع، واليد تزني، وزناهما البطش، والرجل تزني، وزناها الخطا، والنفس تتمنى، والفرج يُصدِّق ذلك أو يكذِّبه**»[٢].

۞ وأما حديث العزل، فالعزل لا يمنع انعقاد الولد، ولا تركه يوجب الولادة. ولهذا لو عزل عن سريته وأتت بولد أُلحق به، فإن الماء سبّاق، مع ما فيه من ترك لذة الجماع. فأخبر النبي ﷺ بأن الولد المكتوب يكون، عزلت أو لم تعزل، كما قال: «**ليس من كل الماء يكون الولد**» [٣]، فلا يكون ترك العزل سببًا للولادة، ولا العزل سببًا لمنعها، والقدر ماض بالأمرين، فلا فائدة فيه.

ومثل هذا ما ثبت في الصحيح أنه نهى عن النذر، وقال: «**لا يأتي بخير وإنما يُستخرج به من البخيل**»[٤]، فأخبر أن النذر ليس من الأسباب التي تُجتلب بها المنفعة، وتُدفع بها المضرة، ولكن نلقيه إلى ما قُدِّر له، فنهى عنه لعدم فائدته.

۞ وأما حديث السبعين ألفًا، فلم يصفهم بترك سائر التطبب وإنما وصفهم

---

(١) البخاري (٥٠٧٣)، ومسلم (١٤٠٢)، والترمذي (١٠٨٣)، والنسائي (٣٢١٢)، وابن ماجة (١٨٤٨)، وأحمد (١/١٧٥، ١٧٦، ١٨٣) والدارمي (٢١٦٧)، وابن حبان (٤٠٢٧)، من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٦٢٤٣)، ومسلم (٢٦٥٧)، وأبو داود (٢١٥٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٤٠)، وابن حبان (٤٤٢٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) رواه مسلم (١٤٣٨)، وأحمد (٣/٤٧، ٤٩، ٩٣)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٤) رواه البخاري (٦٦٠٨)، ومسلم (١٦٣٩)، وأبو داود (٣٢٨٧)، والنسائي (٣٨٠١)، وأحمد (٢/٦١)، وابن حبان (٤٣٧٨)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

بترك الاكتواء والاسترقاء، والاكتواء مكروه، وقد نهى عنه في غير هذا الحديث، لما قال: «**وأنا أنهى أمتي عن الكي**» [١] والمسترقي لم يفعل شيئًا إلا اعتماده على الراقي. فتوكله على الله سبحانه وحده لا شريك له أنفع له من ذلك.

وهذا الجواب الآخر، وهو أن المسترقي يضعف توكُّله على الله، فإنه إنما طلب دعاء الغير ورقيته. فاعتماد قلبه على الله وحده، وتوكله عليه أكمل لإيمانه أنفع له.

۞ وأما حديث أم حبيبة، ففيه أن الدعاء يكون مشروعًا نافعًا في بعض الأشياء دون بعض، وكذلك هو، ولهذا لا يحب الله المعتدين في الدعاء. فالأعمار المقدَّرة لم يشرع الدعاء بتغييرها، بخلاف النجاة من عذاب الآخرة، فإن الدعاء مشروع له نافع فيه. وقد كتبت مسألة زيادة العمر بصلة الرحم في غير هذا الموضع، ولا يلزم من تأثير صلة الرحم ونحو ذلك أن يزيد العمر، كما قد يقال بزيادة العمر بتأثير الدعاء، ولذلك كان يكره أحمد أن يُدعَى له بطول العمر ويقول: هذا فُرِغ منه.

ثم ذَكَر ما جاء في الرؤية. قال أبو القاسم: «سمعت الشيخ أبا عبد الرحمن السلمي رحمه الله يقول: سمعت منصور بن عبد الله يقول: سمعت أبا الحسن العنبري يقول: سمعت سهل بن عبد الله التستري يقول: ينظر إليه تعالى المؤمنون بأبصارٍ من غير إحاطة، ولا إدراك نهاية».

وهذا الكلام من أحسن الكلام، وكلام سهل بن عبد الله في السنة وأصول الاعتقادات أسدُّ وأصوب من كلام غيره، وكذلك الفضيل بن عياض ونحوه، فإن الذين كانوا من المشايخ أعلم بالحديث والسنة وأتبع لذلك هم أعظم علمًا وإيمانًا، وأجل قدرًا في ذلك من غيرهم.

---

(١) رواه البخاري (٦٥٨٠)، وأحمد (١/ ٢٤٥)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، ورواه أبو داود (٣٨٦٥)، والترمذي (٢٠٤٩)، وابن ماجه (٣٤٩٠)، وأحمد (١/ ٤٢٧)، وابن حبان (٦٠٨١)، والطيالسي (٨٣١)، والحاكم (٤/ ٢٣٨)، والطبراني في «الكبير» (١٨/ ١٢١)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وصححه الحاكم من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه.

❁ وقول سهل: «ولا إدراك نهاية». يتضمن شيئين:

أحدهما: نفي الإدراك الذي نفاه الله عنه يجمع بين ما أثبته الكتاب والسنة وما نفاه.

والثاني: أنه نفى إدراك النهاية، ولم ينف نفس النهاية. وهذا في الظاهر يخالف قول أبي القاسم: «لا حد لذاته».

ثم قال أبو القاسم: «قال أبو الحسين النوري: شاهد الحقُّ القلوبَ، فلم ير قلبًا أشوق إليه من قلب محمد ﷺ، فأكرمه بالمعراج تعجيلاً للرؤية والمكالمة».

وقصده بهذه الحكاية إثبات رؤية محمد ﷺ ربَّه ليلة المعراج، وهذا هو قول أكثر أهل السنة: أنه رأى ربَّه بفؤاده.

ثم ذكر ما جاء في العلو فقال: «سمعت الإمامَ أبا بكر محمد بن الحسن بن فورك يقول: سمعت محمد بن المحبوب خادم أبي عثمان المغربي يقول: قال لي أبو عثمان المغربي يومًا: يا محمد، لو قيل لك: أين معبودك؟ إيش تقول؟ قلت: أقول: حيث لم يزل، قال: فإن قال: فأين كان في الأزل؟ إيش تقول؟ قلت: أقول حيث هو الآن». قال: «يعني أنه كان ولا مكان فهو الآن على ما عليه كان، فارتضى مني ذلك، ونزع قميصه وأعطانيه».

❁ وقال أبو القاسم: «سمعت أبا بكر بن فورك يقول: سمعت أبا عثمان المغربي يقول: كنت أعتقد شيئًا من حديث الجهة، فلما قدمت بغداد زال ذلك عن قلبي، فكتبت إلى أصحابنا بمكة أني أسلمت الآن إسلامًا جديدًا».

قلت: هذا الكلام الذي ذكره عن أبي عثمان كلام مجمل ليس فيه دليل على أنه كان يقول: ليس فوق السموات رب، ولا هناك إله، كما يقوله من يقول: إن الله ليس فوق العرش. وقد يعبر عن ذلك بعضُهم بأنه ليس في الجهة، بل إقراره لخادمه على جواب السائل له: أين معبودك؟ يخالف ما ذكره أبو القاسم الذي قال

في خطبة كتابه: «تعالى عن أن يقال كيف هو؟ أو أين هو؟» فلو أراد ما ذكره أبو القاسم لقال: لا يقال أين هو بل قال: حيث لم يزل. وهذا لا يوافق قول من يقول: ليس بداخل العالم ولا خارجه، ولا هو فوق العرش ولا في جهة، لأن قوله: حيث لم يزل، إخبار بأنه حيث لم يزل، و(حيث) ظرف من ظروف المكان، لا يُطلق إلا على الجهة والحيز. وعند النفاة لا يقال: حيث لم يزل، ولا كان في الأزل بحيثٍ.

وكذلك قوله: «فإن قال: فأين كان في الأزل؟ فقال: أقول: حيث الآن» لا يستقيم عند من ينفي الجهة، فإنه لا يقال: أين كان في الأزل، ولا يقال: حيث الآن. بل هذا السؤال والجواب ممتنع عندهم، وإن كانوا في ذلك مخالفين للنصوص، وإجماع السلف، وأئمة الدين، فإن النبي ﷺ سأل بأين، فقال: أين الله؟ فقال له المسئول: في السماء، فحكم بإيمان من قال ذلك. وكذلك سئل فقيل له: أين كان ربنا قبل أن يخلق السموات والأرض؟ فأجاب عن ذلك. ولكن جواب أبي عثمان يوافق قول أهل الإثبات، وهم أهل الفطرة العقلية السليمة من الأوَّلين والآخرين، الذين يقولون: إنه فوق العالم، إذ العلم بذلك فطري عقلي ضروري لا يتوقف على سمع.

أما العلم بأنه استوى على العرش بعد أن خلق السموات والأرض في ستة أيام فهذا سمعي: إنما عُلِم من جهة أخبار الأنبياء. ولهذا شرع الله تعالى لأهل الملل الاجتماع كل أسبوع يومًا واحدًا، ليكون الأسبوع الدائر دليلاً على الأسبوع الذي خلق الله فيه السموات والأرض، ثم استوى على العرش. ولهذا لا يُعرف الأسبوع إلا من جهة أهل الكتب الإلهية، بخلاف اليوم فإنه معلوم بالحس، وكذلك الشهر والسنة يُعلم بالحس وسير القمر، وكذلك لا يوجد لأيام الأسبوع ذكر عند الأمم الذين لا كتاب لهم، ولا أخذوا عن أهل الكتب، كالترك الباقين في بواديهم: في لغتهم اسم اليوم والشهر والسنة، دون أيام الأسبوع، بخلاف الفرس ونحوهم ممن

أخذ عن المرسلين، فإن في لغتهم أيام الأسبوع.

وأهل الإثبات منازعون في أن الاستواء: هل هو مجرد نسبة وإضافة بين الله وبين العرش، من غير أن يكون الباري تصرف بنفسه بصعود أو علو ونحو ذلك؛ أو هو يتصرف بنفسه، وأنه استوى على العرش بعد أن لم يكن مستويًا؟.

* وكذلك استواؤه إلى السماء ونزوله، ونحو ذلك، عن قولين مشهورين:

الأول: قول كثيرٍ ممن يميل إلى الكلام، وقول طائفة من الفقهاء والصوفية.

والثاني: قول أهل الحديث، وقول كثير من أهل الكلام والفقهاء والصوفية.

فكلام أبي عثمان ظاهره يوافق القول الأول. وأما الذي كان يعتقده في الجهة، ثم رجع عنه، فهو أمر مجمل لم يذكره فلعله كان يعتقد من التجسيم والتمثيل ما يقوله أهل الضلال من الرافضة والمجسّمة فرجع عن ذلك، فإن هذا ممكن، ولعله كان يعتقد أن الباري تعالى محصور في السموات تظله وتقره، وأنه مفتقر إلى عرش يحمله، فرجع عن ذلك.

وأعظم ما يُقال: إنه كان يعتقد أن الاستواء من الصفات الفعلية المتجددة، وأنه يفعله بنفسه، ثم رجع عن ذلك إلى أنه على ما كان عليه، مع كونه مستويًا على العرش، لكنه خلق العرش بعد أن لم يكن مخلوقًا، فيلزم أن يكون موصوفًا بأنه فوق العرش. وهذا يقوله كثير من المثبتة، وإن كان هذا ليس موضع الكلام فيه.

فأما أن يقال: إن أبا عثمان رجع عن اعتقاد علو الله على خلقه، وأنه سبحانه بائن عن مخلوقاته، عالٍ عليهم - فليس في كلامه ما يفهم منه ذلك بحال. ثم لو فُرض أن أبا عثمان قال قولاً فيه غلط لم يصلح أن يُجعل ذلك أصلاً لاعتقاد القوم. فإن كلام أئمة المشايخ المصرِّح بأن الله فوق العرش كثيرٌ منتشر، فإذا وُجد عن بعضهم ما يخالف ذلك، كان ذلك خلافًا لهم.

والصوفية يوجد فيهم المصيب والمخطئ. كما يوجد في غيرهم، وليسوا في ذلك

بأجلّ من الصحابة والتابعين، وليس أحد معصومًا في كل ما يقوله إلا رسول الله ﷺ.

نعم، وقوع الغلط في مثل هذا يوجب ما نقوله دائمًا: إن المجتهد في مثل هذا من المؤمنين إذا استفرغ وسعه في طلب الحق، فإن الله يغفر له خطأه، وإن حصل منه نوع تقصير، هو ذنب لا يجب أن يبلغ الكفر، وإن كان يُطلق القول بأن هذا الكلام كفر، كما أطلق السلف الكفر على من قال ببعض مقالات الجهمية، مثل القول بخلق القرآن، أو إنكار الرؤية، أو نحو ذلك مما هو دون إنكار علو الله على الخلق، وأنه فوق العرش، فإن تكفير صاحب هذه المقالة كان عندهم من أظهر الأمور، فإن التكفير المطلق، مثل الوعيد المطلق، لا يستلزم تكفير الشخص المعيَّن حتى تقوم عليه الحجة التي تكفِّر تاركها.

كما ثبت في الصحاح عن النبي ﷺ في الرجل الذي قال: «**إذا أنا مت فاحرقوني ثم اسحقوني ثم ذرُّوني في اليم، فوالله لئن قدر الله عليّ ليعذبني عذابًا لا يعذبه أحدًا من العالمين. فقال الله له: ما حملك على ما فعلت؟ قال: خشيتك، فغفر له**»[1].

فهذا الرجل اعتقد أن الله لا يقدر على جمعه إذا فعل ذلك، أو شك، وأنه يبعثه. وكل من هذين الاعتقادين كفر يكفر من قامت عليه الحجة، لكنه كان يجهل ذلك، ولم يبلغه العلم بما يرده عن جهله، وكان عنده إيمان بالله وبأمره ونهيه ووعده ووعيده، فخاف من عقابه فغفر الله له بخشيته.

فمن أخطأ في بعض مسائل الاعتقاد، من أهل الإيمان بالله وبرسوله وباليوم الآخر والعمل الصالح، لم يكن أسوأ حالاً من هذا الرجل، فيغفر الله خطأه، أو يعذّبه إن كان منه تفريط في اتّباع الحق على قدر دينه.

وأما تكفير شخص علم إيمانه بمجرد الغلط في ذلك؛ فعظيم.

(١) رواه البخاري (٦٤٨١)، ومسلم (٢٧٥٦)، والنسائي (٢٠٧٨)، وابن ماجة (٤٢٥٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

فقد ثبت في الصحيح عن ثابت بن الضحاك عن النبي ﷺ قال: «**لعن المؤمن كقتله، ومن رمى مؤمنًا بالكفر فهو كقتله**»[١].

وثبت في الصحيح أن من قال لأخيه: يا كافر، فقد باء به أحدهما[٢]. وإذا كان تكفير المعيّن كل على سبيل الشتم كقتله، فكيف يكون تكفيره على سبيل الاعتقاد؟ فإن ذلك أعظم من قتله، إذْ كافر يُباح قتله، وليس كل من أبيح قتله يكون كافرًا، فقد يُقتل الداعي إلى بدعة لإضلاله الناس وإفساده، مع إمكان أن الله يغفر له في الآخرة لما معه من الإيمان، فإنه قد تواترت النصوص بأنه يخرج من النار مَنْ في قلبه مثقال ذرة من إيمان.

وقد رواه مسلم في صحيحه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: بينا جبريل قاعدًا عند النبي ﷺ إذ سمع نقيضًا من فوقه، فرفع رأسه فقال: «هذا بابٌ من السماء فُتح اليوم، لم يفتح قط إلا اليوم، فنزل منه ملك فقال: هذا ملك نزل إلى الأرض لم ينزل قط إلا اليوم، فسلَّم وقال: أبشر بنورين أوتيتَهما لم يؤتَهما نبي قبلك: فاتحة الكتاب، وخواتيم سورة البقرة، لن تقرأ بحرف منهما إلا أعطيته»[٣].

وفي صحيح مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: لما نزلت: ﴿**وَإِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ**﴾ [البقرة: ٢٨٤]، دخل في قلوبهم منها شيء لم يدخل قلوبهم من شيء، فقال النبي ﷺ: «**قولوا سمعنا وأطعنا**». قال: فألقى الله الإيمان في قلوبهم، فأنزل الله: ﴿**لاَ يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا**﴾ [البقرة: ٢٨٦]، قال: قد

---

(١) رواه البخاري (٦٠٤٧)، ومسلم (١١٠)، وأبو داود (٣٢٥٧)، وأحمد (٤/٣٣)، والدارمي (٢٣٦١)، من حديث ثابت بن الضحاك رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٦١٠٤)، ومسلم (٦٠)، وأحمد (٢/١٨)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) رواه مسلم (٨٠٦)، والنسائي (٩١١)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

فعلت[1].

وكلام المشايخ في مسألة العلو كثير، مثل ما ذكر محمد بن طاهر المقدسي الحافظ الصوفي المشهور الذي صنَّف للصوفية كتاب «صفة التصوف» و«مسألة السماع» وغير ذلك، ذكر عن الشيخ الجليل أبي جعفر الهمداني أنه حضر مجلس أبي المعالي الجويني وهو يقول: كان الله ولا عرش، وهو على ما عليه كان، أو كلامًا من هذا المعنى، فقال: يا شيخ، دعنا من ذكر العرش، أخبرنا عن هذه الضرورة التي نجدها في قلوبنا فإنه ما قال عارف قطُّ: يا الله، إلاّ وجد من قلبه ضرورة بطلب العلو، ولا يلتفت يَمنة ولا يَسْرة، فكيف ندفع هذه الضرورة عن قلوبنا؟ قال: فصرخ أبو المعالي ولطم على رأسه وقال: حيَّرني الهمداني حيرني الهمداني.

وقال الإمام العارف مُعَمَّر بن أحمد الأصبهاني - شيخ الصوفية في أواخر المائة الرابعة قبل القشيري - في رسالة له: «أحببت أن أوصي أصحابي بوصية من السنة، وموعظة من الحكمة، وأجمع ما كان عليه أهل الحديث والأثر، وأهل المعرفة والتصوف من المتقدمين والمتأخرين» قال فيها: «وإن الله استوى على عرشه بلا كيف، ولا تشبيه، ولا تأويل. والاستواء معقول، والكيف فيه مجهول، وأنه عز وجل مستوٍ على عرشه، بائن من خلقه، والخلق بائنون منه، بلا حلول، ولا ممازجة، ولا اختلاط، ولا ملاصقة، لأنه الفرد البائن من الخلق، الواحد، الغنيّ عن الخلق، وأن الله سميع بصير، عليم خبير، يتكلم، ويرضى ويسخط، ويضحك ويعجب، ويتجلى لعباده يوم القيامة ضاحكًا، وينزل كل ليلة إلى سماء الدنيا كيف شاء، فيقول: هل من داع فأستجيب له؟ هل من مستغفر فأغفر له؟ هل من تائب فأتوب عليه؟ حتى يطلع الفجر. ونزول الرب إلى السماء بلا كيف، ولا تشبيه، ولا تأويل، فمن أنكر النزول أو تأوَّل فهو مبتدع ضال».

---

(١) رواه مسلم (١٢٦)، والترمذي (٢٩٩٢)، وأحمد (٢٠٧١)، وابن حبان (٥٠٦٩)، والحاكم (٣١٤/٢)، من حديث عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما.

ثم ذكر كلامهم في القدر. قال أبو القاسم: «سمعت محمد بن الحسين السلمي يقول: سمعت أبا عثمان المغربي يقول، وقد سئل عن الخلق، فقال: قوالب وأشباح تجري عليهم أحكام القدرة».

قال: «وقال الواسطي: لما كانت الأرواح والأجساد قامتا بالله وظهرتا به لا بذواتها، كذلك قامت الخطرات والحركات بالله لا بذواتها، إذ الخطرات والحركات فروع الأجساد والأرواح».

قال أبو القاسم: «صرَّح بهذا الكلام أن أكساب العباد مخلوقة لله، وكما أنه لا خالق للجواهر إلا الله، فذلك لا خالق للأعراض إلا الله».

وهذا الذي قاله صحيح، وهو متفق عليه بين المشايخ، لا يُعرف منهم من أنكر شيئًا من أصول السنة في مسائل القدر.

وقال: «سمعت الشيخ أبا عبد الرحمن السلمي يقول: سمعت محمد بن عبد الله، سمعت أبا جعفر الصيدلاني، سمعت أبا سعيد الخراز يقول: مَنْ ظن أنه ببذل الجهد يصل فَمُتَعَنٍّ، ومن ظن أنه بغير الجهد يصل فمُتَمَنٍّ».

وهذا كلام حسن، كما قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «**احرصْ على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجز، وإنْ أصابكَ شيء فلا تقل لو أني فعلت كذا وكذا، ولكن قل ما قَدَّرَ اللهُ وما شاء فَعَل، فإن اللوَّ تفتح عمل الشيطان**» (١).

وقال: «**لم يُدخل أحدًا عملُه الجنةَ**، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: **ولا أنا، إلاَّ أن يتغمَّدَني الله بفضله ورحمته**» (٢).

ثم قال: «وقال الواسطي: المقامات أقسام قُسِّمْت، ونعوت أُجريتْ،

---

(١) رواه مسلم (٢٦٦٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٥٦)، وابن ماجة (٨٢)، وابن حبان (٥٦٢٤)، وأبو يعلى (٦٢٥٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٥٦٧٣)، ومسلم (٢٨١٦)، وابن ماجة (٤٢٠١)، وأحمد (٢/٢٥٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

كيف تُستجلَب بحركات أو تُنال بسَعَايات؟».

وهذا الكلام ظاهره ليس بجيد، بل هو مردود. وهذه المسألة بعينها سُئل عنها النبي ﷺ، كما ثبت عنه في الأحاديث الصحاح من حديث عمران بن حُصَيْن وعلي بن أبي طالب وغيرهما لما أخبر بالقدر فقالوا: ألا نَدَعُ العمل ونتَّكِلُ على الكتاب؟ فقال: «**لا، اعملوا فَكُلٌّ مُيَسَّر لِمَا خُلق له**»[1].

❁ وفي الصحيحين عن عليّ بن أبي طالب قال: كنا في جنازة في بقيع الغرقد، فأتانا رسول الله ﷺ فقعد وقعدنا حوله، ومعه مخصرة، فنكَّس وجعل ينكت بمخصرته، ثم قال: «**ما منكم من أحد إلاَّ وقد كتب مقعده من النار ومقعده من الجنة**». فقالوا: يا رسول الله، أفلا نتكل على كتابنا؟ فقال: «**اعملوا فكل ميسر لما خلق له؛ أما مَنْ كان منْ أهل السعادة فسيصير لعمل السعادة، وأما من كان من أهل الشقاء فسيصير لعمل الشقاء**». ثم قرأ: ﴿**فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ۝ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ۝ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى**﴾ [الليل: ٤- ٧].

❁ وفي الصحيح عن عمران بن حصين قال: قال رجل: «يا رسول الله! أيُعرف أهل الجنة من أهل النار؟ قال: «**نعم**»، قال: فَلِمَ يعمل العاملون؟ قال: **كلٌّ يعمل لما خلق له، أو لما يسر له**». وفي رواية: «**كل ميسر لما خلق له**»[2].

❁ وفي صحيح مسلم من حديث أبي الأسود الدئلي قال: قال لي عمران بن حُصَيْن: أرأيت ما يعمل الناس اليوم ويكدحون فيه، أشيء قُضي عليهم ومضى عليهم من قدر قد سبق، أو فيما يستقبلون مما أتاهم به نبيهم وثبتت الحجة عليهم؟ فقلت: بل شيء قضي عليهم ومضى عليهم، قال: فقال: أفلا يكون ظلمًا؟

---

(١) رواه البخاري (١٣٦٢)، ومسلم (٢٦٤٧)، وأبو داود (٤٦٩٤)، وابن ماجة (٧٨)، وأحمد (٨٢/١)، من حديث علي رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٦٥٩٦)، من حديث عمران بن حصين رضي الله عنه.

قال: ففزعت من ذلك فزعًا شديدًا، وقلت: كل شيء خلقُ الله، وملكُ يده، فلا يُسأَلُ عمَّا يفعل وهم يسألون. فقال لي: يرحمك الله إني لم أُردْ بما سألتك إلا لأَحْزُرَ عقلك. إن رجلين من مُزَيْنَة أتيا رسول الله ﷺ فقالا: «يا رسول الله! أرأيت ما يعمل الناس اليوم ويكدحون فيه، أشيء قضى عليهم ومضى فيهم من قدر قد سبق أو فيما يستقبلون مما أتاهم به نبيهم وثبتت الحجة عليهم؟ قال: **لا، بل شيء قُضِيَ عليهم ومضى فيهم**». وتصديق ذلك في كتاب الله: ﴿**وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ۝ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا**﴾ [1] [الشمس: ٧، ٨].

۞ وفي السنن حديث عمر: أنه سُئل عن تفسير هذه الآية: ﴿**وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ**﴾ [الأعراف: ١٧٢]، قال عمر رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إن الله خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه، فاستخرج منه ذرية، فقال: خلقت هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون، ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية، فقال: خلقت هؤلاء للنار، وبعمل أهل النار يعملون**، فقال رجل: ففيم العمل يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: «**إن الله إذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال النار، فيدخل به النار، وإذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال الجنة، فيدخله به الجنة**» [2].

۞ وفي صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله قال: جاء سراقة بن مالك بن جُعْشُم فقال: «يا رسول الله! بيِّن لنا ديننا كأنَّا خلقنا الآن، فيم العمل اليوم؟ أفيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير، أم فيما يُستقبل؟ قال: **لا، بل فيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير**. قال: ففيم العمل؟ فقال: **اعملوا فكل ميسر**، وفي لفظ:

---

(١) رواه مسلم (٢٦٥٠)، وأحمد (٤/٤٣٨)، والطيالسي (٨٤٢)، والروياني (١١٣) من حديث عمران ابن حصين رضي الله عنه.

(٢) رواه أبو داود (٤٧٠٣)، والترمذي (٣٠٧٥)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٩٠)، وأحمد (١/٤٤)، وابن حبان (٦١٦٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٠١)، والحاكم (١/٢٧)، وصححه الألباني في «الظلال» (٢٠١).

كل عامل ميسر لعمله» [(١)].

وفي السنن عن ابن أبي خِزَامَةَ عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله! أرأيت رُقًى نسترقيها، ودواء نتدواى به وتقاةً نتقيها هل تَرُدُّ من قدر الله شيئًا؟ قال: **«هي من قدر الله»** [(٢)].

فهذه السنن وغيرها تبين أن الله سبحانه، وإن كان قد تقدم علمه وكتابه وكلامه بما سيكون من السعادة والشقاوة، فما قدَّره أن يكون ذلك بالأسباب التي قدَّرها، فالسعادة بالأعمال الصالحة، والشقاوة بالفجور. وكذلك الشفاء الذي يقدّره للمريض يقدّره بالأدوية والرقى، وكذلك سائر ما يقدِّر من أمر الدنيا والآخرة.

فقول القائل: كيف تستجلب الأقسام بالحركات؟.

جوابه: أن الأقسام تناولت الحركات كما تناولت السعادات، والله تعالى قدّر أن يكون هذا بهذا.

فإذا ترك العبد العمل ظانًّا أن السعادة تحصل له، كان هذا الترك سببًا لكونه من أهل الشقاوة.

وهنا ضل فريقان: فريق كذَّبوا بالقضاء والقدر، وصدَّقوا بالأمر والنهي. وفريق آمنوا بالقضاء والقدر، لكن قصَّروا في الأمر والنهي. وهؤلاء شر من الأوَّلين، فإن هؤلاء من جنس المشركين الذين قالوا: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨]، وأولئك من جنس المجوس.

لكن إذا عُنِيَ بهذا الكلام أن العبد لا يتكل على عمله ولا يظن أنه ينجو بسعيه، فهذا معنى صحيح. فالأسباب التي من العباد، بل ومن غيرهم، ليست

---

(١) رواه مسلم (٢٦٤٨)، وأحمد (٢٩٢/٣)، والطيالسي (٦٥٦٢)، من حديث جابر رضي الله عنه.

(٢) رواه الترمذي (٢٠٦٥)، وابن ماجة (٣٤٣٧)، والحاكم (٨٥/١)، وقال حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

موجبات لا لأمر الدنيا، ولا لأمر الآخرة، بل قد يكون لابد منها ومن أمور أخرى من فضل الله ورحمته خارجة عن قدرة العبد، وما ثمَّ موجب إلا مشيئة الله، فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن.

وكل ذلك قد بيَّنه النبي ﷺ، وهو معروف عند من نوَّر الله بصيرته.

وأما التفريق بين المقدور عليه والمعجوز عنه، ففي صحيح مسلم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «**المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كلٍّ خير. احرص على ما ينفعك، واستعن بالله، ولا تعجز، وإن أصابك شيء فلا تقل: لو أني فعلت كان كذا وكذا، ولكن قل: قدَّر الله وما شاء فعل، فإن اللوَّ تفتح عمل الشيطان**»[(1)].

وفي سنن أبي داود عن النبي ﷺ أنه اختصم إليه رجلان، فقضى على أحدهما، فقال المقضي عليه: حسبي الله ونعم الوكيل، فقال النبي ﷺ: «**إن الله يلوم على العجز، ولكن عليك بالكَيْس، فإذا أحزنك أمر فقل حسبي الله ونعم الوكيل**»[(2)].

قال أبو القاسم: «وسئل الواسطي عن الكفر بالله أو لله. فقال: الكفر والإيمان، والدنيا والآخرة من الله وإلى الله وبالله ولله من الله ابتداء وإنشاء، وإلى الله مرجعًا وانتهاءً، وبالله بقاء وفناء، ولله ملكاً وخلقًا».

قال: «وقال الجنيد: سئل بعض العلماء عن التوحيد. فقال: هو اليقين. فقال السائل: بيِّن لي ما هو؟ فقال: هو معرفتك أن حركات الخلق وسكونهم فعلُ الله وحده لا شريك له، فإذا فعلت ذلك فقد وحَّدته».

وقال: «سمعت محمد بن الحُسَيْن يقول: سمعت عبد الواحد بن علي يقول: سمعت القاسم بن القاسم: سمعت محمد بن موسى الواسطي، سمعت محمد بن

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه أبو داود (٣٦٢٧)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٦٢٦)، وأحمد (٦/٢٤)، والطبراني (٧٥/١٨)، وفي سنده مقال.

الحسين الجوهري، سمعت ذا النون المصري يقول، وجاءه رجل فقال: ادع الله لي. فقال: إن كنت أُيِّدت في علم الغيب بصدق التوحيد فكم من دعوة مجابة قد سبقت لك، وإلا فإن النداء لا ينفع الغرقى».

قال: «وقال الواسطي: ادَّعى فرعون الربوبية على الكشف، وادَّعت المعتزلة على السر، تقول: ما شئت فعلت. وقال أبو الحسين النوري: التوحيد كل خاطر يشير إلى الله بعد أن لا تزاحمه خواطر التشبيه».

قلت: كلام الواسطي والجنيد المذكور هنا هو توحيد الربوبية، وأن الله رب كل شيء ومليكه وخالقه، وفيه الرد على القدرية الذين يجعلون أفعال العباد خارجة عن قدرته وخلقه وملكه، وكذلك جعل فيهم الواسطي شبهًا من فرعون، فإن فرعون كشف كفره، وقال: ﴿أَنَا رَبُّكُمُ الأَعْلَى﴾ [النازعات: ٢٤]، فادّعى الربوبية علانية. والقدرية تدعي أنها رب الأفعال وما يتولد عنها، فقد ادّعت ربوبيته لكن في السر، وهي ربوبية أفعال الأعيان.

لكن مقصود أهل التحقيق، كالجنيد ونحوه، أن يكون هذا التوحيد للعبد خلقًا ومقامًا، بحيث يعطيه ذلك كمال توكله على الله تعالى، وتفويضه إليه، والصبر لحكمه والرضا بقضائه، ما لم يخرجه ذلك إلى إسقاط الأمر والنهي والثواب والعقاب، والوعد والوعيد، كما يقع في بعض ذلك طائفة من المتصوفة.

وأما قول ذي النون: «إن كنت أيدت في علم الغيب بصدق التوحيد» فلا يراد به مجرد الإقرار بالربوبية العامة، فإن المشركين كانوا يوحّدون هذا التوحيد، كما قال تعالى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾ [الزمر: ٣٨]، وقال تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ [يوسف: ١٠٦]، قالوا: إيمانهم هو إيمانهم بأنه خالق كل شيء، وشركهم أن عبدوا معه إلهًا آخر.

وإنما أراد تحقيق توحيد الربوبية وتوحيد الإلهية، وهو أن يُعبد الله وحده لا يُشرَك به شيئًا، فهذا التوحيد الذي جاءت به الرسل: هو يسعد صاحبه، ويدخل

الجنة لا محالة له من دعوة مجابة، ومن فاته هذا التوحيد فإن الله لا يغفر أن يُشرك به، فلا ينفعه الدعاء.

وهـذا هو التوحيد المذكور في قول المراغي: «صفاء العبادات لا يُنال إلا بصفاء التوحيد».

وأما قول النوري: «التوحيد كل خاطر يشير إلى الله» - فهو يَعُمُّ ذلك. يقول: كل توجّه إلى الله وحده بقول أو عمل فهو توحيد إذا لم يكن فيه تشبيه الخالق بالمخلوق، أو المخلوق بالخالق، كما في قول الجهمية والممثِّلة والقدرية ونحوهم وقد تقدم ما ذكره المشايخ من نفي التشبيه والتعطيل.

وكذلك ما ذكره عن: «الشيخ أبي عبد الرحمن: سمعت عبد الواحد بن بكر، سمعت هلال ابن أحمد يقول: سئل أبو علي الروذباري عن التوحيد فقال: استقامة القلب بإثبات مفارقة التعطيل، وإنكار التشبيه، والتوحيد في كلمة واحدة: كل ما صوَّرته الأفهام والأفكار، فإن الله سبحانه بخلافه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

قال: «وقال أبو القاسم النصراباذي: الجنة باقية بإبقائه، وذكره لك ومحبته لك باقٍ ببقائه. فشتَّان بين ما هو باق ببقائه، وبين ما هو باق بإبقائه».

قال القشيري: «وهذا الذي قاله الشيخ النصراباذي غاية التحقيق، فإن أهل الحق قالوا: صفات ذات القديم سبحانه باقيات ببقائه تعالى، فنبَّه على هذه المسألة، ونبَّه على أن الباقي باقٍ ببقائه خلاف ما قاله مخالفو الحق».

قلت: النصراباذي مقصوده التفريق بين من طلب النعيم بالمخلوق، وطلب النعيم لِحَظِّه من الخالق، فقال: ما في المخلوق باق بإبقائه، وأما محبته لك وذكره لك فباق ببقائه. وليس مقصوده أن البقاء الذي يوصف به الرب هو صفة زائدة على الذات. بما ليس بصفة، كما ينازع فيه أهل الكلام، مثل متكلمة أهل الإثبات

وغيرهم. بل القاضي أبو بكر الذي يعظّمه القشيري، ويقول: هو أوحد وقته، كان يقول: ليس الباقي باقيًا ببقاءٍ.

والنزاع في هذه المسألة إذا حُقّق لم يرجع إلى معنىً محصّل يستوجب النزاع.

ثم قال أبو القاسم: «حدثنا محمد بن الحسين سمعت النصراباذي يقول: أنت متردد بين صفات الفعل وصفات الذات، وكلاهما صفته تعالى على الحقيقة، فإذا هيَّمك في مقام التفرقة قرَّبك بصفات فعله، وإذا بلَّغك إلى مقام الجمع قرَّبك بصفات ذاته».

قال: «وأبو القاسم النصراباذي كان شيخ وقته».

قلت: هذا الكلام من النصراباذي يقتضي أنه موصوف بصفات فعله على الحقيقة، مثل الخلق والرزق، كما أنه موصوف بصفات الذات على الحقيقة، كالعلم والقدرة. وهذا هو الذي ذكره أبو بكر محمد بن إسحاق الكلاباذي عن مذهب الصوفية في كتاب «التعرف» وهو قول جمهور الفقهاء وأهل الحديث وطوائف من أهل الكلام، وليس هو قول الأشعرية الذين سلك سبيلهم أبو القاسم القشيري.

قال: «الخلق والرزق عندهم عين المخلوق، ولا يستحق أن يسمى بالخالق الباعث الوارث إلا بعد وجود هذه المفعولات». والنزاع في أن الفعل هل هو صفة لله؟ وهل يوصف بالأسماء الفعلية في الأزل؟ وقد بسطنا الكلام في هاتين المسألتين في موضعه.

وقال: «سمعت الإمام أبا إسحاق الإسفراييني يقول: لما قدمت من بغداد كنت أدرّس في جامع نيسابور في مسألة الروح، وأشرح القول أنها مخلوقة، وكان أبو القاسم النصراباذي قاعدًا متباعدًا عنا، يصغي إلى كلامي، فاجتاز بنا بعد ذلك بأيام قلائل، فقال لمحمد الفرَّاء: أشهد أني أسلمت جديدًا على يد هذا الرجل، وأشار إليّ».

قلت: لعله كان عنده بعض شبهة أو رأى فاسد في خلقها، كما يعرض مثل ذلك لبعض الناس.

وقال: «سمعت محمد بن الحسين السلمي يقول: سمعت أبا حسين الفارسي يقول: سمعت إبراهيم بن فاتك يقول: سمعت الجنيد يقول: متى يتصل من لا شبيه له ولا نظير بمن له شبيه ونظير؟! هيهات، هذا ظن عجيب إلا بما لطف اللطيف من حيث لا دَرْك، ولا وهم، ولا إحاطة إلا إشارة اليقين وتحقيق الإيمان».

قلت: هذا الكلام يقتضي أن العباد إنما عرفوا ربهم بما لطف به من تعرُّفه إليهم وهدايته إياهم بما أعطاهم، لا معرفة إدراك وإحاطة. وهذا حسن، وربما يتضمن نوعًا من الرد على طريقة أهل النظر الذين يجعلونه بمجرده محصِّلاً للمعرفة المطلوبة.

وقال: «حدثنا محمد بن الحسين: سمعت عبد الواحد بن بكر، حدثني أحمد بن محمد البردعي، حدثنا طاهر بن إسماعيل الرازي قال: قيل ليحيى بن معاذ: أخبرني عن الله، فقال: إله واحد، فقال: كيف هو؟ فقال: ملك قادر، فقال: أين هو؟ فقال: بالمرصاد. فقال السائل: لم أسألك عن هذا، فقال: ما كان غيرَ هذا كان صفَة المخلوق، فأما صفته فما أخبرتك عنه».

قلت: لا تُعلم صحة هذا الكلام عن يحيى بن معاذ، إذْ في الإسناد من لا نعرفه، وكلام يحيى بن معاذ عندهم دون كلام الكبار من أهل التحقيق في المعاملات وغيرها، فإنه يتكلم في الرجاء بكلام يشبه كلام سِفْلَة المرجئة، لا يوافق أصول المشايخ الكبار المتمسّكين بالسنة، ويدّعي في التوحيد مقامًا هو الغاية، وقد عابه عليه أبو يزيد وغيره، وكلامه يشبه كلام الوعّاظ، وهي طريقة أبي القاسم ونحوه.

وهذا الكلام المذكور من هذا الباب، فإنه ليس كل ما لم يذكره في هذا الجواب بصفة المخلوق لله، بل لله صفات كثيرة عظيمة لم تدخل في هذا الكلام. ثم صفة المخلوق إن كان لأجل الاشتراك في الاسم، فقوله: «ملك قادر، وإنه بالمرصاد»

كما قال تعالى: ﴿وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ﴾ [التوبة: ٥].

وأيضًا فالجواب عن أين هو؟ خلاف الجواب الذي رضيه رسول الله ﷺ وأقرَّه وحكم بإيمان قائله، وخلاف ما أجاب به هو سائله، فإنه لما قال: أين الله؟ فقيل له: في السماء[1] رضي بهذا وأقرّ صاحبه ولم يقل: هذا صفة المخلوق.

وقد روى شيخ الإسلام الأنصاري الهروي صاحب «علل المقامات» و«منازل السائرين» في كتابه المسمى بـ«الفاروق» بإسناد عن يحيى بن معاذ أنه قال: إن الله على العرش بائن من خلقه. وقد أحاط بكل شيء علمًا، وأحصى كل شيء عددًا، لا يشذ عن هذه المقالة إلا جهمي ردي ضلّيل، وهالك مرتاب، يمزج الله بخلقه، ويخالط منه الذات بالأقذار، والإتيان في هيئته، وهو يخالف إنكاره الأين في هذه الرواية.

❁ وقال أبو القاسم: «حدثنا محمد بن الحسين سمعت أبا بكر الرازي يقول: سمعت أبا علي الروذباري يقول: كل ما توهم متوهم بالجهل أنه كذلك، فالعقل يدل على أنه بخلافه».

قال: «وسأل ابن شاهين الجنيد عن معنى (مع) فقال على معنيين: مع الأنبياء بالنصرة والكلاءة، قال الله: ﴿إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَىٰ﴾ [طه: ٤٦]، ومع العامة بالعلم والإحاطة، قال الله تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾ [المجادلة: ٧]، فقال ابن شاهين: مثلك يصلح أن يكون دالاً للأمة على الله».

قلت: هذا كلام حسن متفق على صحة معناه بين أئمة الهدى، وكانوا يقولون مثل هذا الكلام ردًّا على من يقول من الجهمية: إن الحق بذاته في كل مكان، وينكر أن يكون فوق العرش. وقد وقع في ذلك طائفة من المتصوفة حتى جعلوه عين الموجودات، ونفس المصنوعات، كما يقوله أهل الاتحاد العام.

---

(١) يشير رحمه الله إلى حديث الجارية، وقد سبق تخريجه.

قال القشيري: «وسئل ذو النون المصري عن قول: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، فقال: أثبت ذاته ونفى مكانه، فهو موجود بذاته، والأشياء موجودة بحكمه كما شاء».

قلت: هذا الكلام لم يذْكر له إسنادًا عن ذي النون، وفي هذه الكتب من الحكايات المسندة شيء كثير لا أصل له، فكيف بهذه المنقطعة المسيئة التي تتضمن أن يُنقل عن المشايخ كلام لا يقوله عاقل، فإن هذا الكلام ليس فيه مناسبة للآية، بل هو مناقض لها.

فإن هـذه الآية لم تتضمن إثبات ذاته ونفي مكانه بوجه من الوجوه فكيف تُفسَّر بذلك؟.

وأما قوله: «هو موجود بذاته، والأشياء موجودة بحكمه» - فهو حق، لكن ليس هذا معنى الآية.

قال: «وسئل الشبلي عن قوله: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ فقال: الرحمن لم يزل، والعرش محدَث، والعرش بالرحمن استوى.

قلت: هذا الكلام أيضًا ليس له إسناد عن الشبلي، وهو يتضمن من الباطل ما هو تحريف للقرآن.

أما قوله: «الرحمن لم يزل، والعرش محدَث» فحق. وأما قوله: «العرش بالرحمن استوى» فهو أولاً: خلاف القرآن. فإن الله أخبر أنه هو الذي استوى على العرش، فكيف يقال: إن المستوي إنما هو العرش.

وأما ثانيًا: فإنه إذا قال: «العرش استوى به» فهذا ليس أبلغ من قوله: إنه استوى على العرش.

كما في حديث ابن عمر: أن رسول الله ﷺ أهلَّ حين استوت به راحلته [1].

---

(١) رواه البخاري (١٥٥٣)، ومسلم (١١٨٤)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

وذلك يقتضي أن يكون العرش استوى بالله واستقلَّ به وحمله، وإن لم يُرِد هذا المعنى. وإنما أراد أن العرش اعتدل واستوى بقدرة الله، فهذا ليس هو معنى الآية، بل تحريف صريح يستحق قائله العقوبة البليغة، ولا يصلح أن يُحكى مثل هذا عن قدوة في الدين، بل ولا عن أطراف الناس.

وقال: «وسئل جعفر بن نصير عن قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾، فقال: استوى علمه بكل شيء، فليس شيء أقرب إليه من شيء».

وهذا من نمط الذي قبله وأردى، وهو أسخف من تأويلات القرامطة الباطنية. فإن اللفظ ليس فيه ما يدل على ذلك أصلاً، وجعفر بن نصير أجلُّ من أن يقول هذا التحريف الذي لا يصدر مثله إلا عن بعض غلاة الرافضة والقرامطة، والملحدين الطاعنين في القرآن.

وقال: «وقال جعفر الصادق: من زعم أن الله في شيء أو من شيء أو على شيء فقد أشرك؛ إذ لو كان على شيء لكان محمولاً، أو كان في شيء لكان محصورًا، أو كان من شيء لكان محدَثًا».

وقال: «وقال جعفر الصادق في قوله: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى﴾ [النجم: ٨]، من توهم أنه بنفسه دنا جعل ثَمَّ مسافة، وإنما التداني أنه كلما قَرُبَ منه بَعَّدَه عن أنواع المعارف إذْ لا دُنوَّ ولا بعد».

قلت: هذا الكلام وأشباهه مما اتفق أهل المعرفة على أنه مكذوب على جعفر، مثل كثير من الإشارات التي ذكرها عنه أبو عبد الرحمن في «حقائق التفسير»، والكذب على جعفر كثير منتشر. والذي نقله العلماء الثقات عنه معروف، يخالف رواية المفترين عليه.

وقال: «ورأيت بخط الأستاذ أبي علي أنه قيل لصوفي: أين الله؟ قال: أسحقك الله، تطلب مع العَيْن أثرًا».

قلت: هذا كلام مجمل، قد يعني به الصدِّيق معنىً صحيحًا، ويعني به الزنديق معنىً فاسدًا؛ فإن السائل: أين الله؟ قد يكون سؤاله عن شك عن معرفة ما يستحقه الله من العلو، وقد يكون الاستعلام عن حال المسئول، كما سأل النبي ﷺ الجارية: «**أين الله؟**» فالذي سأل الصوفي: أين الله؟ إن كان شاكًا في نعت ربه، أو جاهلاً بحال المسئول، فهو ناقص، فيحتمل أن الصوفي كان عارفًا بالله، وقد عاين السائل من حاله ما عرف به صدقه، فقال: سؤالك سؤال من يريد أن يستدل بالأثر على حالٍ، وأنت قد عاينت ما يغنيك عن ذلك. فقال: أتطلب مع العَيْن أثرًا أو هدىً؟.

كما أن المعروفين بالإيمان من الصحابة لم يكن النبي ﷺ يقول لأحدهم: أين الله؟ وإنما قال ذلك لمن شك في إيمانه كالجارية. وهذا كما يذكر في حكاية أخرى أن بعضهم لقي شخصًا فقال: أين ربك؟ فقال: لا تقل أين ربك؟ ولكن قل: أين محل الإيمان من قلبك؟ أي أن مثلي لا يقال له: أين ربك؟ وإنما أُسْأل عمَّا يليق بمثلي أن يُسأل عنه.

بل كما في الحكاية المعروفة عن يزيد بن هارون الواسطي، ونحوها أيضًا لأحمد بن حنبل أن مُنكرًا أو نكيرًا لما أتياه وسألاه: من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟ فقال: أتقولان لي هذا وأنا يزيد بن هارون الواسطي، أُعلِّم الناس السنّة ستين سنة، فقالا: اعذرنا فإنَّا بهذا أُمرنا، وانصرفا وتركاه.

وظاهر الأمر في حال الصوفي الذي ذكره الأستاذ أبو علي أنه قصد هذا، لأنه قال للسائل: أسحقك الله، أتطلب مع العين أثرًا؟ وهذا العين الذي أغناه عن الأثر. إما أن يكون في معرفته بربه، أو معرفته بحال المسئول؟ فلو كان الأول لم يك جاهلاً فيسأل: أين الله؟، ولم يجب عليه الصوفي حتى يقول له: أسحقك الله؛ فعلم أنه كان عارفًا بحال الصوفي، وطلب منه زيادة امتحان له عن معرفته بربه، فقال: أتطلب مع العين أثرًا؟.

وأما المعنى الذي يعنيه الزنديق، فأن يكون من أهل الاتحاد المعين، فيعتقد أنه عاين الله بعين بصره في الدنيا، فيقول أتطلب مع العين أثرًا؟.

أو يعتقد أن الوجود المُعَايَن هو عين وجود الحق، كما تقوله الاتحادية أهل الاتحاد المطلق، أو نحو ذلك من مقالات الزنادقة المنافقين.

ولكن ظاهر الحكاية لا يوافق هذا، فإنه عند هؤلاء العين والأثر واحدٌ. والصوفي قال: أتطلب مع العين أثرًا؟ وهذا يقتضي أن السائل بأَيْن يصح منه طلب الأثر بعد العين.

وليس في الحكاية مقصود لأبي القاسم من نفي كون الله على العرش، ولا يقول أبو القاسم بأن العارف حصل له في الدنيا من معاينة الله تعالى ما يغنيه عن الأثر.

قال أبو القاسم: «حدثنا الشيخ أبو عبد الرحمن: سمعت أبا العباس بن الخشّاب البغدادي، سمعت أبا القاسم بن موسى، سمعت محمد بن أحمد، سمعت الأنصاري، سمعت الخرَّاز يقول: حقيقة القرب فَقْد حُسْن الأشياء من القلب، وهدوء الضمير إلى الله».

قلت: هذه الحكاية في إسنادها من لا يُعرف حاله، وإن صح هذا الكلام عن أبي سعيد الخرَّاز، فليس مقصوده أن القرب من الله ليس إلا مجرد ذلك، ولكن أراد أن هذا هو الذي يحقق القرب، وحقيقة الشيء عندهم ما يحققه، فيكون علة لوجوده، ودليلاً على صحته.

كما يروون في الحديث الذي رواه ابن عساكر مرسلاً، وروي مسندًا من وجه ضعيف لا يثبت: أن النبي ﷺ قال لحارثة بن سراقة: «**كيف أصبحت يا حارثة؟** قال: أصبحت مؤمنًا حقًا. قال: **فما حقيقة إيمانك؟** فقال: عزفت نفسي عن الدنيا، فاستوى عندي حجرها وذهبها، وكأني أنظر إلى عرش ربي بارزًا، وكأني أنظر إلى أهل الجنة يتمتعون فيها، وإلى أهل النار يعذَّبون فيها. فقال: **عرفتَ فَالْزم، عبدٌ نوَّر**

الله قلبه»(١).

فقولهم في هذا الحديث الذي يروونه: ما حقيقة إيمانك؟ أيما يحققه ويصدّقه فذكر ما يصدّقه ويحققه من اليقين والزهد، كما جاء في الحديث: «**نجا أول هذه الأمة باليقين والزهد**» (٢).

فقول أبي سعيد: (حقيقة القرب) أي الذي يحققه هو خلو القلب مما سوى الله وسكونه إلى الله وهذا تحقيق الإخلاص والتوحيد الذي من حققه كان أقرب الخلق إلى الله، وهو تحقيق كلمة الإخلاص: لا إله إلا الله. وهذا على درجتين؛ فأهل الفناء يفقدون إدراك الأشياء ومعرفتها، مصطلمين في ذكر الله والملائكة وأولو العلم، وهو سبحانه شهد وحدانيتهم في إلاهيته متضمنة شهادته لجميع خلقه، فإنه شهيد عليم، ليس عن المخلوقات بغائب، فأولو العلم الشاهدون ألاّ إله إلا هو إذا لم يكن فيهم عجز يوجب الفناء يُعْطَوْن من القوة على ما يشهدون به الأمر، وتلك شهادة كاملة أكمل من شهادة أهل الفناء، فيفقدون تألّه قلوبهم للأشياء ووجدهم وطمأنينتهم إليها معتاضين بتألّه قلوبهم لله ووجدهم به وطمأنينة قلوبهم بذكره لا يفقدون الشهادة التي تزيد في علمهم وإيمانهم من شهود الربوبية المحيطة جملةً وتفصيلاً، والإلهية الواجبة جملةً وتفصيلاً، وما يدخل في ذلك من أصناف المخلوقات والمأمورات.

وقال أبو القاسم: «سمعت محمد بن الحسين، سمعت محمد بن علي الحافظ، سمعت أبا معاذ القزويني، سمعت أبا علي الدلال، سمعت أبا عبد الله بن قهرمان، سمعت إبراهيم الخوَّاص يقول: انتهيت إلى رجل وقد صرعه الشيطان، فجعلت

(١) رواه ابن أبي شيبة (٦/١٧٠)، وعبد بن حميد (٤٤٥)، والطبراني في «الكبير» (٣/٢٦٦) والبيهقي في «الشعب» (٣/٢٦٦)، وقال الهيثمي في «المجمع» (١/٥٧): «وفيه ابن لهيعة، وفيه من يحتاج إلى الكشف عنه». أهـ.

(٢) رواه البيهقي في «الشعب» (٧/٤٢٧)، وعزاه المنذري في «الترغيب» (٤/١٢١) إلى ابن أبي الدنيا والأصبهاني عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٦٢٢).

أؤذن في أذنه، فناداني الشيطان من جوفه: دعني أقتله، فإنه يقول: القرآن مخلوق».

قلت: هذه الحكاية موافقة لأصول السنة. وقد ذكروا نحوها حكايات، واعترض في ذلك الغزالي وغيره: بأن هذا استدلال بكلام الشياطين في أصول الدين، وذكر عن الإمام أحمد في ذلك حكاية باطلة ذكرها في «المنخول». فقال: «رُبَّ رجلٍ يعتقد الشيء دليلاً وليس بدليلٍ كما يذكر».

وجواب هذا: أن الجن فيهم المؤمن والكافر، كما دلّ على ذلك القرآن، ويُعرف ذلك بحال المصروع، ويُعرف بأسباب قد يقضي بها أهل المعرفة، فإذا عُرف أن الجنيّ من أهل الإيمان، كان هذا مثل ما قصَّه الله في القرآن من إيمان الجن بالقرآن، وكما في السيرة من أخبار الهواتف.

وإبراهيم الخوَّاص من أكبر الرجال الذين لهم خوارق، فله علمه بأن هذا الجنيّ من المؤمنين لَّما ذكر هذه الحكاية على سبيل الذم لمن يقول بخلق القرآن.

(فصل)

قال أبو القاسم: «وقال ابن عطاء: لما خلق الله الأحرف جعلها سرًّا، فلمّا خلق آدم بثَّ ذلك السر فيه، لم يبث ذلك السر في أحد من الملائكة، فجرت الأحرف على لسان آدم بفنون الجريان وفنون المعارف، فجعلها الله صورًا لها».

قال أبو القاسم: «صرَّح ابن عطاء - رحمه الله - بأن الحروف مخلوقة».

قلت: لم يذكر لهذه الحكاية إسنادًا، ومثل هذا لا تقوم به حجة، ولا يحلّ لأحد أن يدلَّ المسلمين في أصول دينهم بكلام لم تُعرف صحة نقله، مع ما

عُلم من كثرة الكذب على المشايخ المقتدى بهم، فلا يثبت بمثل هذا الكلام قول لابن عطاء ولا مذهب، بل قد ظهر على هذه الحكاية من كذب ناقلها، وجهل قائلها ما لا يصح معه أن يُحمد الاعتقاد بها، فلو فرض أن هذه الحكاية قالها بعض الأعيان لكان فيها من الغلط ما يردها على قائلها.

وكذلك أن الله لم يخصَّ آدم بالأحرف، وإنما خصَّه بتعليم الأسماء كلها، كما قال تعالى: ﴿**وَعَلَّمَ آدَمَ الأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى المَلائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلاءِ**﴾ [البقرة: ٣١].

وقد تنازع الناس، هل المراد بها أسماء من يعقل؟ لقوله: ﴿**ثُمَّ عَرَضَهُمْ**﴾، أو أسماء كل شيء؟ على قولين:

الأول: اختيار ابن جرير الطبري، وأبي بكر عبد العزيز صاحب الخلاَّل وغيرهما.

والثاني: أصح؛ لأن في الصحيحين في حديث الشفاعة عن النبي ﷺ: «**يا آدم! أنت أبو البشر، خلقك الله بيده، ونفخ فيك من روحه، وأسجد لك ملائكته، وعلَّمك أسماء كل شيء**» [1]، ويبين ذلك أن الملائكة كانوا يتكلمون قبل أن يخبرهم آدم بالأسماء، وقد خاطبوا الله وخاطبوا آدم قبل ذلك.

قال الله تعالى: ﴿**وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً ...**﴾ [البقرة: ٣٠].

---

(١) رواه البخاري (٣٣٤٠)، ومسلم (١٩٤)، والترمذي (٢٤٣٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٨٦)، وابن ماجة (٣٣٠٧)، وأحمد (٢/٤٣٥)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

قال: وفي الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «**لما خلق الله آدم قال: اذهب إلى أولئك النفر من الملائكة فسلّم عليهم، واسمع ما يُحيُّونك به، فإنها تحيتك، وتحية ذريتك من بعدك، فذهب إليهم فقال: السلام عليكم، فقالوا: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته، فزادوه**»[1].

وأيضًا فآدم عليه السلام تكلم قبل أن يعلّمه الله أسماء كل شيء. كما في الصحيحين أن الله لما خلق آدم عطس، فقال: الحمد لله رب العالمين. فقال الله له: يرحمك ربك[2].

وأيضًا فمن المعلوم أن الملائكة كانوا يسبِّحون الله ويمجِّدونه قبل خلق آدم وقبل إخباره إياهم بالأسماء، فكيف يظن ظانٌّ أن النطق كان مختصًا بآدم لما عُلِّم الأسماء؟

وأيضًا فإن هذه الحكاية - من قائلها الأول - مرسلة، لا إسناد لها، ولم يأثرها عن النبي ﷺ، ولا عن أحد من أصحابه، وأحسن أحوالها أن تكون من الإسرائيليات التي إذا لم يُعرف أنها حق أو باطل لم يُصدَّق بها ولم يُكذَّب، ومثل هذه لا يعتمد عليها في الدين بحال.

والمعروف عن بعض المشايخ حكاية، لو ذكرها أبو القاسم لكان احتجاجه بها أمثل، وهو ما أن الإمام أحمد ذُكر له عن السري السقطي أنه ذُكر عن بكر بن حبيش العابد أنه قال: لما خلق الله الحروف سجدت له، إلا الألف،

---

(١) رواه البخاري (٣٣٢٦)، ومسلم (٢٨٤١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه الترمذي (٣٣٦٨). وابن حبان (٢٠٨٠)، والحاكم (٦٤/١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٠٥/٢٠٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٠٨٥).

فقالت: لا أسجد حتى أُؤمر، فقال أحمد: هذا كفر.

وهذا الكلام لم يقله بكر بن حبيش والسري ونحوه من العبّاد، إلا ليبينوا الفرق بين من لا يفعل إلا ما أُمر به، ومن يعتمد بما لم يؤمر به من البدع. وهذا مقصود صحيح؛ فإن العمل الصالح المقبول هو ما أمر الله به ورسوله، دون ما شُرِع من الدين الذي لم يأذن به الله. لكن كثير من العباد لا يحفظ الأحاديث ولا أسانيدها، فكثيرًا ما يغلطون في إسناد الحديث أو متنه. ولهذا قال يحيى بن سعيد: ما رأينا الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث، يعني على سبيل الخطأ. وقال أيوب السختياني: إنَّ من جيراني لمن أرجو بركة دعائهم في السحر، ولو شهد عندي على جزرة بقل لما قبلت شهادته.

ولهذا يميِّزون في أهل الخير والزهد والعبادة بين ثابت البناني والفضيل بن عياض ونحوهما، وبين مالك بن دينار وفرقد السبخي وحبيب العجمي وطبقتهم، وكل هؤلاء أهل خيرٍ وفضلٍ ودينٍ، والطبقة الأولى يدخل حديها في الصحيح.

وقال مالك بن أنس رحمه الله: أدركت في هذا المسجد ثمانين رجلاً، لهم خير وفضل وصلاح، كل يقول: حدثني أبي عن جدي عن النبي ﷺ، لم نأخذ عن أحد منهم شيئًا، وكان ابن شهاب يأتينا وهو شاب فنزدحم على بابه؛ لأنه كان يعرف هذا الشأن.

هذا وابن شهاب كان فيه من مداخلة الملوك، وقبول جوائزهم ما لا يحبه أهل الزهد والنسك، والله يختص كل قوم بما يختاره، فأولئك النسَّاك رووا هذا الأثر، ليفرّقوا بين العمل المشروع المأمور به، وما ليس بمشروع مأمور به.

وجاء في لفظ: لما خلق الله الحروف، فاحتج بهذا من يقول من الجهمية:

إن القرآن أو حروفه مخلوقة. فقال أحمد: هذا كفر، لأن فيه القول بخلق ما هو من القرآن، وذلك الأثر لا يعرف له إسناد، ولا يُعرف قائله، ولا ناقله، ولا يؤثر عن صاحب، ولا تابع، ولعله من الإسرائيليات، فرد الاحتجاج به أسهل الأمور.

وأما ما تضمنه من الفرق بين العمل الذي يؤمر به والذي لا يؤمر به، فهذا الفرق ثابت بالكتاب والسنة وإجماع الأمة، متى كان في الأحاديث التي لا تُعرف صحتها والأحاديث الضعيفة ما يوافق أصول الإسلام وما لا يوافق قبول الحق وترك الباطل، فنقبل من هذه الحكاية ما وافق الأصول، وهو الذي أخذه بكر بن حبيش والسري وغيرهما، ونردُّ منها ما خالف الأصول، وهو الذي رده الإمام أحمد وغيره من أئمة الهدى، مع أن أحمد من أعظم الناس قولاً لما قصده السري من الفرق بين المأمور وغير المأمور، وهو من أعظم الناس أمرًا بالعمل المشروع، ونهيًا عن غير المشروع.

ثم حكاية السري، لعله لم يُرد بالحروف إلا المداد الذي تُكتب به الحروف فسجدت، فإنه قال: فسجدت له إلا الألف، فقالت: لا أسجد حتى أُؤمر. وهذا إشارة إلى انتصاب الألف وانخفاض غيرها، وهذا صورة ما يُكتب به من المداد. وأما الحروف التي أنزلها الله في كتابه، فلا يختلف حكمها باختلاف ما يكتب به من صورة المداد.

ولعل هذا أيضًا هو الذي قصده في حكاية ابن عطاء، إن كان لها أصل، فإنه قد ذكر ابن قتيبة في «المعارف»: «أن الله لما أهبط آدم أنزل عليه حروف

المعجم في إحدى وعشرين صحيفة» فيكون ناقلها قصد أن آدم اختُصَّ من بين الملائكة بأن عُلِّمْ الكتابة بهذه الحروف. كما قال تعالى: ﴿عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ۝ عَلَّمَ الإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ٤، ٥].

والملائكة، وإن كان الله قد وصفهم بأنهم يكتبون، كما قال تعالى: ﴿كِرَامًا كَاتِبِينَ ۝ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [الانفطار: ١١، ١٢]، وقال: ﴿وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ﴾ [الزخرف: ٨٠]، فلا يجب أن تكون حروفهم المكتوبة مثل الحروف التي يكتبها الآدميون، إذ يكون الذين قالوا: إنه خلق الحروف، أرادوا أنه خلق أصوات العباد، فلا ريب أن الله خالق أصوات العباد وأفعالهم. لكن هذا لا يقتضي أن حروف القرآن، أو مطلق الحروف، مخلوقة، بل يجب التفريق بين ما هو من صفات الله تعالى، وما هو من خصائص المخلوقين.

والتأويل من المداد ليس هو الظاهر من الحكاية، فإنه قال: فَجَرَتِ الأحرف على لسان آدم، ولا هو أيضًا بذاك ولكن ذِكْرُ أمثال هذه الحكايات لبيان المعتقدات، نوع من ركوب الجهالات والضلالات، فإذا تبين أنها لا تصح: لا من ناقلها ولا من قائلها، وأنها مشتملة على أنواع من الباطل، كان بعد ذلك ذكر هذه التأويلات أحسن مما يذكره المحتجون بها من تأويلاتهم لنصوص الكتاب والسنة الصحيحات الصريحات.

فتبين بذلك أن أهل السنة في كل مقام أصح نقلاً وعقلاً من غيرهم، لأن ذلك من تمام ظهور ما أرسل الله به رسوله من الهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله، ظهوره بالحجة، وظهوره بالقدرة.

ثم إن هذه الحكاية المعروفة عن السري لما بلغت الإمام أحمد أنكرها غاية

الإنكار، حتى توقَّف عن مدح السري، مع ما كان يذكر من فضله وورعه، ونهى عن أن يذكر عنه مدحه حتى يُظهر خطأه في ذلك، مع أن السري اعترف بأنه لم يقلها ذاكرًا، وإنما قالها آثرًا.

فذكر الخلاَّل في كتاب «السنة»: «ذِكرُ السري وما أحدث، أخبرني أحمد بن محمد: عن مطر وزكريا بن يحيى: أن أبا طالب حدثهم، أنه قال لأبي عبد الله: جاءني كتاب من طرسوس أن سريًا قال: لما خلق الله الحروف سجدت إلا الألف، فإنه قال: لا أسجد حتى أُومر، فقال: هذا الكفر».

قال الخلاَّل: فأخبرنا أبو بكر المروزي، قال: جاءني كتاب من الثغر في أمر رجل تكلَّم بكلام، وعرضته على أبي عبد الله فيه: لما خلق الله الحروف سجدت إلا الألف، فغضب أبو عبد الله غضبًا شديدًا حتى قال: هذا كلام الزنادقة، وَيْلَهُ هذا جهمي. وكان في الكتاب الذي كتب به أن هذا الرجل قال: لو أن غلامًا من غلمان حارث - يعني المحاسبي - لخَبَّر أهل طرسوس.

فقال أبو عبد الله: أشد ما هاهنا قوله: لو أن غلامًا من غلمان حارث لخَبَّر أهل طرسوس، ما البلية إلا حارث حذِّروا عنه أشد التحذير.

قال أبو بكر المروزي: جاءني حسن بن البزَّاز برقعة فيها كلام هذا الرجل بخطه. قال: إن هذا خطه، فيها مكتوب: إني إنما حكيت عن غيري، فلما قرأتها قلت لحسن: قد أقرَّ، قال: إنِّي أقر، قلت: فقوله: حكيت عن غيري، قلت لأبي عبد الله: بأي شيء ترى؟.

قال: دعه حتى يقرَّ، وبلغ أبا عبد الله عن حسن أنه قال بعد مجيئه إلى أبي عبد الله بالرقعة: ليس له عند أبي عبد الله إلا خيرًا، فقال: اذهب إليه فقل له: قد علمت ما في قلبي حتى على مثل هذا، قل له: لا تحك عني شيئًا مرة، فلقيت

حسنًا، فقال: ليس أحكي عنه شيئًا.

❁ ثم أيضًا قول القائل: «لما خلق الله الأحرف جعلها سرًّا له، فلما خلق آدم عليه السلام بث ذلك السر فيه، ولم يبث ذلك السر في أحد من الملائكة» - فساده ظاهر من وجوه:

أحدها: أن فيه أنه خلق الحروف قبل خلق آدم، وهذا لم يقله أحد من المسلمين، فإن الذين يقولون بخلقها، يقولون: إنما يخلقها إذا أراد إنزال كلامه على رسوله، فيخلق حروفًا في الهواء يسمعها جبريل أو غيره، ينزل بها ويفهمه المعنى الذي أراده بتلك الحروف، فيكون جبريل أول من تكلم بتلك الحروف وعبَّر بها عن مراد الله، وهو المعنى القائم بنفسه، كما يعبِّر عن الأخرس من فهم معناه بإشارته فأما أن يُقال: خُلقت الحروف قبل خلق آدم عليه السلام، ولم تخاطب بها الملائكة فهذا لم يقله أحد.

الثاني: أنه جعل الحروف لآدم دون الملائكة، ومن المعلوم أن الذي نزل بالقرآن وغيره من كلام الله هم الملائكة، وهم تلقَّوْا الحروف عن الله قبل أن يتلقاها الأنبياء، فكيف يُسلبون ذلك؟.

الثالث: أن قوله: جعلها سرًّا له - كلام لا حاصل له، لأن السرَّ ما أسرَّه الله فأخفاه عن عباده، أو بعضهم، أو ما تضمَّن ما أسرَّه، وهذه الحروف أظهر شيء لبني آدم، حتى أن النطق بها أظهر صفاتهم.

وكذلك قال الله تعالى: ﴿فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِّثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنطِقُونَ﴾ [الذاريات: ٢٣].

❁ وإن قيل: إن الحروف تتضمن من المعاني ما أسرَّه الله - فلا ريب أنها تتضمن كل ما يُعبَّر عنه من المعاني: سرِّها وجهرها. فالاختصاص للسر بها.

❁ قال أبو القاسم: «قال سهل بن عبد الله: إن الحروف لسان فعل لا لسان ذات، لأنها فعل في مفعول، قال: وهذا أيضًا صريح لأن الحروف مخلوقة».

قلت: هذا الكلام ليس له إسناد عن سهل، وكلام سهل بن عبد الله وأصحابه في السنة والصفات والقرآن أشهر من أن يُذكر هنا. وسهل من أعظم الناس قولاً بأن القرآن كله حروف، ومعانيه غير مخلوقة، بل صاحبه أبو الحسن بن سالم - أَخْبَرُ الناس بقوله - قد عُرف قوله وقول أصحابه في ذلك - وقد ذكر أبو بكر بن إسحاق الكلاباذي في «التعرف في مذاهب التصوف» عن الحارث المحاسبي وأبي الحسن بن سالم أنهما كانا يقولان: إن الله يتكلم بصوت. ومذهب السالميّة أصحاب سهل، ظاهر في ذلك؛ فلا يُترك هذا الأمر المشهور المعروف الظاهر لحكاية مرسلة لا إسناد لها.

ثم هذا الكلام في ظاهره من قلة المعرفة ما لا يصلح أن يضاف إلى سهل بن عبد الله، لأن قوله: «لأنها فعل في مفعول» إن أراد: «فعل قائم بذات الله» كما يقال: تكلم، وخلق، ورزق، عند الجمهور الذين يقولون: هذه أمور قائمة بذاته، فقوله بعد ذلك: «في مفعول» لا يصلح، فإنه فعل قائم بذات الله ليس في مفعول.

وإن أراد بها: «فعل منفصل عن الله»، فكل متصل عن الله فهو مفعول.

❁ مثل قول القائل: «مفعول في مفعول وفعل في فعل» وهذا لا يصلح أن

يُحتج به، لأنه متى علم أنها مفعولة، وأنها فعل بمعنى مفعول، فسواء كانت في نظيرها لا لم تكن هي مخلوقة.

❁ وإن قيل: إنه أراد أنها فعل في الآدمي الذي هو مفعول.

فيقال: كلاهما مفعول. وأيضًا فهذا إنما يدل على أن أصوات العباد ومدادهم مخلوق، لا يدل على أن الحروف التي هي من كلام الله مخلوقة.

❁ قال أبو القاسم: «وقال الجنيد في جوابات مسائل الشاميين: التوكل عمل القلب، والتوحيد قول القلب».

❁ قال أبو القاسم: «وهذا قول أهل الأصول: إن الكلام هو المعنى الذي قام بالقلب من معنى الأمر والنهي، والخبر والاستخبار».

قلت: هذه المقالة لما أَسْنَد موضعها من كلام أبي القاسم الجنيد لم يكن فيها حجة لمطلوبه، فالمذكور عن المشايخ الكبار ليس فيه صحيح صريح لمطلوبه الذي يخالف به الأحاديث الصحيحة وإجماع السلف، بل إما أن يُفقد فيه الوصفان أو أحدهما، وذلك أن الجنيد رحمه الله ذكر أن التوحيد قول القلب، فأضاف القول إلى القلب، وهذا مما لا نزاع فيه: أن القول والحديث ونحوهما مع التقييد يُضاف إلى النفس والقلب.

كما في الصحيح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن الله تجاوز لأمتي عمّا حدَّثت به أنفسها ما لَم تتكلم به أو تعمل**»[1].

وقد قال تعالى: ﴿**إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ**﴾ [يوسف: ٥٣]، وقال أبو الدرداء: «ليحذر أحدكم أن تلعنه قلوب المؤمنين وهو لا يشعر».

---

(١) رواه البخاري (٥٢٦٩)، ومسلم (١٢٧)، وأبو داود (٢٢٠٩)، والنسائي (٣٤٣٣)، وابن ماجة (٢٠٤٠)، وأحمد (٣٩٣/٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وقال الحسن البصري: «ما زال أهل العلم يوعدون بالتذكر على التفكر، وبالتفكر على التذكر، ويناطقون القلوب حتى نطقت، فإذا لها أسماع وأبصار، فنطقت بالعلم، وأُورثت الحكمة».

❁ فوصف القلب والنفس بأنه: يقول، ويأمر، ويتحدث، وينطق، ونحو ذلك يستعمل مع التقييد باتفاق المسلمين، لكن النزاع في شيئين:

أحدهما: أن الكلام على الإطلاق من غير إضافة إلى نفس أو قلب أو نحو ذلك، هل هو اسم لمجرد المعنى، أو لمجرد الحروف، أو لمجموع المعاني والحروف؟.

هذا فيه ثلاثة أقوال: فالقشيري وطائفة يقولون بالأول. وطائفة أخرى من أهل الكلام والفقه والعربية تقول بالثاني، وأما سلف الأمة وأئمتها فإنهم يقولون بالوسط، وهو الثالث: أن الكلام عند الإطلاق يتناول الحروف والمعاني جميعًا.

وقول النبي ﷺ: «**إن الله تجاوز لأمتي عمَّا حدثت به أنفسها ما لم تتكلَّم أو تعمل به**»[1] يفرِّق بين الحديث المقيَّد بالنفس، وبين الكلام المطلق.

الثاني: أن معنى الكلام الذي تطابقه العبارة، هل هو من جنس العلوم والإرادات أم ليس من هذا الأحسن، بل هو حقيقة أخرى؟ وهذا فيه نزاع بين الطوائف المنتسبة إلى السنة، والتي ليست منتسبة إليها؛ ففي هؤلاء وهؤلاء من يقول بهذا، وفي هؤلاء وهؤلاء من يقول بهذا.

فتبين أن ما ذكره الجنيد من قول القلب ليس هو قول من يقول: إن الكلام هو المعنى القائم بالنفس.

وأما قول أبي القاسم: إن «هذا قول أهل الأصول» بالعموم، فلا خلاف بين

(١) سبق تخريجه في الحديث السابق.

الناس أن أول من أحدث هذا القول في الإسلام أبو محمد عبد الله بن سعيد بن كُلاَّب البصري، واتبعه على ذلك أبو الحسن الأشعري ومن نصر طريقتهما، وكانا يخالفان المعتزلة ويوافقان أهل السنة في مجمل أصول السنة. ولكن لتقصيرهما في علم السنة وتسليمهما للمعتزلة أصولاً فاسدة، صار في مواضع من قوليهما مواضع فيها من قول المعتزلة ما خالفا به السنة، وإن كانا لم يوافقا المعتزلة مطلقًا.

وهذه المسألة: مسألة حد الكلام، قد أنكرها عليهما جميع طوائف المسلمين، حتى الفقهاء والأصوليون. والمصنِّفون في أصول الفقه على مذهب أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد، يذكرون الكلام وأنواعه: من الأمر، والنهي، والخبر، وما فيه من العام والخاص، وأن الصيغة داخلة في مسمَّى ذلك عند جميع فرق الأمة: أصوليِّها وفقيهها ومحدثها وصوفيِّها، إلا عند هؤلاء، فكيف يضاف هذا القول إلى أهل الأصول عمومًا وإطلاقًا؟.

ثم من العجب قول أبي القاسم عن أهل الأصول: «هو المعنى الذي قام بالقلب من معنى الأمر والنهي والخبر والاستخبار»، ومعلوم أن الأمر والنهي والخبر والاستخبار أنواع الكلام. والجنس ينقسم إلى أنواعه، واسمه صادق على كل نوع من الأنواع، كما إذا قسمنا الحيوان إلى: طير ودواب يعمهما، ويصدق اسمه على كل منهما، فيجب أن يكون حد الكلام واسمه صادقًا على أنواعه: من الأمر والنهي، والخبر والاستخبار. فإن كان الكلام ليس إلا مجرد معنى، فهذه الأنواع ليست إلا مجرد معنى. فإذا قال: إن الكلام هو المعنى الذي قام بالقلب من معنى الأمر والنهي والخبر والاستخبار، كان قد جعل المعنى الذي للأمر غير الأمر، وهذا يطابق قول أهل الجماعة لا يطابق قوله، بل كان حقه أن يقول: المعنى الذي قام بالقلب من الأمر والنهي لا من معنى الأمر والنهي، لكنه تكلم في الأمر والنهي والخبر والاستخبار.

فأما في الكلام فتكلم فيه بما تلقَّاه عن أولئك المتكلمة الذين أحسنوا في مواضع كثيرة، وردُّوا بها على المعتزلة وغيرهم، وأساءوا في مواضع خالفوا بها السنة وإن كنوا متأوِّلين، والله يغفر لجميع المؤمنين والمؤمنات: ﴿رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠].

(فصل)

في الحديث الذي في الصحيحين عن جويرية أم المؤمنين لما خرج النبي ﷺ من عندها ثم رجع إليها فوجدها تسبح بحصى، فقال لها: «**مازلت منذ اليوم؟**» قالت: نعم. قال النبي ﷺ: «**لقد قلتُ بعدكِ أربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما قلتيهن منذ اليوم لوزنتهن: سبحان الله عدد خلقه، سبحان الله زنة عرشه، سبحان الله رضا نفسه، سبحان الله مداد كلماته**»[(١)].

فيه فوائد ترد على الجهمية والمتفلسفة:

منها قوله: «زنة عرشه»، وذلك في معرض التعظيم لوزن العرش، وأنه أعظم المخلوقات وزنًا، وذلك يدل على ثقله، كما جاءت بقية الأحاديث بثقله، خلافًا لما يقوله من يقوله من المتفلسفة: إن الأفلاك وما فوقها ليس بثقيل ولا خفيف، بناءً على اصطلاح لهم: الثقيل ما تحرك إلى السفل، والخفيف ما تحرك إلى فوق، وإن الأفلاك لا تهبط ولا تصعد، وذلك أن الله أمسكها بقدرته كما أمسك الأرض في مقرها، مع العلم بأن مقر الأجسام أمر مدعى، ليس فيه ما يوجب اختصاص شيء دون الآخر.

---

(١) رواه مسلم (٢٧٢٦)، والترمذي (٣٥٥٥)، والنسائي (١٣٥٢)، وابن ماجة (٣٨٠٨)، وأحمد (١/٢٥٨، ٣٥٣)، وأبو يعلى (٧٠٧٠)، وعبد بن حميد (٧٠٤)، من حديث جويرية رضي الله عنها.

ومنها قوله: «رضا نفسه»، فيه إثبات نفسه وإثبات رضاه، وأن رضاه ليس هو مجرد إرادته، فإنه قد قال: «عدد خلقه». والمخلوق هو الذي أراده وشاءه، فلو كان رضاه هو إرادته لكان مراده موجودًا، فإن مراده قد وُجد قبل هذا الكلام، فإنه ما شاء الله كان. وهذا الكلام يقتضي أن رضا نفسه أعظم من ذلك. ومن ذلك أنه جمع بين رضا نفسه ومداد كلماته، فأثبت له الرضا والكلام، والرضا مستلزم الإرادة وإن لم يكن هو عين الإرادة، ففيه إثبات كلامه ورضاه الذي يتضمن محبته ومشيئته.

وهاتان الصفتان هما اللتان أنكرهما الجعد بن درهم أول الجهمية، لما زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً، إذ لا محبة له ولا رضا، ولم يكلّم موسى تكليمًا، وعن ذلك نفت المعتزلة أن يكون له في نفسه إرادة أو كلام، ولم يجعلوا ذلك إلا مخلوقًا في غيره.

وتقرب منهم طائفة من الأشعرية فأثبتت الإرادة، ولم يجعلوا المحبة والرضا صفة إلا الإرادة، وأثبتت الكلام ولم يجعلوه إلا معنىً واحدًا قائمًا بذاته، فوافقوا أهل الإثبات في بعض الحق، والجهمية في بعض الباطل.

ومن ذلك أنه انتقل من صفة المخلوق إلى صفة الخالق، فذكر عدد المخلوقات، وذكر وزن سقفها وأعظمها. كما في الحديث الصحيح، قال النبي ﷺ: «**إذا سألتم الله فسلوه الفردوس، فإنَّها وسط الجنة، وأعلى الجنة، وسقفها عرش الرحمن**»[1].

---

(١) رواه أحمد (٢/٣٣٥)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٨١)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٥٧)، والبيهقي (٩/١٥٨)، من حديث أبي هريرة، وصححه الألباني في «ظلال الجنة» (٥٨١).

(فصل يتعلق بالسماع)

قال أبو القاسم القشيري في باب السماع: «قال الله تعالى: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: ١٧، ١٨].

قال أبو القاسم: «اللام في قوله: (القول)، تقتضي التعميم والاستغراق، والدليل عليه أنه مدحهم باتِّباع الأحسن».

❁ قلت: وهذا يذكره طائفة: منهم أبو عبد الرحمن السلمي وغيره. وهو غلط باتفاق الأمة وأئمتها لوجوه:

أحدها: أن الله سبحانه وتعالى لا يأمر باستماع كل قول بإجماع المسلمين، حتى يقال: اللام للاستغراق والعموم، بل من القول ما يَحْرُم استماعه ومنه ما يُكره، كما قال النبي ﷺ: «**من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صُبَّ في أذنيه الآنك يوم القيامة**»[١].

وقد قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٦٨﴾ وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَلَكِن ذِكْرَى لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ٦٨، ٦٩].

فقد أمر سبحانه بالإعراض عن كلام الخائضين في آياته، ونهى عن القعود معهم، فكيف يكون استماع كل قول محمودًا؟.

وقال تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾ [النساء:

---

(١) رواه البخاري (٧٠٤٢)، وأبو داود (٥٠٢٤)، والترمذي (١٧٥١)، وأحمد (١/٢٤٦)، والدارمي (٢٧٠٨)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

٤٠].

فجعل الله المستمع لهذا الحديث مثل قائله، فكيف يمدح كل مستمع كل قول؟.

وقال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ۝١ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ۝٢ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ﴾ [المؤمنون: ١- ٣].

وقال تعالى: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلامًا...﴾ إلى قوله: ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ [الفرقان: ٦٣- ٧٢].

وروي أن ابن مسعود سمع صوت لهو فأعرض عنه، فقال النبي ﷺ: «**إن كان ابن مسعود لكريمًا**».

فإذا كان الله تعالى قد مدح وأثنى على من أعرض عن اللغو ومر به كريمًا لم يستمعه، كيف يكون استماع كل قول ممدوحًا؟.

وقد قال تعالى: ﴿وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُولاً﴾ [الإسراء: ٣٦]. فقد أخبر أنه يسأل العبد عن سمعه وبصره وفؤاده، ونهاه أن يقول ما ليس له به علم.

وإذا كان السمع والبصر والفؤاد كل ذلك منقسم إلى ما يُؤمر به، وإلى ما يُنهى عنه، والعبد مسئول عن ذلك كله، كيف يجوز أن يقال: كل قول في العالم كان، فالعبد محمود على استماعه؟ هذا بمنزلة أن يُقال: كل مرئي في العالم فالعبد ممدوح على النظر إليه.

ولهذا دخل الشيطان من هذين البابين على كثير من النساك، فتوسَّعوا في النظر إلى الصور المنهي عن النظر إليها، وفي استماع الأقوال والأصوات التي نهُوا عن استماعها، ولم يكتف الشيطان بذلك حتى زيَّن لهم أن جعلوا ما نهوا عنه عبادة وقربة وطاعة، فلم يحرِّموا ما حرَّم الله ورسوله ولم يدينوا دين الحق.

كما حكي عن أبي سعيد الخرّاز أنه قال: رأيت إبليس في النوم وهو يمر عني ناحية

فقلت له: تعال، ما لك؟ فقال: بقي لي فيكم لطيفة: السماع، وصحبة الأحداث.

وأصحاب ذلك وإن كان فيهم من ولاية الله وتقواهم ومحبته والقرب إليه ما فاقوا به على من لم يساوهم في مقامهم، فليسوا في ذلك بأعظم من أكابر السلف المقتتلين في الفتنة، والسلف المستحلّين لطائفة من الأشربة المسكرة، والمستحلّين لربا الفضل والمتعة، والمستحلّين للحشوش، كما قال عبد الله بن المبارك: ربّ رجل في الإسلام له قدم حسن وآثار صالحة، كانت منه الهفوة والزلة، لا يُقتدى به في هفوته وزلته.

والغلط يقع تارة في استحلال المحرَّم بالتأويل، وفي ترك الواجب بالتأويل، وفي جعل المحرَّم عبادة بالتأويل، كالمقتتلين في الفتنة، حيث رأوْا ذلك واجبًا ومستحبًّا، وكما قالت طائفة، مثل عبد الله بن داود الحربي وغيره: إن شرب النبيذ المختلف فيه أفضل من تركه.

فالتأويل يتناول الأصناف الخمسة: فيجعل الواجب مستحبًا ومباحًا ومكروهًا ومحرَّمًا، ويجعل المحرَّم مكروهًا ومباحًا مستحبًّا وواجبًا، وهكذا في سائرها.

ومما يُعتبر به أن النسَّاك وأهل العبادة والإرادة توسَّعوا في السمع والبصر، وتوسَّع العلماء وأهل الكلام والنظر في الكلام والنظر بالقلب، حتى صار لهؤلاء الكلام المحدَث، ولهؤلاء السماع المحدَث: هؤلاء في الحروف، وهؤلاء في الصوت، وتجد أهل السماع كثيري الإنكار على أهل الكلام، كما صنَّف الشيخ أبو عبد الرحمن السلمي مصنَّفًا في الكلام وأهله، وهما من أئمة أهل السماع، ونجد أهل العلم والكلام مبالغين في ذم أهل السماع، ذم أهل السماع، كما نجده في كلام أبي بكر بن فورك، وكلام المتكلمين في ذم السماع وأهله والصوفية ما لا يُحصى كثرة.

وذلك أن هؤلاء فيهم انحراف يشبه انحراف اليهود أهل العلم والكلام، وهؤلاء فيهم انحراف يشبه انحراف النصارى أهل العبادة والإرادة.

وقد قال الله في الطائفتين: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ [البقرة: ١١٣].

ولهذا تجد تنافرًا بين الفقهاء والصوفية، وبين العلماء والفقراء من هذا الوجه.

والصواب أن يُحمد من حال كل قوم ما حمده الله ورسوله، كما جاء به الكتاب والسنة، ويُذم من حال كل قوم ما ذمه الله ورسوله، كما جاء به الكتاب والسنة، ويجتهد المسلم في تحقيق قوله: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ (٦) صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلاَ الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٦، ٧]، قال النبي ﷺ: «**اليهود مغضوب عليهم والنصارى ضالون**»[١]. وقد تكلمنا على بعض ما يتعلق بهذه الأمور في غير هذا الموضع في مواضع.

الوجه الثاني: أن المراد بالقول في هذا الموضع القرآن، كما جاء ذلك في قوله: ﴿وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [القصص: ٥١]، فإن القول الذي أُمروا بتدبّره هو الذي أُمروا باستماعه، والتدبّر بالنظر والاستدلال والاعتبار والاستماع. فمن أمرنا باستماع كل قول أو باستماع القول الذي لم يُشرع استماعه، فهو بمنزلة من أمر بتدبّر كل قول والنظر فيه، أو بالتدبر للكلام الذي لم يُشرَع تدبره والنظر فيه، فالمنحرفون في النظر والاستدلال بمثل هذه الأقوال من أهل الكلام المبتدع.

وذلك أن (اللام) في لغة العرب هي للتعريف فتنصرف إلى المعروف عند المتكلم والمخَاطَب، وهي تعم جميع المعروف، فاللام في القول تقضي التعميم والاستغراق، لكن عموم ما عرفته، وهو القول المعهود المعروف بين المخاطِب والمخاطَب، ومعلوم أن ذلك هو القول الذي أثنى الله عليه وأمرنا باستماعه والتدبر له واتّباعه، فإنه قال في أول هذه السورة: ﴿تَنزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ

---

(١) رواه الترمذي (٢٩٦٣)، من حديث عدي بن حاتم، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٨٠٥٨).

الحكيم ﴿١﴾ إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ الدِّينَ ﴿٢﴾ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ [الزمر: ١- ٣]، فذكر في السورة كلامه ودينه: الكلم الطيب، والعمل الصالح.

❁ وخير الكلام كلام الله، وأصل العمل الصالح عبادة الله وحده لا شريك له كما في قوله: ﴿قُلِ اللَّهَ أَعْبُدُ مُخْلِصًا لَّهُ دِينِي ﴿١٤﴾ فَاعْبُدُوا مَا شِئْتُم مِّن دُونِهِ قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا ذَٰلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ﴿١٥﴾ لَهُم مِّن فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِّنَ النَّارِ وَمِن تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ ذَٰلِكَ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ يَا عِبَادِ فَاتَّقُونِ ﴿١٦﴾ وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَن يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَٰئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ١٤- ١٨].

ثم قال بعد ذلك: ﴿أَفَمَن شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِ فَوَيْلٌ لِّلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُم مِّن ذِكْرِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٢٢﴾ اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَابِهًا مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٢، ٢٣].

فأثنى على أهل السماع والوجد للحديث الذي نزَّله، وهو أحسن الحديث، ولم يثنِ على مطلق الحديث ومستمعه، بل تضمن السياق الثناء على أهل ذكره والاستماع لحديثه، كما جمع بينهما في قوله: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ﴾ [الحديد: ١٦]، وفي قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [الأنفال: ٢].

❁ وقال تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾ وَاذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٤، ٢٠٥].

ثم قال بعد ذلك: ﴿وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَٰذَا الْقُرْآنِ مِن كُلِّ مَثَلٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الزمر: ٢٧، ٢٨]، فذكر

القرآن، وبيّن أنه قدَّر فيه من جميع المقاييس والأمثال المضروبة لأجل التذكر، فدعا هنا إلى التذكر والاعتبار بما فيه من الأمثال، وذلك يتضمن النظر والاستدلال والكلام المشروع، كما أنه في الآية الأولى أثنى على أهل السماع له والوجد، وذلك تضمن السماع والوجد المشروع.

ثم قال بعد ذلك: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ ﴿٣٢﴾ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ [الزمر: ٣٢، ٣٣].

ذكر البخاري في صحيحه تفسير مجاهد -وهو أصح تفسير التابعين- قال: «والذي جاء بالصدق: القرآن، وصدَّق به: المؤمن، يجيء يوم القيامة يقول: هذا الذي أعطيتني عملت بما فيه»[(١)]، فذكر الصدق والمصدِّق به مُثْنيًا عليه، وذكر الكاذب والمكذِّب للحق، وهما نوعان من القول ملعونان هما وأهلهما، فكيف يكون مُثْنيًا على من استمعهما؟.

ولا ريب أن البدع الكلامية والسماعية المخالفة للكتاب والسنة تتضمن الكذب على الله والتكذيب بالحق، كالجهمية الذين يصفون الله بخلاف ما وصف به نفسه، فيفترون عليه الكذب، أو يروون في ذلك آثارًا مضافة إلى الله، أو يضربون مقاييس ويسندونها إلى العلوم الضرورية والمعقول الصحيح الذي هو حق من الله، وكل ذلك كذب. ويكذِّبون بالحق لما جاءهم، وهو ما ورد به الكتاب والسنة من الخبر بالحق والأمثال المضروبة له، وكذلك كثير من الأشعار التي يسمعها أهل السماع، قد يتضمن من الكذب على الله والتكذيب بالحق أنواعًا.

ونفس الانتصار لما خالف الشريعة من السماع وغيره يتضمن الكذب على الله، مثل أن يقول القائل: إن الله أراد بقوله: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ﴾ [الزمر: ١٨]،

---

(١) الأثر رواه البخاري في أول تفسير سورة الزمر.

مستمعَ كلِّ قولٍ في العالم، فهذا كذب على الله وإن كان قائله منا، ولأنهم يكذِّبون بالحق المخالف لأهوائهم.

ثم قال تعالى بعد ذلك: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لِلنَّاسِ بِالْحَقِّ فَمَنِ اهْتَدَى فَلِنَفْسِهِ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ﴾ [الزمر: ٤١]، فأخبر أنه أنزل القول الذي هو الكتاب بالحق، وأن المهتدي لنفسه هداه، وضلاله على نفسه، والرسول ليس بوكيل عليهم، يحصي أعمالهم ويجزيهم عليها، بل إلى الله إيابهم، وعلى الله حسابهم.

ثم قال: ﴿يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لاَ تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُم﴾ [الزمر: ٥٣-٥٥]، وهذا الأحسن هنا هو الأحسن الذي في قوله: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: ١٨]، وفي قوله لموسى عن التوراة: ﴿فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا﴾ [الأعراف: ١٤٥]، كما سنذكره إن شاء الله.

ثم قال: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ زُمَرًا حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا فُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا بَلَى﴾ إلى قوله: ﴿وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا﴾ إلى قوله: ﴿وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدَهُ وَأَوْرَثَنَا الأَرْضَ نَتَبَوَّأُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾ [الزمر: ٧١-٧٤]، مع قوله: ﴿وَجِيءَ بِالنَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاءِ﴾ [الزمر: ٦٩].

فجعل الفرقان بين أهل الجنة والنار هؤلاء الآيات التي تلتها الرسل عليهم فمن استمعها واتّبعها كان من المؤمنين أهل الجنة، ومن أعرض عنها كان من الكافرين أهل النار.

والكتاب هو الذي جعله الله حاكمًا بين الناس، كما قال: ﴿وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ [البقرة: ٢١٣].

فهذا كله إذا تدبره المؤمن علم علمًا يقينًا أن الكتاب والقول والحديث وآيات الله: كل ذلك واحد، والمحمودون الذين أثنى الله عليهم هم المتبعون لذلك استماعًا وتدبُّرًا وإيمانًا وعملاً. أما مدح الاستماع لكل قول فهذا لا يقصده عاقل، فضلاً عن أن يُفسَّر به كلام الله، وهذا يتوكد بالوجه الثالث:

وهو أن الله في كتابه إنما حمد استماع القرآن، وذم المعرضين عن استماعه، وجعلهم أهل الكفر والجهل: الصم البكم. فأما مدحه لاستماع كل قول فهذا شيء لم يذكره الله قط، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٤].

وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [الأنفال: ٢].

وقال تعالى: ﴿أُوْلَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ مِن ذُرِّيَّةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِن ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَن خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا﴾ [مريم: ٥٨].

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ﴾ [المائدة: ٨٣].

وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِن قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ سُجَّدًا (١٠٧) وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولاً (١٠٨) وَيَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾ [الإسراء: ١٠٧- ١٠٩].

وقال تعالى في ذم المعرضين عنه: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِندَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لاَ يَعْقِلُونَ (٢٢) وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَّهُم مُّعْرِضُونَ﴾ [الأنفال: ٢٢، ٢٣].

وقال تعالى: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لاَ يَسْمَعُ إِلاَّ دُعَاءً وَنِدَاءً

صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ فَهُمْ لاَ يَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ١٧١].

وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا﴾ [الفرقان: ٧٣].

وقال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لاَ تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾ [فصلت: ٢٦].

وقال تعالى: ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكِرَةِ مُعْرِضِينَ (٤٩) كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُّسْتَنفِرَةٌ (٥٠) فَرَّتْ مِن قَسْوَرَةٍ﴾ [المدثر: ٤٩- ٥١].

وقال تعالى: ﴿أَفَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ (٥٩) وَتَضْحَكُونَ وَلاَ تَبْكُونَ (٦٠) وَأَنتُمْ سَامِدُونَ﴾ [النجم: ٥٩- ٦١].

❁ قال غير واحد من السلف: هو الغناء. فقال: اسمدْ لنا، أي غنِّ لنا، فذمّ المعرض عما يجب من استماع المشتغل عنه باستماع الغناء، كما هو فعل كثير من الذين أضاعوا الصلاة واتّبعوا الشهوات، وحال كثير من المتنسّكة في اعتياضهم بسماع المكاء والتَّصْدِيَة عن سماع قول الله تعالى.

ومثل هذا قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا﴾ [لقمان: ٦].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لاَ يُؤْمِنُونَ، خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ﴾ ثم قال: ﴿وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ﴾ [البقرة: ٦، ٧].

وقال تعالى: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِّمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ فَاعْمَلْ إِنَّنَا عَامِلُونَ﴾ [فصلت: ٥].

وقال تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّى إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِندِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ آنِفًا أُوْلَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ﴾ [محمد:

١٦].

وقال: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ أَفَأَنتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ وَلَوْ كَانُوا لاَ يَعْقِلُونَ﴾ [يونس: ٤٢].

وقال: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَنظُرُ إِلَيْكَ أَفَأَنتَ تَهْدِي الْعُمْيَ وَلَوْ كَانُوا لاَ يُبْصِرُونَ﴾ [يونس: ٤٣].

وقال تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا﴾ [الأنعام: ٢٥].

الوجه الرابع: أنهم لا يستحسنون استماع كل قول منظوم ومنثور، بل هم من أعظم الناس كراهة ونفرة لما لا يحبونه من الأقوال منظومها ومنثورها، ونفورهم عن كثير من الأقوال أعظم من نفور المنازع لهم في سماع المكاء والتصدية عن هذا السماع. وإذا لم يكن العموم مرادًا بالاتفاق كان حمل الآية عليه باطلاً.

الوجه الخامس: أنه قال: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ (١٧) الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: ١٧، ١٨]، فمدحهم باستماع القول واتباع أحسنه.

ومعلوم أن كثيرًا من القول ليس فيه حسن، فضلاً عن أن يكون فيه أحسن، بل فيه كما قال الله تعالى: ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِن فَوْقِ الأَرْضِ مَا لَهَا مِن قَرَارٍ﴾ [إبراهيم: ٢٦].

وقال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ﴾ [العنكبوت: ٦٨].

وقال: ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ﴾ [الأعراف: ١٥٢].

وقال: ﴿وَلاَ يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا﴾ [الحجرات: ١٢].

وقال: ﴿وَلاَ تَنَابَزُوا بِالأَلْقَابِ﴾ (الحجرات: ١١).

وقال: ﴿إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلاَ تَتَنَاجَوْا بِالإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ﴾ [المجادلة: ٩].

وقال تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلاً﴾ [النساء: ٨١].

وهو قد استدل بقوله: ﴿فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: ١٨] على العموم، وهو حجة على صدق ذلك ما تقدم.

وقوله: ﴿فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾، كقوله في هذه السورة: ﴿وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُم﴾ [الزمر: ٥٥]، فهذه الكلمة مثل هذه الكلمة سواءً بسواء.

وهذا من معاني تشابه القرآن، كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَابِهًا مَّثَانِيَ﴾ [الزمر: ٢٣]، فاتباع أحسن ما أنزل إلينا من ربنا هو اتباع أحسن القول.

وبهذا أمر بني إسرائيل حيث قال: ﴿وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَيْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلاً لِّكُلِّ شَيْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا﴾ [الأعراف: ١٤٥].

❁ ثم قال أبو القاسم: «وقال تعالى: ﴿فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ﴾ [الروم: ١٥]، جاء في التفسير: أنه السماع».

قلت: فهذا قد ورد عن طائفة من السلف: أنه السماع الحسن في الجنة، وأن الحور العين يغنين بأصوات لم يسمع الخلائق بأحسنَ منها، لكن تنعيم الله تعالى لعباده بالأصوات الحسنة في الجنة واستماعها لا يقتضي أنه يشرِّع أو يبيح سماع كل صوت في الدنيا، فقد وعد في الآخرة بأشياء حرَّمها في الدنيا، كالخمر والحرير وأواني الذهب والفضة.

بل قال ﷺ: «**من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة**»[1]. وقال: «من

---

(١) رواه ابن ماجة (٣٣٧٤) بهذا اللفظ، من حديث أبي هريرة، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦١٨٧).

لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة»[١]، وقال: «لا تشربوا في آنية الذهب والفضة، ولا تأكلوا في صحافها، فإنها لهم في الدنيا ولكم في الآخرة»[٢].

۞ وهذه الأحاديث من الصحاح المشاهير المجمع على صحتها، فقد أخبر أنه من استعمل هذه الأمور في الدنيا: من المطعوم والملبوس وغيرها لم يستعمله في الآخرة.

۞ فلو قيل له: هذا السماع الحسن الموعود به في الجنة هو لمن نزَّه مسامعه في الدنيا عن سماع الملاهي، لكان هذا أشبه بالحق والسنة، وقد ورد به الأثر: «يقول الله يوم القيامة: أين الذين كانوا ينزِّهون أنفسهم وأسماعهم عن اللهو ومزامير الشياطين؟ أدخلوهم وأسمعوهم تحميدي وتمجيدي والثناء عليّ، وأخبروهم أنهم لا خوف عليهم ولا هم يحزنون».

۞ ثم قال أبو القاسم: «واعلم أن سماع الأشعار بالألحان الطيِّبة، والنغم المستلذة - إذا لم يعتقد المستمع محظورًا، ولم يسمع على مذموم في الشرع، ولم ينجرّ في زمام هواه، ولم ينخرط في سلك لهوه - مباحٌ في الجملة. ولا خلاف أن الأشعار أُنشدت بين يدي النبي ﷺ، وأنه سمعها ولم ينكر عليهم في إنشادها، فإذا جاز سماعها بغير الألحان الطيبة فلا يتغير الحكم بأن يسمع بالألحان هذا ظاهر من الأمر، ثم ما يوجب للمستمع توفرّ الرغبة على الطاعات وتَذكّر ما أعدّ الله لعباده المتّقين من الدرجات، ويحمله على التحرز من الزلات، ويؤدي إلى قلبه في الحال صفاء الواردات - مستحبٌ في الدين، ومختارٌ في الشرع».

۞ قال: «وقد جرى على لفظ الرسول ﷺ ما هو قريب من الشعر، وإن لم

ورواه البخاري (٥٥٧٤)، ومسلم (٢٠٠٣)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا بلفظ: «**من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الآخرة**».

(١) رواه البخاري (٥٨٣٢)، ومسلم (٢٠٧٣)، والنسائي في «الكبرى» (٩٥٨٢)، وابن ماجة (٣٥٨٨)، وأحمد (١٠١/٣)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٥٤٢٦)، ومسلم (٢٠٦٧)، وأبو داود (٣٧٢٣)، والترمذي (١٨٧٨)، والنسائي (٥٣/٦)، وابن ماجة (٣٤١٤)، وأحمد (٣٨٥/٥)، والدارمي (٢١٣٠)، من حديث حذيفة رضي الله عنه.

يقصد أن يكون شعرًا». وذكر الحديث المتفق عليه عن أنس بن مالك قال: كانت الأنصار يحفرون الخندق، فجعلوا يقولون:

نحن الذين بايعوا محمد على الجهاد ما بقينا أبدًا

❁ فأجابهم رسول الله ﷺ:

اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة فأكرم الأنصار والمهاجرة[1]

وقال: «ليس هذا اللفظ منه، ﷺ، على وزن الشعر».

❁ قلت: تضمّن هذا الكلام شيئين:

أحدهما: إباحة سماع الألحان والنغمات المستلذة بشرط ألاّ يعتقد المستمع محظورًا، وألاّ يسمع مذمومًا في الشرع، وألاّ يتّبع منه هواه.

والثاني: أن ما أوجد للمستمع الرغبة في الطاعات، والاحتراز من الذنوب، وتذكروا وعد الحق، ووصول الأحوال الحسنة إلى قلبه فهو مستحب.

وعلى هاتين المقدمتين بنى من قال باستحباب ذلك، مثل أبي عبد الرحمن السلمي وأبي حامد وغيرهما، وفي هؤلاء من قد يوجبه أحيانًا إذا رأَوْا أنه لا يُؤدَّى الواجبُ إلا به.

وكذلك قد يفضّلونه على سماع القرآن إذا رأوا أن ما يحصل بسماع الألحان أكثر مما يحصل بسماع القرآن. وهم في ذلك يضاهون لمن يوجب من الكلام المحدَث ما يوجبه، ولمن يفضّل ما فيه من العلم على ما يُستفاد من القرآن والحديث.

لكن في أولئك من يرى الإيمان لا يتم إلا بما ابتدعوه من الكلام، وفيهم من يكفّر بمخالفته أو يفسّق.

---

(١) رواه البخاري (٢٨٣٤)، ومسلم (١٨٠٥)، والترمذي (٣٨٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣١٦)، وأحمد (١٧٢/٣)، وابن حبان (٥٧٨٩)، وأبو يعلى (٣٢٠٩)، من حديث أنس رضي الله عنه.

وأهل السماع أيضًا فيهم من يرى الإيمان لا يتم إلا به، وفيهم من يقول في مُنْكِرِه الأقوال العظيمة، وقد يكون يسعى في قتل منكِرِه، لكن جنسهم كان خيرًا من جنس المتكلمة مما فعلوا غير ذلك من الذنوب كما يستحبُّون علم الكلام ويوجبونه، ويذمُّون تاركه ويسبُّونه، ويعاملونه من العداوة بما يُعامل به الكافر. وبإزاء استحباب هؤلاء أو إيجابهم أن قومًا من أهل العلم يكفِّرونهم باستحباب ذلك أو إيجابه. ولهذا تجد في المستحبين له وفي المنكرين له من الغلو ما أوجب الافتراق والعداوة والبغضاء، وأصل ذلك ترك الفريقين جميعًا لما شرعه الله من السماع الشرعي الذي يحبه الله ورسوله وعباده المؤمنون.

وهاتان المقدمتان كلاهما غلط مشتمل على دليل مجمل، من جنس استدلالهم بما ظنوه من العموم في قوله: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: ١٨]، وبما وعد الله به في الآخرة من السماع الحسن.

ولهذا نشأ من هاتين المقدمتين اللتين لُبِّس فيهما الحق بالباطل قول لم يذهب إليه أحد من سلف الأمة ولا أئمتها، فإنه وإن نقل عن بعض أهل المدينة وغيرهم أنه سمع الغناء، فلم يقل أحد منهم أنه مستحب في الدين ومختار في الشرع أصلاً، بل كان فاعل ذلك منهم يرى مع ذلك كراهته، وأن تركه أفضل، أو يرى أنه من الذنوب، وغايته أن يطلب سلامته من الإثم أو يراه مباحًا، كالتوسع في لذات المطاعم والمشارب والملابس والمساكن. فأما رجاء الثواب بفعله والتقرب إلى الله فهذا لا يحفظ عن أحد من سلف الأمة وأئمتها، بل المحفوظ عنهم أنهم رأوا هذا من ابتداع الزنادقة، كما قال الحسن بن عبد العزيز الجروي: سمعت الشافعي يقول: خلَّفت ببغداد شيئًا أحدثته الزنادقة يسمّونه: التغبير، يصدُّون به الناس عن القرآن.

والتغبير: هو الضرب بالقضيب: غبَّر أي أثار غبارًا، وهو آلة من الآلات التي تُقرن بتلحين الغناء.

ﷺ والشافعي بكمال علمه وإيمانه علم أن هذا مما يصدُّ القلوب عن القرآن،

ويعوِّضها به عنه، كما قد وقع أن هذا إنما يقصده زنديق منافق من منافقة المشركين أو الصابئين وأهل الكتاب، فإنهم هم الذين أمروا بهذا في الأصل، كما قال ابن الراوندي: «اختلف الفقهاء في السماع، فقال بعضهم: هو مباح، وقال بعضهم: هو محرَّم. وعندي أنه واجب». وهذا مما اعتضد به أبو عبد الرحمن في مسألة السماع، وهذا متهم بالزندقة.

وكذلك ابن سينا في «إشارته» أمر بسماع الألحان، وبعشق الصور، وجعل ذلك مما يزكي النفوس، ويهذبها ويصفِّيها، وهو من الصابئة الذين خلطوا بها من الحنيفية ما خلطوا، وقبله الفارابي كان إمامًا في صناعة التصويت موسيقاويًا عظيمًا.

فهذا كله يحقق قول الشافعي ﷺ. ونحن نتكلم على المقدّمتين إن شاء الله بكلام يناسب ما كتبته هنا.

فأما احتجاجه بأن النبي ﷺ سمع ما أُنشد بين يديه من الأشعار ولم ينكره، وأنه قال ما يشبه الشعر - فيقال: بل الشعر أعظم مما وصفته.

فقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن من الشعر حكمة**»[1].

وقال: «**جاهدوا المشركين بأيديكم وألسنتكم وأموالكم**»[2].

وكان ينصب لحسَّان منبرًا لينشد الشعر الذي يهجو فيه المشركين، وقال: «**اللهمَ أيِّده بروح القدس**»[3]، وقال ﷺ له: «**إن روح القدس معك ما دمت تنافح**

---

(١) رواه البخاري (٦١٤٥)، وأبو داود (٥٠١٠)، وابن ماجة (٣٧٥٥)، وأحمد (١٢٥/٥)، والدارمي (٢٧٠٤)، من حديث أبيّ بن كعب ﷺ.

(٢) رواه أبو داود (٢٥٠٤)، والنسائي (٣٠٩٥)، وأحمد (١٢٤/٣)، والدارمي (٢٤٣١)، من حديث أنس ﷺ، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٠٨٥).

(٣) رواه البخاري (٤٥٣)، ومسلم (٢٤٨٥)، والنسائي (٧١٦)، وأحمد (٢٢٢/٥)، وابن حبان (١٦٥٣)، والحميدي (١١٠٥)، وأبو يعلى (٥٨٨٥) من حديث أبي هريرة ﷺ.

عن نبيه»[١].

وقال عن عبد الله بن رواحة: «**إن أخًا لكم لا يقول الرفث**»[٢].

وقد استنشد الشريد بن سويد الثقفي مائة قافية من شعر أُمَيَّة بن أبي الصلت وهو يقول: هيه هيه[٣].

وسمع قصيدة كعب بن زهير، وهذا باب واسع.

وقد قال الله تعالى في كتابه، بعد أن قال: ﴿**وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الغَاوُونَ**﴾ [الشعراء: ٢٢٤]، ﴿**أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴿٢٢٥﴾ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لاَ يَفْعَلُونَ ﴿٢٢٦﴾ إِلاَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ**﴾ [الشعراء: ٢٢٥- ٢٢٧]، فلم يذم الذين آمنوا وعملوا الصالحات، وذكروا الله كثيرًا، من الشعراء المنتصرين من بعد ما ظُلموا.

ولهذا قال النبي ﷺ: «**لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحًا حتى يَرِيَهُ خير من أن يمتلئ شعرًا**»[٤]. فذم الممتلئ بالشعر الذي لم يُستعمل بما يوجب الإيمان والعمل الصالح وذكر الله كثيرًا، ولم يذم الشعر مطلقًا، بل قد يبيِّن معنى الحديث ما قاله الشافعي: «الشعر كلام، فَحَسَنُهُ كحَسَنِ الكلام وقبيحه كقبيحه» هذا قوله في الشعر مع قوله في التغبير، ليبيِّن أن إباحة أحدهما غير مستلزمه الآخر.

---

(١) رواه مسلم (٢٤٩٠)، وأبو داود (٥٠١٥)، والترمذي (٢٨٤٦)، وأحمد (٦/٧٢)، والحاكم (٣/٤٨٧)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) رواه البخاري (١١٥٥)، وأحمد (٣/٤٥١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) رواه مسلم (٢٢٥٥)، وابن ماجة (٣٧٥٨)، وأحمد (٤/٣٨٨)، وابن حبان (٥٧٨٢)، والطبراني «الكبير» (٧/٣١٥)، والطيالسي (١٢٧١)، والبيهقي (١٠/٢٢٦)، من حديث شريد بن سويد رضي الله عنه.

(٤) رواه البخاري (٦١٥٥)، ومسلم (٢٢٥٧)، وأبو داود (٥٠٠٩)، وابن ماجة (٣٧٥٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

❁ وأما قوله: «فإذا جاز سماعها بغير الألحان الطيّبة فلا يتغير الحكم بأن تسمع بالألحان الطيبة، هذا ظاهر من الأمر»، فإن هذه حجة فاسدة جدًّا، والظاهر إنما هو عكس ذلك. فإن نفس سماع الألحان مجردًا عن كلام يحتاج إلى أن كون مباحة مع انفرادها، وهذا من أكبر مواقع النزاع، فإن أكثر المسلمين على خلاف ذلك، ولو كان كل من الشعر أو التلحين مباحًا على الانفراد، لم يلزم الإباحة عند الاجتماع إلا بدليل خاص، فإن التركيب له خاصة يتعين الحكم بها.

وهذه الحجة بمنزلة حجة من قال: إن خبر الواحد إذا لم يُفِد العلم عند انفراده لم يفد العلم مع نظائره ومع القرائن، فَجَحَدَ العلم الحاصل بالتواتر.

وبمنزلة ما يُذكر عن إياس بن معاوية أن رجلاً قال له: ما تقول في الماء؟ قال: حلال. قال: والتمر؟ قال: حلال. قال: فالنبيذ؟ قال: ماء وتمر.

فقال له إياس بن معاوية: أرأيت لو ضربتُكَ بكف من ترابٍ أكنت أقتُلك؟ قال: لا. قال: فإن ضربتك بكف من تبن أكنت أقتلك؟ قال: لا. قال: فإن ضربتك بماء أكنت أقتلك؟ قال: لا. قال: فإن أخذت الماء والتبن والتراب فجعلتها طينًا، وتركته حتى جف، وضربتك به، أقتلك؟ قال: نعم. فقال: كذلك النبيذ. يقول: إن القاتل هو القوة الحاصلة بالتركيب، والمفسد للعقل هو القوة المسكرة الحاصلة بالتركيب.

وكذلك هنا: الذي يسكر النفوس ويلهيها ويصدها عن ذكر الله وعن الصلاة قد يكون في التركيب، وليست الأصوات المجتمعة في استفزازها للنفوس وإزعاجها: إما بنياحةٍ وتحزين، وإما بإطرابٍ وإسكار، وإما بإغضابٍ وحَمِيَّة، بمنزلة الصوت الواحد.

وهذا القرآن - الذي هو كلام الله - وقد نَدَبَ النبي ﷺ إلى تحسين الصوت

به، وقال: **«زيِّنوا القرآن بأصواتكم»**[١]. وقال لأبي موسى: **«لقد مررت بك البارحة وأنت تقرأ فجعلت أستمع لقراءتك. فقال: لو علمت أنك تستمع لحَبَّرْتُهُ لك تحبيرًا»**[٢].

وكان عمر يقول: يا أبا موسى، ذكِّرْنا ربنا، فيقرأ أبو موسى وهم يستمعون[٣].

وقال النبي ﷺ: **«ما أَذِنَ الله لشيء كأَذَنِه لنبي حسن الصوت، يتغنَّى بالقرآن يجهر به»**[٤].

وقال: **«لله أشد أَذَنًا إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة إلى قينته»**[٥].

ومع هذا فلا يسوغ أن يقرأ القرآن بألحان الغناء، ولا أن يقرن به من الألحان ما يقرن بالغناء من الآلات وغيرها، لا عند من يقول بإباحة ذلك ولا عند من يحرِّمه، بل المسلمون متفقون على الإنكار لأن يُقرن بتحسين الصوت بالقرآن الآلات المطربة بالفم كالمزامير، وباليد كالغرابيل.

---

(١) رواه ابو داود (١٤٦٨)، والنسائي (١٠١٤)، وابن ماجة (١٣٤٢)، وأحمد (٤/٢٨٣، ٢٨٥، ٣٠٤) والدارمي (٣٥٠٠)، وابن حبان (٧٤٩)، وابن خزيمة (١٥٥١)، من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٥٧٤).

(٢) رواه بهذا اللفظ النسائي في «الكبرى» (٨٠٥٨)، وابن حبان (٧١٩٧)، والحاكم (٣/٥٢٩)، وعبد الرزاق (٤١٧٨)، وأبو يعلى (٧٢٧٩)، من حديث أبي بردة، والحديث طرفه في «البخاري» وسيأتي.

(٣) رواه الدارمي (٣٤٩٣)، وابن حبان (٧١٩٦)، والبيهقي (١٠/٢٣١)، وعبد الرزاق (٤١٧٩)، والديلمي في «الفردوس» (٨٤١٠)، عن أبي هريرة رضي الله عنه، وإسناده صحيح.

(٤) رواه البخاري (٥٠٢٣)، ومسلم (٧٩٢)، وأبو داود (١٤٧٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٩٠)، وأحمد (٢/٢٧١)، والدارمي (١٤٨٨)، وابن حبان (٧٥١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) رواه ابن ماجة (١٣٤٠)، وأحمد (٦/١٩، ٢٠)، وابن حبان (٧٥٤)، والحاكم (١/٧٦٠)، والبيهقي (١٠/٢٣٠)، والطبراني في «الكبير» (١٨/٣٠١)، من حديث فضالة بن عبيد، وقال الحاكم، هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. وحسنه البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٤٧٦).

❁ فلو قال قائل: النبي ﷺ قد قرأ القرآن، وقد استقرأه من ابن مسعود[١]، وقد استمع لقراءة أبي موسى، وقال: «**لقد أوتي مزمارًا من مزامير داود**»[٢].

❁ فإذا قال قائل: إذا جاز ذلك بغير هذه الألحان، فلا يتغير الحكم بأن يسمع بالألحان - كان هذا منكرًا من القول وزورًا باتفاق الناس.

وأما المقدمة الثانية، وهي قوله بعد أن أثبت الإباحة: «إن ما أوجب للمستمع أن يوفِّر الرغبة على الطاعات، ويذكِّر ما أعد الله لعباده المتقين من الدرجات، ويحمله على التحرز من الزلات، ويؤدي إلى قلبه في الحال صفاء الواردات - مستحب في الدين، ومختار في الشرع» - فنقول: تحقيق هذه المقدمة: أن الله سبحانه يحب الرغبة فيما أمر به، والحذر مما نهى عنه، ويحب الإيمان بوعده ووعيده وتذكّر ذلك وما يوجبه من خشيته ورجائه، ومحبته والإنابة إليه، ويحب الذين يحبونه، فهو يحب الإيمان - أصوله وفروعه - والمؤمنين، والسماع يحصِّل المحبوب، وما حصَّل المحبوب فهو محبوب، فالسماع محبوب.

❁ وهذه المقدمة مبناها على أصلين:

أحدهما: معرفة ما يحبه الله.

والثاني: أن السماع يحصِّل محبوب الله خالصًا أو راجحًا.

فإنه إذا حصَّل محبوبه ومكروهه، والمكروه أغلب، كان مذمومًا، وإن تكافأ فيه المحبوب والمكروه، لم يكن محبوبًا ولا مكروهًا.

❁ **أما الأصل الأول**: وهو معرفة ما يحبه الله، فهي أسهل، وإن كان غلط في

---

(١) يشير - رحمه الله - إلى حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «**اقرأ عليّ**»، قال: قلت: أقرأ عليك، وعليك أنزل؟ قال: «**إني أحب أن أسمعه من غيري**» .. الحديث رواه البخاري (٥٠٥٥)، ومسلم (٨٠٠).

(٢) رواه البخاري (٥٠٤٨)، ومسلم (٧٩٣)، والترمذي (٣٨٥٥)، وأحمد (٥/٣٤٩)، والدارمي (٣٤٩٨)، من حديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه.

كثير منها كثير من الناس.

❁ **وأما الأصل الثاني**: وهو أن السماع المحدَث يحصِّل هذه المحبوبات، فالشأن فيها، ففيها زل من زل، وضل من ضل، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

❁ ونحن نتكلم على ذلك بوجوه نبيِّن بها إن شاء الله المقصود:

الوجه الأول: أن نقول: يجب أن يُعرف أن المرجع في القُرَبِ والطاعات والديانات والمستحبات إلى الشريعة، ليس لأحدٍ أن يبتدع دينًا لم يأذن الله به، ويقول: هذا يحبه الله، بل بهذه الطريق بُدِّل دين الله وشرائعه، وابتدع الشرك وما لم يُنزِّل الله به سلطانًا.

وكل ما في الكتاب والسنة، وكلام سلف الأمة، وأئمة الدين ومشايخه، من الحضِّ على اتّباع ما أُنزل إلينا من ربنا، واتّباع صراطه المستقيم، واتّباع الكتاب، واتّباع الشريعة، والنهي عن ضد ذلك، فكله نهي عن هذا، وهو ابتداع دين لم يأذن الله به، سواء كان الدين فيه عبادة غير الله وعبادة الله بما لم يأمر به، بل دين الحق أن نعبد الله وحده لا شريك له بما أمرنا به على ألسنة رسله، كما قال الفضيل بن عياض في قوله: ﴿**لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا**﴾ [الملك: ٢]، قال: أخلصه وأصوبه. قيل: يا أبا علي! ما أخلصه وأصوبه؟ فقال: إن العمل إذا كان خالصًا ولم يكن صوابًا لم يُقبل، وإذا كان صوابًا ولم يكن خالصًا لم يُقبل، حتى يكون خالصًا صوابًا. والخالص أن يكون لله، والصواب أن يكون على السنة.

وكلام المشايخ الذين ذكرهم أبو القاسم في هذا الأصل كثير، مثل ما ذكره عن الشيخ أبي سليمان الداراني أنه قال: ربما يقع النكتة في قلبي من نكت القوم أيامًا فلا أقبل منه إلا بشاهدين عدلين: الكتاب والسنة.

وعن صاحبه أحمد بن أبي الحواري أنه قال: من عمل بلا اتّباع سنة فباطل عمله.

وعن سهل بن عبد الله التستري أنه قال: كل فعل يفعله العبد بغير اقتداء:

طاعة كان أو معصية فهو عيش النفس، وكل فعل يفعله بالاقتداء فهو عذاب على النفس. وعن أبي حفص النيسابوري أنه قال: من لم يزن أفعاله وأحواله كل وقت بالكتاب والسنة، ولم يتهم خواطره، فلا تعده في ديوان الرجال.

وعن الجنيد بن محمد أنه قال: الطرق كلها مسدودة على الخلق إلا من اقتفى أثر الرسول ﷺ.

وعن الجنيد أيضًا أنه قال: من لم يحفظ القرآن ولم يكتب الحديث لا يُقتدى به في هذا الأمر، لأن علمنا هذا مقيد بالكتاب والسنة. وعن أبي عثمان النيسابوري أنه قال: من أمَّر السنة على نفسه قولاً وفعلاً نطق بالحكمة، ومن أمَّر الهوى على نفسه نطق بالبدعة. قال الله تعالى: ﴿وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور: ٥٤].

وعن أبي حمزة البغدادي قال: من علم طريق الحق تعالى سَهُلَ عليه سلوكه، ولا دليل على الطريق إلى الله إلا متابعة الرسول في أحواله وأقواله وأفعاله.

وعن أبي عمرو بن نجيد قال: كل حال لا يكون نتيجة علم فإن ضرره أكثر على صاحبه من نفعه. وسُئل عن التصوف فقال: الصبر تحت الأمر والنهي.

وعن أبي يعقوب النهرجوري قال: أفضل الأحوال ما قارن العلم.

ومثل هذا كثير في كلام أئمة المشايخ، وهم إنما وصُّوا بذلك لما يعلمونه من حال كثير من السالكين: أنه يجري مع ذوقه ووجده وما يراه ويهواه، غير متبع لسبيل الله التي بعث بها، وهذا من نوع الهوى بغير هدى من الله.

والسماع المحدَث يحرِّك الهوى. ولهذا كان بعض المشايخ المصنِّفين في ذمه سمى كتابه «الدليل الواضح في النهي عن ارتكاب الهوى الفاضح». ولهذا كثيرًا ما يُوجد في كلام المشايخ الأمر بمتابعة العلم، يعنون بذلك الشريعة كقول أبي يزيد البسطامي رحمه الله: عملت في المجاهدة ثلاثين سنة فما وجدت شيئًا أشد عليَّ من العلم ومتابعته، ولولا اختلاف العلماء لتفتت، واختلاف العلماء رحمة إلا في

تجريد التوحيد.

❁ وقال أبو الحسين النوري: من رأيتَه يدَّعي مع الله حالة تخرجه عن حد العلم الشرعي فلا تقربنَّ منه.

❁ وقال أبو عثمان النيسابوري: الصحبة مع الله بحسن الأدب، ودوام الهيبة والمراقبة، والصحبة مع الرسول ﷺ باتّباع سنته، ولزوم ظاهر العلم، والصحبة مع أولياء الله بالاحترام والخدمة، والصحبة مع الأهل بحسن الخلق، والصحبة مع الإخوان بدوام البشر ما لم يكن إثمًا، والصحبة مع الجهَّال بالدعاء لهم والرحمة عليهم.

وذلك لأنه لما كان أصل الطريق هو الإرادة والقصد، والعمل في ذلك فيه من الحب والوجد ما لا ينضبط، فكثيرًا ما يعمل السالك بمقتضى ما يجده في قلبه من المحبة، وما يدركه ويذوقه من طعم العبادة، وهذا إذا لم يكن موافقًا لأمر الله ورسوله، وإلا كان صاحبه في ضلال، من جنس ضلال المشركين وأهل الكتاب الذين اتّبعوا أهواءهم بغير هدى من الله.

قال الله تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَٰهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلاً﴾ [الفرقان: ٤٣].

وقال تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [القصص: ٥٠].

وقال تعالى: ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ﴾ [الأنعام: ١١٩].

وقال تعالى: ﴿وَلَن تَرْضَى عَنكَ الْيَهُودُ وَلاَ النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُم بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلاَ نَصِيرٍ﴾ [البقرة: ١٢٠].

وقال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلاَ تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ٧٧].

وكثيرًا ما يبتلى كثير من أهل السماع بشعبة من حال النصارى من الغلو في الدين واتّباع أهواء قوم قد ضلوا من قبل، وإن كان فيهم من فيه فضل وصلاح، فهم فيما ابتدعوه من ذلك ضالون عن سبيل الله، يحسبون أن هذه البدعة تهديهم إلى محبة الله، وإنها لتصدهم عن سبيل الله، فإنهم عَشَوْا عن ذكر الله الذي هو: كتابه: عن استماعه وتدبّره واتباعه.

وقد قال تعالى: ﴿وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقَيِّضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ ﴿٣٦﴾ وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٣٧﴾ حَتَّى إِذَا جَاءَنَا قَالَ يَا لَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ الْقَرِينُ ﴿٣٨﴾ وَلَن يَنفَعَكُمُ الْيَوْمَ إِذ ظَّلَمْتُمْ أَنَّكُمْ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ﴾ [الزخرف: ٣٦-٣٩].

✽ وقد قال تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِّنَ الأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾ إِنَّهُمْ لَن يُغْنُوا عَنكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [الجاثية: ١٨، ١٩]. فالشريعة التي جعله عليها تتضمن ما أمر به. وكل حُب وذوق ووجد لا تشهد له هذه الشريعة فهو من أهواء الذين لا يعلمون، فإن العلم بما يحبه الله إنما هو ما أنزله الله إلى عباده من هُداه.

ولهذا قال في إحدى الآيتين: ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١١٩]، وقال في الآية الأخرى: ﴿فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠].

فكل من اتّبع ذوقًا أو وجدًا بغير هدى من الله، سواء كان ذلك عن حب أو بغض، فليس لأحدٍ أن يتّبع ما يحبه فيأمر به ويتخذه دينًا، وينهى عما يبغضه ويذمّه ويتخذ ذلك دينًا إلا بهدى من الله، وهو شريعة الله التي جعل عليها رسوله. ومن اتّبع ما يهواه حبًّا وبغضًا بغير الشريعة، فقد اتّبع هواه بغير هدىً من الله.

ولهذا كان السلف يعدون كل من خرج عن الشريعة في شيء من الدين من أهل الأهواء، ويجعلون أهل البدع هم أهل الأهواء ويذمّونهم بذلك، ويأمرون بألا يُغتَرّ بهم، ولو أظهروا ما أظهروه من العلم والكلام والحجاج، أو العبادة والأحوال، مثل المكاشفات وخرق العادات، كقول يونس بن عبد الأعلى: قلت للشافعي: تدري يا أبا عبد الله ما كان يقول فيه صاحبنا -أريد الليث بن سعد وغيره- كان يقول: لو رأيته يمشي على الماء لا تثق به ولا تعبأ به ولا تكلمه. قال الشافعي: فإنه والله ما قصَّر.

۞ وعن عاصم قال: قال أبو العالية: تعلَّموا الإسلام، فإذا تعلمتموه فلا ترغبوا عنه، وعليكم بالصراط المستقيم فإنه الإسلام، ولا تحرِّفوا الإسلام يمينًا وشمالاً، وعليكم بسنة نبيكم والذي كان عليه أصحابه، وإياكم وهذه الأهواء التي تلقي بين الناس العداوة والبغضاء. فحدَّثت الحسن. قال: صدق ونصح، قال: فحدث حفصة بنت سيرين، فقالت: يا أبا علي أنت حدثت محمدًا بهذا؟ قلت: لا. قالت: فحدِّثه إذًا.

۞ وقال أبي بن كعب: عليكم بالسبيل والسنة، فإنه ما على الأرض عبدُ على السبيل والسنة ذَكَرَ اللهَ ففاضت به عيناه من خشية الله فيعذِّبه، وما على الأرض عبد على السبيل والسنة ذَكَرَ الله في نفسه فاقشعرّ جلده من خشية الله، إلا كان مثله كمثل شجرة قد يبس ورقها فهي كذلك، إذا أصابتها ريح شديدة فتحاتّ عنها ورقها، ولتحطّ عنه خطاياه كما تحاتّ عن تلك الشجرة ورقها، وإن اقتصادًا في سبيلٍ وسنة، خير من اجتهاد في خلاف سبيلٍ وسنة، فانظروا أن يكون عملكم: إن كان اجتهادًا أو اقتصادًا أن يكون ذلك على منهاج الأنبياء وسنتهم.

وكذلك قال عبد الله بن مسعود: الاقتصاد في السنة خير من الاجتهاد في البدعة.

۞ وقيل لأبي بكر بن عيّاش: يا أبا بكر مَن السنيّ؟ قال: الذي إذا ذُكرت الأهواء لم يغضب لشيءٍ منها.

وهذا أصل عظيم من أصول سبيل الله وطريقه يجب الاعتناء به، وذلك أن كثيرًا من الأفعال قد يكون مباحًا في الشريعة، أو مكروهًا، أو متنازعًا في إباحته وكراهته، وربما كان محرَّمًا أو متنازعًا في تحريمه، فتستحبُّه طائفة من الناس يفعلونه على أنه حسن مستحب، ودين وطريق يتقربون به، حتى يعدُّون من يفعل ذلك أفضل ممن لا يفعله، وربما جعلوا ذلك من لوازم طريقتهم إلى الله، أو جعلوها شعار الصالحين وأولياء الله، ويكون ذلك خطأً وضلالاً وابتداعَ دينٍ لم يأذن به الله.

❁ مثال ذلك: حلق الرأس في غير الحج والعمرة لغير عذر، فإن الله قد ذكر في كتابه حلق الرأس وتقصيره في النسك، وذكر حلقه لعذر في قوله: ﴿**فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ**﴾ [البقرة: ١٩٦].

وأما حلقه لغير ذلك فقد تنازع العلماء في إباحته وكراهته نزاعًا معروفًا على قولين هما روايتان عن أحمد. ولا نزاع بين علماء المسلمين وأئمة الدين أن ذلك لا يُشرع ولا يستحب، ولا هو من سبيل الله وطريقه، ولا من الزهد المشروع للمسلمين، ولا مما أثنى الله به على أحد من الفقراء.

ومع هذا فقد اتخذه طوائف من النسَّاك الفقراء والصوفية دينًا، حتى جعلوه شعارًا وعلامةً على أهل الدين والنسك والخير والتوبة والسلوك إلى الله المشير إلى الفقر والصوفية، حتى أن من لم يفعل ذلك يكون منقوصًا عندهم خارجًا عن الطريقة المفضَّلة المحمودة عندهم، ومن فعل ذلك دخل في هديهم وطريقهم.

وهذا ضلال عن طريق الله وسبيله باتفاق المسلمين، واتخاذ ذلك دينًا وشعارًا لأهل الدين من أسباب تبديل الدين، بل جعله علامة على المروق من الدين أقرب، فإن الله يكرهه -وإن فعله صاحبه عادة لا عبادة- يحتج بأنه من سيماء الخوارج المارقين الذين جاءت الأحاديث الصحاح عن النبي ﷺ بذمّهم من غير

وجه، ورُوي عنه ﷺ: «**سيماهم التحليق**»[(١)].

فإذا كان هذا سيماء أولئك المارقين، وفي المسند والسنن عن النبي ﷺ أنه قال: «**من تشبَّه بقوم فهو منهم**»[(٢)]. كان هذا على بعده من شعار أهل الدين أَوْلى من العكس.

ولهذا لما جاء صبيغ بن عِسْل التميمي إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه وسأله عمَّا سأله من المتشابه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله، وضربه ضربًا عظيمًا، كشف رأسه فوجده ذا ضفيرتين، فقال: لو وجدتك محلوقًا لضربت الذي فيه عيناك[(٣)]، لأنه لو وجد محلوقًا استدلَّ بذلك على أنه من الخوارج المارقين، وكان يقتله لأمر النبي ﷺ بقتالهم.

وقد قال النبي ﷺ في صفتهم: «**يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، وقراءته مع قراءتهم، يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية**»[(٤)].

ولا ريب أن الخوارج كان فيهم من الاجتهاد في العبادة والورع ما لم يكن في الصحابة، كما ذكره النبي ﷺ. لكن لما كان على غير الوجه المشروع أفضى بهم إلى المروق من الدين.

ولهذا قال عبد الله بن مسعود وأُبَيّ بن كعب: اقتصاد في سنة خير من اجتهاد

---

(١) رواه البخاري (٧٥٦٢)، ومسلم (١٠٦٤)، وأبو داود (٤٧٦٤)، والنسائي (٤١٠٢)، وأحمد (٥/٣)، وابن حبان (٦٧٤٠)، من حديث أبي سعيد الخدري.

(٢) رواه أبو داود (٤٠٣١)، وأحمد (٥٠/٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وصحح إسناده الشيخ أحمد شاكر في «تحقيق المسند» (٥١١٤)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٠٢٥).

(٣) رواه الدارمي (١٤٤) عن سليمان بن يسار به.

(٤) رواه البخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

في بدعة[١].

وقد تأوّل فيهم عليّ بن أبي طالب الذي قاتلهم بأمر النبي ﷺ، وكان قتاله لهم من أعظم حسناته وغزواته التي يمدح بها، لأن النبي ﷺ حضَّ على قتالهم، وقال: «**لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد**»[٢]

وقال: «**أينما لقيتموهم، فاقتلوهم فإن في قتلهم أجرًا عند الله لمن قتلهم يوم القيامة**»[٣].

❁ وفي الصحيح عن علي أيضًا: «**لو يعلم الذين يقاتلونهم ماذا لهم على لسان محمد لنكلوا عن العمل**»[٤].

وكانوا يتشدَّدون في أمر الذنوب والمعاصي حتى كفَّروا المسلمين وأوجبوا لهم الخلود في النار.

ولا ريب أن كثيرًا من النسَّاك والعباد والزهاد قد يكون فيه شعبة من الخوارج، وإن كان مخالفًا لهم في شعب أخرى. فلزوم زي معيَّن من اللباس، سواء كان مباحًا أو كان مما يقال: إنه مكروه، بحيث يجعل ذلك دينًا ومستحبًا وشعارًا لأهل الدين، هو من البدع أيضًا، فكما أنه لا حرام إلا ما حرَّمه الله، فلا دين إلا ما شرعه الله.

الوجه الثاني: أن قولهم: إن هذا السماع يحصِّل محبوب الله وما حصَّل محبوبه فهو محبوب له - قول باطل. وكثير من هؤلاء - أو أكثرهم - حصل لهم الضلال والغواية من هذه الجهة، فظنوا أن السماع يثير محبة الله، ومحبة الله هي أصل الإيمان الذي هو عمل القلب، وبكمالها يكمل، وهي فيما يذكره أبو طالب وغيره نهاية

(١) رواه الدارمي (٢١٧)، والمروزي في «السنة» (٨٩)، والحاكم (١٠٣/١)، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١٥٩/١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٩/٣)، وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب» (٣٧).

(٢) سبق تخريجه من حديث أبي سعيد.

(٣) رواه البخاري (٥٠٥٧)، ومسلم (١٠٦٦)، وأبو داود (٤٧٦٧)، من حديث عليّ رضي الله عنه.

(٤) رواه مسلم (١٥٥) (١٠٦٦)، وأبو داود (٤٧٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (٨٥٧٢)، وابن ماجة (١٦٧)، وأحمد (٨٣/١)، من حديث علي رضي الله عنه.

المقامات.

۞ وربما قال بعضهم: هي المقام التي يرتقي مقدمة العامة وساقة الخاصة. ويقول من يقول منهم: إن السماع هو من توابع المحبة، وأنهم إنما فعلوه لما يحرِّكه من محبة الله سبحانه وتعالى، إذ السماع يحرِّك من كل قلب ما فيه، فمن كان في قلبه حب الله ورسوله حرَّك السماع هذا الحب، وما يتبع الحب من الوجد والحلاوة وغير ذلك، كما يثير من قلوب أخرى محبة الأوثان والصلبان والإخوان والخِلاَّن والأوطان والعشراء والمردان والنسوان، ولهذا يذكر عن طائفة من أعيانهم سماع القصائد في باب المحبة كما فعل أبو طالب.

۞ فيقال: إن ما يهيجه هذا السماع المبتدع ونحوه من الحب وحركة القلب ليس هو الذي يحبه الله ورسوله، بل اشتماله على ما لا يحبه الله وعلى ما يبغضه، أكثر من اشتماله على ما يحبه ولا يبغضه، وحَدُّهُ عمَّا يحبه الله ونهيه عن ذلك، أعظم من تحريكه لما يحبه الله، وإن كان يثير حبًا وحركة ويُظن أن ذلك يحبه الله، وأنه مما يحبه الله، فإنما ذلك من باب اتّباع الظن وما تهوى الأنفس، ولقد جاءهم من ربهم الهدى.

ومما يبين ذلك أن الله سبحانه وتعالى بيَّن في كتابه محبته، وذكر موجباتها وعلاماتها، وهذا السماع يوجب مضادًا لذلك منافيًا له.

وذلك أن الله يقول في كتابه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًا لِّلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥].

وقال: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١].

ويقول: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلاَ يَخَافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ﴾ [المائدة: ٥٤].

فهذه ثلاثة أصول لأهل محبة الله: إخلاص دينهم، ومتابعة رسوله، والجهاد في سبيله.

فإنه أخبر عن المشركين الذين يتخذون الأنداد أنهم يحبونهم كما يحبون الله. ثم قال: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]، فالمؤمنون أشد حبًا لله من المشركين الذين يحبون الأنداد كما يحبون الله، فمن أحب شيئًا غير الله كما يحب الله، فهو من المشركين لا من المؤمنين.

ومحبة رسوله من محبته. ولهذا قال رسول الله ﷺ، في الحديث المتفق عليه في الصحيحين: «**والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين**»(١).

❁ وفي صحيح البخاري أن عمر قال له: «يا رسول الله، والله لأنت أحب إليَّ من كل شيء إلا من نفسي، فقال: **لا يا عمر، حتى أكون أحب إليك من نفسك**. قال: فأنت أحب إليّ من نفسي، قال: **فأنت الآن يا عمر**»(٢).

❁ وفي الصحيحين أنه قال: «**ثلاث من كنَّ فيه فقد وجد حلاوة الإيمان**». وفي لفظ: «**لا يجد حلاوة الإيمان إلا من كان فيه ثلاث خصال: أن يكون الله ورسوله أحبَّ إليه مما سواهما، وأن يحب المرء لا يحبه إلا لله، وأن يكره أن يرجع في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى في النار**»(٣).

وقد قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِن كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ

---

(١) رواه البخاري (١٦)، ومسلم (٤٤)، والنسائي (٥٠١٢) وأحمد (٢٧٨/٣)، والدارمي (٢٧٤١)، وابن حبان (١٧٩)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٦٦٣٢)، وأحمد (٢٩٣/٥)، والحاكم (١٠٣/١)، والطبراني في «الأوسط» (١٠٣/١) من حديث عبد الله بن هشام رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري (١٦)، ومسلم (٤٣)، والنسائي (٤٩٨٧)، وابن ماجة (٤٠٣٣)، وأحمد (١٠٣/٣)، وابن حبان (٢٣٨) والطيالسي (١٩٥٩)، وأبو يعلى (٢٨١٣)، من حديث أنس رضي الله عنه.

﴿إِلَيْكُم مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ [التوبة: ٢٤]، فبيَّن أنه إن كان الأهل والمال أحب إليهم من الله ورسوله وجهاد في سبيله، فليتربصوا حتى يأتي الله بأمره، فلم يرض منهم أن يكون حبهم لله ورسوله كحب الأهل والمال، وأن يكون حب الجهاد في سبيله كحب الأهل والمال، بل حتى يكون الجهاد في سبيله - الذي هو تمام حبه وحب رسوله - أحب إليهم من الأهل والمال.

فهذا يقتضي أن يكون حبهم لله ورسوله مقدَّمًا على كل محبة، ليس عندهم شيء يحبونه كحب الله، بخلاف المشركين.

ويقتضي الأصل الثاني: وهو أن يكون الجهاد في سبيله أحب إليهم من الأهل والمال، فإن ذلك هو تمام الإيمان الذي ثوابه حب الله ورسوله.

كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الحجرات: ١٥].

وبذلك وصف أهل المحبة في قوله: ﴿يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلاَ يَخَافُونَ لَوْمَةَ لائِمٍ﴾ [المائدة: ٥٤]. فأخبر سبحانه بذلهم للمؤمنين، وعزهم على الكافرين، وجهادهم في سبيله، وأنهم لا يخافون لومة لائم، فلا يخافون لوم الخلق لهم على ذلك.

وهؤلاء هم الذين يحتملون الملام والعذل في حب الله ورسوله والجهاد في سبيله، والله يحبهم وهم يحبونه، ليسوا بمنزلة من يحتمل الملام والعذل في محبة ما لا يحبه الله ورسوله، ولا بمنزلة الذين أظهروا من مكروهات الحق ما يُلامون عليه ويسمون بالملامتية، ظانين أنهم لما أظهروا ما يلومهم الخلق عليه من المنكرات مع صحتهم في الباطن، كان ذلك من صدقهم وإخلاصهم، وهم في ذلك إنما يتّبعون الظن وما تهوى الأنفس.

فإن ذلك المنكر الذي يكرهه الله ورسوله، لا يكون فعله مما يحبه الله ورسوله،

ولا يكون من الصدق والإخلاص في حب الله ورسوله، والناس يُلامون عليه.

وسنام ذلك الجهاد في سبيل الله، فإنه أعلى ما يحبه الله ورسوله، واللائمون عليه كثير، إذ كثير من الناس الذين فيهم إيمان يكرهونه، وهم إما مخذِّلون مفتِّرون للهمة والإرادة فيه، وإما مرجفون مضعِّفون للقوة والقدرة عليه، وإن كان ذلك من النفاق.

قال الله تعالى: ﴿**قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا**﴾ [الأحزاب: ١٨].

وقال تعالى: ﴿**لَئِن لَّمْ يَنتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا**﴾ [الأحزاب: ٦٠].

۞ وأما الأصل الثالث: فهو متابعة السنة والشريعة النبوية. قال الله تعالى: ﴿**قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ**﴾ [آل عمران: ٣١].

۞ قال طائفة من السلف: ادّعى قوم على عهد النبي ﷺ أنهم يحبون الله، فأنزل الله هذه الآية، فجعل حب العبد لربه موجبًا ومقتضيًا لاتباع رسوله، وجعل اتباع رسوله موجبًا ومقتضيًا لمحبة الرب عبده، فأهل اتّباع الرسول يحبهم الله، ولا يكون حبًا لله إلا من يكون منهم.

وإذا عرفت هذه الأصول فعامة أهل السماع المحدَث مقصِّرون في هذه الأصول الثلاثة، وهم في ذلك متفاوتون تفاوتًا كثيرًا بحسب قوة اعتياضهم بالسماع المحدَث عن السماع المشروع وما يتبع ذلك، حتى آل الأمر بآخره إلى الانسلاخ من الإيمان بالكلية، ومصيره منافقًا محضًا أو كافرًا صرفًا.

وأما عامتهم وغالبهم، الذين فيهم حب الله ورسوله وما يتبع ذلك، فهم فيه مقصِّرون، تجد فيهم من التفريط في الجهاد في سبيل الله، وما يدخل فيه من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتفريط في متابعة رسول الله في شريعته وسنته،

وأوامره وزواجره، أمرًا عظيمًا جدًّا، وكذلك في أمر الإخلاص لله، تجد فيهم من الشرك الخفي أو الجلي أمورًا كثيرة.

ولهذا كان هذا السماع، سماع المكاء والتصدية، إنما هو في الأصل سماع المشركين، كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ صَلاتُهُمْ عِندَ الْبَيْتِ إِلاَّ مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾ [الأنفال: ٣٥]، وفيهم من اتخاذ أحبارهم ورهبانهم أربابًا من دون الله ما ضاهوا به النصارى في كثير من ذلك، حتى أن منهم من يعبد بعض البشر ويعبد قبورهم، فيدعوهم ويستغيث بهم، ويتوكل عليهم، ويخافهم ويرجوهم، إلى غير ذلك مما هو من حقوق الله وحده لا شريك له، ويطيعون سادتهم وكبارهم في تحليل الحرام وتحريم الحلال، ويقول بعضهم في اتحاد الله ببعض مخلوقاته وحلوله فيهم، شبيه ما قالته النصارى في المسيح عليه الصلاة والسلام.

ولهذا يكون كثير من سماعهم الذي يحرِّك وجدهم ومحبتهم إنما يحرك وجدهم ومحبتهم لغير الله، كالذين اتخذوا من دون الله أندادًا يحبونهم كحب الله.

وأما الشريعة، وما أمر الله به ونهى عنه، وأحلَّه وحرَّمه، ففيهم من المخالفة لذلك، بل من الاستخفاف بمن يتمسك به ما الله به عليم، حتى سقط من قلوبهم تعظيم كثير من فرائض الله، وتحريم كثير من محارمه. فكثيرًا ما يضيِّعون فرائضه ويستحلُّون محارمه، ويتعدون حدوده تارةً: اعتقادًا، وتارةً: عملاً.

وكثير من خيارهم - الذين هم مؤمنون - يقعون في كثير من فروع ذلك وإن كانوا مستمسكين بأصول الإسلام.

وأما غير هؤلاء فيصرِّحون بسقوط الفرائض - كالصلوات الخمس وغيرها - عنهم، ويحلِّ الخبائث - من الخمر والفواحش، أو الظلم أو البغي، أو غير ذلك، لهم، وتزول عن قلوبهم المحبة لكثير مما يحبه الله ورسوله، كالمحبة التامة التي هي كمال الإيمان، بل لا بد أن ينقص في قلوبهم حب ما أحبه الله ورسوله، فلا يبقى للقرآن والصلاة ونحو ذلك في قولهم من المحبة والحلاوة والطيب وقرة العين ما هو المعروف

لأهل كمال الإيمان، بل قد يكرهون بعض ذلك ويستثقلونه، كما هو من نعت المنافقين الذين قال الله فيهم: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى﴾ [النساء: ١٤٢]، وقد يهجرون القرآن الذي ما تقرَّب العباد إلى الله بأحب إليه منه، بل قد يستثقلون سماعه وقراءته لما اعتاضوا عنه من السماع، وقد يقومون ببعض هذه العبادات الشرعية صورًا ورسمًا كما يفعله المنافقون، لا محبة وحقيقة ووجدًا كما يفعله المؤمنون.

وأما الجهاد في سبيل الله، فالغالب عليهم أنهم أبعد عنه من غيرهم، حتى نجد في عوام المؤمنين: من الحب للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والمحبة والتعظيم لأمر الله، والغضب والغيرة لمحارم الله، وقوة المحبة والموالاة لأولياء الله، وقوة البغض والعداوة لأعداء الله - ما لا يوجد فيهم، بل يوجد فيهم ضد ذلك.

ومعلوم أن أهل الإيمان والصلاح منهم لا يفقدون هذا بالكلية، لكن هذا السماع المحدَث - هو وتوابعه - سبب ومظنَّة لضد الجهاد في سبيل الله، حتى أن كثيرًا منهم يعدُّون ذلك نقصًا في طريق الله وعيبًا ومنافيًا للسلوك الكامل إلى الله.

ومن السبب الذي ضل به هؤلاء وغوَوْا ما وجدوه في كثير ممن ينتسب إلى الشريعة من الداعين إلى الجهاد، من ضعف حقيقة الإيمان، وسوء النيات والمقاصد، وبعدهم عن النيَّات الخالصة لله، وصلاح قلوبهم وسرائرهم، وعن أن يقصدوا بالجهاد أن تكون كلمة الله هي العليا، وأن يكون الدين كله لله، كما وجدوه في كثير ممن يذم السماع المحدَث من قسوة القلب، والبعد عن مكارم الأخلاق وذوق حقيقة الإيمان.

فهذا التفريط في حقوق الله والعدوان على حدوده الذي وُجِد في هؤلاء وأمثالهم، ممن لا يتدين بالسماع المحدَث، بل تدين ببعض هذه الأمور - صار شبهةً لأولئك، كما أن التفريط والعدوان الموجود في أهل السماع المحدَث، صار شبهة لأولئك في ترك كثير مما عليه كثير منهم من حقائق الإيمان، وطاعة الله ورسوله.

ولهذا تفرَّق هؤلاء في الدين، وصارت كلُّ طائفةٍ مبتدعةً لدين لم يشرعه الله،

ومنكرة لما مع الطائفة الأخرى من دين الله، وصار فيهم شبه الأمم قبلهم.

كما قال تعالى: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ [المائدة: ١٤].

وقال تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ﴾ [البقرة: ١١٣].

وقال تعالى: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾ [البقرة: ٨٥].

وقال تعالى: ﴿وَلاَ تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ [آل عمران: ١٠٥].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٥٩].

وأما دين الله وهداه الذي أنزل به كتابه، وبعث به رسوله، فهو اتّباع كتابه وسنته في جميع الأمور، وترك اتّباع ما يخالف ذلك في جميع الأمور، والإجماع على ذلك.

كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ (١٠٢) وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (١٠٣) وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (١٠٤) وَلاَ تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (١٠٥) يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ (١٠٦) وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢ - ١٠٧].

وأما كون الشعر في نفسه لا يستمع إليه إلا إذا كان من الكلام المباح أو

المستحب، والشعر المقول في سماع المكاء والتصدية كثير منه -أو أكثره- ليس كذلك، فهذا مقام آخر نبيِّنه إن شاء الله. فصار احتجاجهم بما سمعه النبي ﷺ من الشعر على استماع الغناء مردودًا بهذه الوجوه الثلاث.

❁ قال أبو القاسم: «وقد سمع الأكابر الأبيات بالألحان. فمن قال بإباحته: مالك ابن أنس وأهل الحجاز، كلهم يبيحون الغناء. فأما الحُدَاء فإجماع منهم على إباحته».

قلت: هذا النقل يتضمن غلطًا بإثبات باطل وترك حق، وقد تبع فيه أبا عبد الرحمن على ما ذكره في مسألة السماع. وذلك أن المعروف عند أئمة السلف من الصحابة والتابعين مثل: عبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وجابر بن عبد الله، وغيرهم، وعن أئمة التابعين، ذم الغناء وإنكاره.

وكذلك من بعدهم من أئمة الإسلام في القرون الثلاثة، حتى ذكر زكريا بن يحيى الساجي في كتابه الذي ذكر فيه إجماع أهل العلم واختلافهم، فذكر أنهم متفقون على كراهته إلا رجلان: إبراهيم بن سعد من أهل المدينة، وعبيد الله بن الحسن العنبري من أهل البصرة.

وأما نقلهم لإباحته عن مالك وأهل الحجاز كلهم، فهذا غلط من أسوأ الغلط. فإن أئمة أهل الحجاز على كراهته وذمه، ومالك نفسه لم يختلف قوله وقول أصحابه في ذمه وكراهته، بل هو من المبالغين في ذلك، حتى صنَّف أصحابه كتبًا مفردة في ذم الغناء والسماع، وحتى سأله إسحاق بن عيسى الطَّبَّاع عما يترخص فيه أهل المدينة من الغناء فقال: إنما يفعله عندنا الفساق.

❁ وقد ذكر محمد بن طاهر في مسألة السماع حكاية عن مالك أنه ضرب بطبل وأنشد أبياتًا، وهذه الحكاية مما لا يتنازع أهل المعرفة في أنها كذب على مالك.

وكذلك الشافعي لم يختلف قوله في كراهته وقال في كتابه المعروف «بأدب القضاة»: الغناء لهو مكروه يشبه الباطل، ومن استكثر منه فهو سفيه ترد شهادته.

وقد قال عن السماع الديني المحدَث: خلفت ببغداد شيئًا أحدثه الزنادقة يسمونه التغبير، يصدُّون به الناس عن القرآن.

نعم كان كثير من أهل المدينة يسمع الغناء، وقد دخل معهم في ذلك بعض فقهائهم، فأما أن يكون هذا قول أهل الحجاز كلهم، أو قول مالك، فهذا غلط. وكان الناس يعيبون من استحل ذلك من أهل المدينة، كما عابوا على غيرهم، حتى كان الأوزاعي يقول: من أخذ بقول أهل الكوفة في النبيذ، وبقول أهل مكة في المتعة والصرف، وبقول أهل المدينة في الغناء، أو قال: الحشوش والغناء - فقد جمع الشر كله، أو كلامًا هذا معناه.

وأما فقهاء الكوفة فمن أشد الناس تحريمًا للغناء، ولم يتنازعوا في ذلك، ولم يكونوا يعتادونه كما كان يفعله أهل المدينة، بل كانوا مفتونين بالنبيذ المتنازع فيه.

وقد سئل مالك عما يترخص فيه بعض أهل المدينة من الغناء، فقال: لا، إنما يفعله عندنا الفسَّاق.

❁ وقد سئل القاسم بن محمد عن الغناء، فقال: إذا ميَّز الله الحق من الباطل، من أي قسم يكون الغناء؟.

❁ ثم قال أبو القاسم: «وقد وردت الأخبار واستفاضت الآثار في ذلك، وروي عن ابن جريج [1] أنه كان يرخِّص في السماع، فقيل له: إذا أُتِيَ بك يوم القيامة، ويُؤتَى بحسناتك وسيئاتك، ففي أي الجنبين يكون سماعك؟ فقال: لا في الحسنات ولا في السيئات. يعني أنه من المباحات».

---

(١) هو: الإمام عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الرومي الحافظ الفقيه صاحب التصانيف، ولد سنة نيف وسبعين بمكة، وقدم العراق وحدث بالبصرة، أدرك صغار الصحابة لكنه لم يحفظ عنهم، حدث عن الزهري ومجاهد وخلق كثير، وعنه السفيانان ووكيع، وخلق، قال عنه الإمام أحمد: كان من أوعية العلم، وهو أول من صنف الكتب بالحجاز، توفي سنة ١٥٠ هـ، وانظر: «تاريخ بغداد» (١٠/٤٠٠)، «تذكرة الحفاظ» (١/١٦٩)، و«شذرات الذهب» (١/٢٢٦).

قلت: ليس ابن جريج وأهل مكة ممن يُعرف عنهم الغناء، بل المشهور عنهم أنهم كانوا يُعيِّرون من يفعل ذلك من أهل المدينة، وإنما المعروف عنهم المتعة والصرف. ثم هذا الأثر وأمثاله حجة على من احتج به، فإنه لم يجعل منه شيئًا من الحسنات، ولم ينقل عن السلف أنه عدَّ شيئًا من أنواعه حسنةً، فقوله على ذلك لا يخالف الإجماع.

ومن فعل شيئًا من ذلك على أنه من اللذة الباطلة، التي لا مضرَّة فيها ولا منفعة، فهذا كما يُرخَّص للنساء في الغناء، والضرب بالدفّ في الأفراح، مثل قدوم الغائب وأيام الأعياد، بل يؤمرون ذلك في العُرُسات كما روي: «**اعلنوا النكاح واضربوا عليه بالدف**»[1] وهو مع ذلك باطل، كما في الحديث الذي في السنن: أن امرأةً نذرت أن تضرب لقدوم رسول الله ﷺ بالدف، فلما قدم عمر أمرها بالسكوت. وقال: «**إن هذا رجل لا يحب الباطل**»[2].

۞ وفي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**كل لهو يلهو به الرجل فهو باطل، إلا رميه بقوسه، وتأديبه فرسه، وملاعبة امرأته، فإنهن من الحق**»[3].

والباطل من الأعمال هو ما ليس فيه منفعة، فهذا يرخَّص فيه للنفوس التي لا تصبر على ما ينفع. وهذا الحق في القدر الذي يُحتاج إليه في الأوقات التي تقتضي ذلك: الأعياد، والأعراس، وقدوم الغائب، ونحو ذلك.

---

(١) رواه الترمذي (١٠٨٩)، وابن ماجة (١٨٩٥)، والبيهقي (٢٩٠/٧)، من حديث عائشة رضي الله عنها، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٩٦٦).

(٢) رواه الترمذي (٣٦٩٠)، وابن حبان (موارد - ٢٠١٥)، والبيهقي (٧٧/١٠)، من حديث بريدة دون قوله: «إن هذا رجل لا يحب الباطل».

(٣) رواه النسائي (٣٥٨٠)، وابن ماجة (٢٨١١)، وأحمد (١٤٦/٤)، وسعيد بن منصور في «السنن» (٢٤٥٤)، من حديث عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه، وله شاهد من حديث عمر رضي الله عنه عند الطبراني «الأوسط» (٧١٨٣)، وقال الهيثمي في «المجمع» (٢٦٩/٥)، وفيه المنذر بن زياد الطائي وهو ضعيف. وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٤١٠)، و«الصحيحة» (٣١٥).

وهذه نفوس النساء والصبيان، فهن اللواتي كن يغنين في ذلك على عهد النبي ﷺ وخلفائه، ويضربن بالدف. وأما الرجال فلم يكن ذلك فيهم، بل كان السلف يسمون الرجل المغنِّي: مخنَّثًا، لتشبُّهه بالنساء. ولهذا رُوي: «**اقرءوا القرآن بلحون العرب، وإياكم ولحون العجم والمخانيث والنساء**»[١].

۞ ولهذا لما سئل القاسم بن محمد عن الغناء فقال للسائل: يا بن أخي أرأيت إذا ميَّز الله يوم القيامة بين الحق والباطل، ففي أيهما يجعل الغناء؟ فقال: في الباطل. قال: فماذا بعد الحق إلا الضلال؟.

فكان العلم بأنه من الباطل مستقرًا في نفوسهم كلهم، وإن فعله بعضهم مع ذلك، إذ مجرد كون الفعل باطلاً إنما يقتضي عدم منفعته، لا يقتضي تحريمه، إلا أن يتضمن مفسدة.

۞ قال أبو القاسم: «وأما الشافعي -رحمه الله- فإنه لا يحرِّمه، ويجعله في العوام مكروهًا، حتى لو احترف الغناء أو اتَّصف على الدوام بسماعه على وجه التلهّي به تُردّ به الشهادة، ويجعله مّما يسقط المروءة، ولا يُلحقه بالمحرَّمات».

قال: «وليس كلامنا في هذا النوع من السماع، فإن هذه الطائفة جلّت مرتبتهم عن أن يسمعوا بلهو، أو يقعدوا للسماع بسهو، أو يكونوا بقلوبهم متفكرين في مضمون لغو، أو يستمعوا على صفة غير كفء».

قلت: لم يختلف قول الشافعي في كراهته والنهي عنه للعوام والخواص، لكن هل هي كراهة تحريم، أو تنزيه، أو تفضيل بين بعض وبعض؟ هذا مما يتنازع فيه أصحابه، وهذا قوله في سماع العامة. وأما السماع الديني الذي جعله أبو القاسم للخاصة، فهو عند الشافعي من فعل الزنادقة، كما قال: خلّفت بغداد شيئًا

---

(١) رواه الطبراني في «الأوسط» (٧٢٢٣)، والبيهقي في «الشعب» (٢/٤٥٠)، من حديث حذيفة بن اليمان، وقال الهيثمي في «المجمع» (٧/١٦٩) وفيه راوٍ لم يسمَّ، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (١٠٦٧).

أحدثته الزنادقة يسمونه التغبير، يصدُّون به الناس عن القرآن.

فعنده أن هذا السماع أعظم من أن يقال فيه مكروه أو حرام، بل هو عنده مضادٌ للإيمان، وشَرْعُ دينٍ لم يأذن الله به، ولم ينزل به سلطان.

وإن كان من المشايخ الصالحين من تأوَّل في ذلك، وبتأويله واجتهاده يغفر الله له خطأه، ويثيبه على ما مع التأويل من عمل صالح، فذلك لا يمنع أن يقال ما في الفعل من الفساد، إذ التأويل من باب المعارض في حق بعض الناس، تُدفع به عنه العقوبة، كما تدفع بالتوبة والحسنات الماحية، وهذا لمن استفرغ وسعه في طلب الحق.

۞ فقول الشافعي رحمه الله في هؤلاء، كقوله في أهل الكلام: حكمي في أهل الكلام أن يُضربوا بالجريد والنعال، ويُطاف بهم في العشائر والقبائل، ويُقال: هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة وأقبل على الكلام. وقوله: لأن يبتلى العبد بكل ذنب ما خلا الشرك بالله خير له من أن يبتلى بالكلام.

ومع هذا فقد ابتلي ببعض ذلك على وجه التأويل طوائف من أهل العلم والدين والتصوف والعبادة.

۞ ولهذا كان الكلام في السماع على وجهين:

أحدهما: سماع اللعب والطرب. فهذا يقال فيه مكروه أم محرم؟ أو باطل أو مرخَّص في بعض أنواعه؟.

والثاني: السماع المحدَث لأهل الدين والقرب. فهذا يقال فيه: إنه بدعة وضلالة، وإنه مخالف لكتاب الله وسنة رسوله، وإجماع السالفين جميعهم، وإنما حدث في الأمة لما أُحدث الكلام، فكثر هذا في العلماء وهذا في العبَّاد.

ولهذا كان يزيد بن هارون الواسطي -وهو من أتباع التابعين وأواخر القرون الثلاثة- تجتمع في مجلسه الأمم العظيمة، وكان أجلّ مشايخ الإسلام إذ ذاك، فكان ينهى عن الجهمية وعن المغيِّرة: هؤلاء أهل الكلام المخالف للكتاب والسنة،

وهؤلاء أهل السماع المحدَث المخالف للكتاب والسنة.

ولهذا لم يستطع أحد ممن يستحب السماع المحدَث ويستحسنه أن يحتج لذلك بأثرٍ عمَّن مضى ولا بأصل في الكتاب والسنة.

❁ قال أبو القاسم: «وقد رُوي عن ابن عمر آثار في إباحته للسماع، وكذلك عبد الله بن جعفر ابن أبي طالب».

قلت: أما النقل عن ابن عمر فباطل، بل المحفوظ عن ابن عمر ذمه للغناء ونهيه عنه، وكذلك عن سائر أئمة الصحابة: كابن مسعود، وابن عباس، وجابر، وغيرهم، ممن ائتم بهم المسلمون في دينهم.

وأما ما يذكر مِنْ فعل عبد الله بن جعفر في أنه كان له جارية يسمع غناءها في بيته، فعبد الله بن جعفر ليس ممن يصلح أن يعارض قوله في الدين - فضلاً عن فعله - لقول ابن مسعود وابن عمر، وابن عباس، وجابر، وأمثالهم.

ومن احتج بفعل مثل عبد الله في الدين في مثل هذا، لزمه أن يحتج بفعل معاوية في قتاله لعليّ، وبفعل ابن الزبير في قتاله في الفُرقة، وأمثال ذلك، ممّا لا يصلح لأهل العلم والدين أن يدخلوه في أدلة الدين والشرع، لا سيما النسَّاك والزهاد. وأهل الحقائق لا يصلح لهم أن يتركوا سبيل المشهورين بالنسك والزهد بين الصحابة، ويتّبعوا سبيل غيرهم.

❁ وما أحسن ما قال حذيفة ﷺ: يا معشر القرّاء استقيموا وخذوا طريق من كان قبلكم، فوالله لئن اتبعتموهم لقد سبقتم سبقًا بعيدًا، ولئن أخذتم يمينًا وشمالاً لقد ضللتم ضلالاً بعيدًا.

ثم الذي فعله عبد الله بن جعفر كان في داره، لم يكن يُجتمع عنده على ذلك، ولا يسمعه إلا من مملوكته، ولا يعدّه دينًا وطاعة، بل هو عنده من الباطل. وهذا مثل ما يفعله بعض أهل السعة من استماع غناء جاريته في بيته، ونحو ذلك،

فأين هذا من هذا؟ هذا لو كان مما يصلح أن يحتج به فكيف وليس بحجة أصلاً؟.

قال: «وكذلك عن عمر وغيره في الحداء».

قلت: أما الحداء، فقد ذُكر الاتفاق على جوازه، فلا يحتج به في موارد.

وقد ثبت أن عامر بن الأكوع كان يحدو الصحابة مع النبي ﷺ، قال: «**من السائق؟**» قالوا: عامر بن الأكوع، فقال: «**يرحمه الله**»، فقالوا: يا رسول الله لولا أمتعتنا به». ففي الصحيحين عن سلمة بن الأكوع، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ فسرنا ليلاً، فقال رجل من القوم لعامر بن الأكوع: ألا تسمعنا من هنياتك - وكان عامر رجلاً شاعرًا - فنزل يحدو بالقوم يقول:

والله لولا أنت ما اهتـــدينا ولا تصـــدقنا ولا صـــلينا

فاغفر، فداءً لك، ما اقتفينا وثبّت الأقـــدام إن لاقـــينا

وألقـــيْن ســـكينةً علينـــا إنـــا إذا صيـــح بنـــا أتينا

وبالصِّيَاح عوَّلوا علينا

فقال رسول الله ﷺ: «**من السائق؟**» قالوا: عامر بن الأكوع، فقال: «**يرحمه الله**»، فقال رجل من القوم: وجبت يا نبي الله، لولا أمتعتنا به. فذكر الحديث في استشهاده في تلك الغزوة: غزوة خيبر[1].

وفي صحيح مسلم، عن سلمة بن الأكوع، قال: لما كان يوم خيبر قاتل أخي قتالاً شديدًا مع رسول الله ﷺ فارتد عليه سيفه فقتله، فقال أصحاب رسول الله ﷺ في ذلك، وشكُّوا فيه: رجل مات في سلاحه. قال سلمة: فقفل رسول الله ﷺ من خيبر، فقلت: يا رسول الله ائذن لي أن أرجز لك، فأذن له رسول الله ﷺ. فقال عمر: أَعْلَمُ ما تقول، قال: فقلت:

---

(١) رواه البخاري (٤١٩٦)، ومسلم (١٨٠٢)، وأحمد (٤/٥٠)، وابن حبان (٦٩٣٥)، والبيهقي (١٦/٤) والروياني (١١٢٨)، من حديث سلمة بن الأكوع ﷺ.

لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

فقال رسول الله ﷺ: «**صدقت**».

فأنزلن سكينة علينا وثبت الأقدام إن لاقينا

والمشركون قد بغوا علينا.

فلما قضيت رجزي قال رسول الله ﷺ: «**من قال هذا؟**» قلت له: أخي، فقال رسول الله ﷺ: «**يرحمه الله**». قال: فقلت: يا رسول الله، والله إن ناسًا ليهابون الصلاة عليه، يقولون: رجل مات بسلاحه، فقال رسول الله ﷺ: «**كذبوا، مات جاهدًا مجاهدًا، فله أجره مرتين**»(١).

❁ وكذلك قد ثبت في الصحيح حديث أنجشة الحبشي الذي كان يحدو، حتى قال النبي ﷺ: «**رويدك أنجشة سوقك بالقوارير**»(٢).

يعني النساء، أمره بالرفق بهن لئلا تزعجهن الإبل في السير إذا اشتد سيرها، وينزعجن بصوت الحادي.

❁ ففي الصحيحين عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، وغلام أسود يقال له أنجشة يحدو، فقال له رسول الله ﷺ: «**ويحك أنجشة رويدك سوقك بالقوارير**»(٣). قال أبو قلابة يعني النساء. وأخرجاه من حديث ثابت عن أنس بنحوه.

❁ ومن حديث قتادة عن أنس قال كان للنبي ﷺ خادم يقال له أنجشة، وكان

---

(١) رواه مسلم (١٢٤) (١٨٠٢) والنسائي (٣١٤٩)، وأحمد (٤٦/٤)، وابن حبان (٣١٩٦)، والطبراني في «الكبير» (٧/٧)، من حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٦٢١١)، ومسلم (٢٣٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٦١)، وأحمد (٢٥٢/٣)، وابن حبان (٥٨٠١)، وأبو يعلى (٢٨٦٨)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري (٦٢١٠)، ومسلم (٢٣٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٦٠)، وأحمد (١٠٧/٣). وابن حبان (٥٨٠٢)، وأبو يعلى (٣١٦٢)، والبيهقي (٢٢٧/١٠)، من حديث أنس رضي الله عنه.

حسن الصوت، فقال له النبي ﷺ: «**رويدك يا أنجشة، لا تكسر القوارير**»، قال قتادة: يعني ضعفة النساء[١].

❁ وفي رواية البخاري عن أبي قلابة قال: كانت أم سليم في الثَّقَلِ وأنجشة غلام النبي ﷺ يسوق بهن، فقال النبي ﷺ: «**يا أنجش، رويدك سوقك بالقوارير**».

❁ وفي رواية البخاري: عن ثابت، عن أنس قال: كان النبي ﷺ في سفر فحدا الحادي، فقال له النبي ﷺ: «**ارفق يا أنجشة ويحك بالقوارير**».

واحتجاجهم بإنشاء الشعر، كما قال أبو القاسم: «وأُنْشد بين يَدىْ النبي الأشعار فلم ينه عنها، ورُوي أنه ﷺ استنشد الأشعار».

وهذا من القياس الفاسد كما تقدم.

قال: ومن المشهور الظاهر حديث الجاريتين، وذكر حديث الجاريتين اللتين كانتا تغنيان في بيت عائشة بما تقاولت به الأنصار يوم بُعاث. فقال أبو بكر: مزمور الشيطان؟! فقال النبي ﷺ: «**دعهما يا أبا بكر فإن لكل قوم عيدًا، وعيدنا هذا اليوم**».

وقد تقدم أن الرخصة في الغناء في أوقات الأفراح للنساء والصبيان أمر مضت به السنة، كما يرخَّص لهم في غير ذلك من اللعب، ولكن لا يُجعل الخاص عامًا. ولهذا لما قال أبو بكر: أمزمور الشيطان في بيت رسول الله ﷺ؟ لم ينكر النبي ﷺ هذه التسمية، والصحابة لم يكونوا يفضلون شيئًا من ذلك، ولكن ذكر النبي ﷺ أمرًا خاصًا بقوله: «**إن لكل قوم عيدًا، وهذا عيدنا**»[٢].

---

(١) رواه البخاري (٦٢١١)، ومسلم (٢٣٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٦١)، وأحمد (٣/٢٥٢)، وابن حبان (٥٨٠١)، وأبو يعلى (٢٨٦٨)، من حديث أنس رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٩٩٢)، ومسلم (٨٩٢)، والنسائي (١٥٩٢)، وابن ماجة (١٨٩٨)، وأحمد (٦/٣٣، ٩٩، ١٢٧)، وابن حبان (٥٨٧٧)، والبيهقي (١٠/٢٢٤)، وأبو يعلى (٥٠) من حديث عائشة رضي الله عنها.

ومثل هذا قوله لعمر: «**لو رآك سالكًا فجًا لسلك فجًا غير فجّك**»[1] لما خاف منه النساء فيما كن يفعلنه بحضرة النبي ﷺ، فعلم أن هذا، وإن كان من الشيطان، لكن الرخصة فيه لهؤلاء، لئلا يدعوهم إلى ما يفسد عليهم دينهم، إذ لا يمكن صرفهم عن كل ما تتقاضاه الطبائع من الباطل.

والشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها، فهي تحصِّل أعظم المصلحتين فوات أدناهما، وتدفع أعظم الفسادين باحتمال أدناهما، فإذا وُصف المحتمل بما فيه من الفساد، مثل كونه من عمل الشيطان، لم يمنع ذلك أن يكون قد وقع به ما هو أحب إلى الشيطان منه، ويكون إقرارهم على ذلك من المشروع، فهذا أصل ينبغي التفطن له.

والشيطان يوسوس لبني آدم في أمور كثيرة من المباحات، كالتخلّي والنكاح وغير ذلك، وهو يجري من ابن آدم مجرى الدَم، فلا يمكن حفظ جميع بني آدم من كل ما للشيطان فيه نصيب، لكن الشارع يأمر بالتمكن من ذلك، كما شرع التسمية والاستعاذة عند التخلّي والنكاح وغير ذلك، ولو لم يفعل الرجل ذلك لم يقل: إنه يأثم بالتخلي ونكاح امرأته ونحو ذلك.

وكذلك ذِكْر العُرس وقول النبي ﷺ: «**إن الأنصار فيهم غَزَل، ولو أرسلتم من يقول:**

أتينـــــاكم أتينـــــاكم فحيانـــــا وحيـــــاكم»[2]

وقد تقدم أن الخاص لا يجعل عامًا.

---

(١) رواه البخاري (٣٢٩٤)، مسلم (٢٣٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٣٠)، وأحمد (١/١٧١، ١٨٢)، وابن حبان (٦٨٩٣)، والحاكم (٢/٦٥١)، والطبراني في «الأوسط» (٨٧٨٣)، من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.

(٢) رواه النسائي في «الكبرى» (٥٥٦٦)، والبيهقي (٧/٢٨٩)، من حديث جابر بن عبد الله، ورواه ابن ماجة (١٩٠٠) عن ابن عباس، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (١٤٢٠).

ومدار الحجج في هذا الباب ونحوه: إما على قياس فاسد، وتشبيه الشيء بما ليس مثله. وإما على جعل الخاص عامًا، وهو أيضًا من القياس الفاسد. وإما: احتجاجهم بما ليس بحجة أصلاً.

ثم احتج أبو القاسم بما هو من جنس القياس الفاسد فذكر حديث البراء بن عازب قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**حسِّنوا القرآن بأصواتكم، فإن الصوت الحسن يزيد القرآن حسنًا**»[1]، وحديثًا عن أنس مرفوعًا: «**لكل شيء حلية، وحلية القرآن الصوت**»[2].

وهذا ضعيف عن النبي ﷺ من رواية عبد الله بن محرز، وهو ضعيف لا يحتج به بحال.

وقال: «دل هذا الخبر على فضيلة الصوت».

قلت: هذا دل على فضل الصوت الحسن بكتاب الله، لم يدل على فضيلته بالغناء، ومن شبَّه هذا بهذا فقد شبَّه الباطل بأعظم الحق.

وقد قال الله تعالى: ﴿**وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلاَّ ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُّبِينٌ**﴾ [يس: ٦٩]، فكيف نشبِّه ما أمر الله به من تلاوة كتابه وتحسينه بالصوت، بما لم يأمر بتحسين الصوت به؟.

---

(١) رواه الدارمي (٣٥٠١)، والحاكم (١/٥٧٥)، من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣/٤٠).

ورواه أبو داود (١٤٦٨)، والنسائي (١٠١٤)، والبخاري في «خلق أفعال العباد» (١٩٥)، وأحمد (٤/٢٨٣)، والدارمي (٣٥٠٠)، من حديث البراء مرفوعًا بلفظ: «**زينوا القرآن بأصواتكم**»، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٥٧٥).

(٢) رواه الضياء في «المختارة» (٢٤٩٦)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٤١٧٣)، من حديث أنس، وقال الهيثمي في «المجمع» (٧/١٧١): رواه البزار وفيه عبد الله بن محرز وهو متروك. أهـ

ورواه الطبراني في «الأوسط» (٧٥٣١) عن ابن عباس، وقال الهيثمي في «المجمع» (٧/١٧١): وفيه إسماعيل بن عمرو البجلي، وهو ضعيف. وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٤٧٢٢)، و«الضعيفة» (٤٣٢٢).

هذا مثل من قال: إذا أمر الله بالقتال في سبيله بالسيف والرمح والرمي، دل على فضيلة الضرب والطعن، ثم يحتج بذلك على الضرب والطعن والرمي في غير سبيل الله. ومثل من قال: إذا أمر الله بإنفاق المال في سبيله دل على فضيلة المال، ويحتج بذلك على إنفاق المال في غير سبيله. أو قال: إذا أمر الله بالاستعفاف بالنكاح دل على فضيلة النساء، ويحتج بذلك على فضيلة النساء، ويحتج بذلك على فضيلة النكاح، ويحتج بذلك على فضيلة ما لم يأذن الله به من النكاح.

وكذلك كل ما يعين على طاعة الله من تفكر أو صوت، أو حركة أو قوة، أو مال أو أعوان، أو غير ذلك، فهو محمود في حال إعانته على طاعة الله ومَحَابِّه ومراضيه، ولا يُستدل بذلك على أنه في نفسه محمود على الإطلاق، ويُحتج بذلك على أنه محمود إذا استُعين به على ما هو من طاعة الله، ولا يحتج به على ما ليس هو من طاعة الله بل هو من البدع في الدين أو الفجور في الدنيا.

ومثل هذا قوله ﷺ: «**لله أشد أَذَنًا إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة إلى قينته**»[١]. وقال: «**ما أَذِنَ الله لشيء كأَذَنه لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به**»[٢]، بل قوله ﷺ: «**ليس منا من لم يتغنَ بالقرآن**» [٣] يقتضي أن التغني المشروع هو بالقرآن، وأن من تغنّى بغيره فهو مذموم، ولا يُقال: هذا يدل على استحباب حسن التغني.

وقوله: «**ليس منا من لم يتغن بالقرآن**».

إما أن يريد به الحضَّ على أصل الفعل، وهو نفس التغني بالقرآن، وإما أن يريد به مطلق التغني وهو على صفة الفعل، والأول هو أن يكون تغنِّيه إذا تغنى بالقرآن لا بغيره، وهذا كما وقع في قوله تعالى: ﴿**وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ**﴾

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) رواه البخاري (٧٥٢٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

[المائدة: ٤٩]، هل هو أمر بأصل الحكم أو بصفته إذا حكم؟.

والمعنى الثاني: ذم لمن تَغَنَّى بغيره مطلقًا دون من ترك التغني به وبغيره.

والمعنى الأول: ذم لمن ترك التغني به دون من تغنَّى به ومن تغنَّى بغيره.

❁ ثم ذكر أبو القاسم: حديث ابن عاصم، عن شبيب بن بشر عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**صوتان ملعونان: صوت وَيْلٍ عند مصيبة، وصوت مزمار عند نعمة**»[1]. مفهوم الخطاب يقتضي إباحة غير هذا في غير هذه الأحوال، وإلا لبطل التخصيص.

قلت: هذا الحديث من أجود ما يحتج به على تحريم الغناء، كما في اللفظ المشهور عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «**إنما نُهيت عن صوتين أحمقين فاجرين: صوت عند نعمة: لهو ولعب ومزامير الشيطان، وصوت عند مصيبة: لطم خدود وشق جيوب ودعوى بدعوى الجاهلية**»[2].

فنهى عن الصوت الذي يُفعل عند النعمة، كما نهى عن الصوت الذي يُفعل عند المصيبة. والصوت الذي عند النعمة هو صوت الغناء.

وأما قوله: «صوت مزمار» فإن نفس صوت الإنسان يسمى مزمارًا، كما قيل لأبي موسى: «**لقد أوتي هذا مزمارًا من مزامير آل داود**»[3]، وكما قال أبو بكر

---

(١) رواه الضياء في «المختارة» (٢٢٠١)، والديلمي في «الفردوس» (٣٧٧٨)، من حديث أنس رضي الله عنه، وقال الهيثمي في «المجمع» (١٣/٣) رواه البزار ورجاله ثقات. اهـ، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٦٩٥) و«الصحيحة» (٤٢٧).

(٢) رواه الترمذي (١٠٠٥)، والبيهقي (٦٩/٤)، والحاكم (٤٣/٤)، وعبد بن حميد في «مسنده» (١٠٠٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢٩٣/٤)، من حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، وقال الهيثمي في «المجمع» (١٧/٣): رواه أبو يعلى والبزار، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، وفيه كلام. أهـ.

(٣) سبق تخريجه.

رضي الله عنه: «أبمزمور الشيطان في بيت رسول الله ﷺ؟»[(١)].

❁ وأما قوله: «مفهوم الخطاب يقتضي إباحة غير هذا» جوابه من وجهين:

أحدهما: أن مثل اللفظ الذي ذكره لا مفهوم له عند أكثر أهل العلم، والتخصيص في مثل هذا كقوله ﷺ: **«ثلاث في أمتي من أمر الجاهلية»**. ومن قال: إنه يكون له مفهوم، فذلك إذا لم يكن للتخصيص سبب آخر.

وهذا التخصيص لكون هذه الأصوات هي التي كانت معتادة في زمنه، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ﴾ [الإسراء: ٣١].

والثاني: أن اللفظ الذي ذكره الرسول يدل على مورد النزاع، فإنه صوت النعمة، ولو لم تكن نعمة لكان تنبيهًا عليه، فإنه إذا نهى عن ذلك عند النعمة، والإنسان معذور في ذلك، كما رخَّص في غناء النساء في الأعراس والأعياد ونحو ذلك، فلأَنْ ينهى عن ذلك بدون ذلك أَوْلى وأحرى.

❁ والآلات الملهية: قد صح فيها ما رواه البخاري في صحيحه، تعليقًا مجزومًا به داخلاً في شرطه، عن عبد الرحمن بن غَنْمٍ الأشعري أنه سمع النبي ﷺ يقول: **«ليكونن في أمتي أقوام يستحلُّون الحِرَ والحرير والخمر والمعازف، ولينـزلن أقوام إلى جَنْب عَلَمٍ، يَروح بسارحةٍ لهم، يأتيهم لحاجتهم فيقولون: ارجع إلينا غدًا فيُبَيِّتُهُم الله ويضع العَلَم، ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة»**[(٢)].

❁ وقال أبو القاسم: «وقد رُوي أن رجلاً أنشد بين يدي النبي ﷺ فقال:

أقبلتْ فلاح لها ... عارضان كالسَّبَج
أدبرت فقلت لها ... والفؤاد في وَهَج:

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه البخاري (٥٥٩٠)، وأبو داود (٤٠٣٩)، وابن ماجة (٤٠٢٠)، وأحمد (٣٤٢/٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٩٥/٨)، والطبراني في «الكبير» (٢٨٣/٣)، من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه.

هـــل علـــيَّ ويحكمـــا إن عشقـــت من حـــــرج؟

فقال رسول الله ﷺ: «**لا حرج إن شاء الله**».

قلت: هذا الحديث موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث، لا أصل له، وليس هو في شيء من دواوين الإسلام، وليس له إسناد، بل هو من جنس الحديث الآخر الذي قيل فيه: إن أعرابيًّا أتى إلى النبي ﷺ وأنشده:

قد لسعت حية الهوى كبدي فلا طبيـــب لها ولا راقي

إلا الحبيب الذي شُغفتُ به فعنده رقـــيتي وتريـــاقي

وهذا أيضًا موضوع باتفاق أهل العلم، كذب مفترى.

وكذلك ما يُروى من أنهم تواجدوا، وأنهم مزَّقوا الخرقة ونحو ذلك، كل ذلك كذب لم يكن في القرون الثلاثة، لا بالحجاز ولا بالشام ولا باليمن ولا بالعراق ولا خراسان من يجتمع على هذا السماع المحدَث، فضلاً عن أن يكون نظيره على عهد النبي ﷺ، ولا كان أحد يمزِّق ثيابه، ولا يرقص في سماعٍ ولا شيء من ذلك أصلاً. بل لما حدث التغبير في أواخر المائة الثانية، وكان أهله من خيار الصوفية، وحدث من جهة المشرق التي يطلع منها قرن الشيطان ومنها الفتن.

❁ قال الشافعي رحمه الله: «خلَّفت ببغداد شيئًا أحدثته الزنادقة يسمُّونه التغبير، يصدُّون به الناس عن القرآن».

والذين شهدوا هذا اللغو متأوِّلين من أهل الصدق والإخلاص والصلاح غمرت حسناتهم ما كان لهم فيه وفي غيره من السيئات أو الخطأ في مواقع الاجتهاد، وهذا سبيل كل صالحي هذه الأمة في خطئهم وزلاَّتهم.

قال تعالى: ﴿**وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴿٣٣﴾ لَهُم مَّا يَشَاءُونَ عِندَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٤﴾ لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا**

﴿وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الزمر: ٣٣- ٣٥]، وذلك كالمتأوِّلين في تناول المسكِر من صالحي أهل الكوفة، ومن اتّبعهم على ذلك، وإن كان المشروب خمرًا لا يشك في ذلك من اطّلع على أقوال النبي ﷺ وأقوال الصحابة، وكذلك المتأوِّلون للمتعة والصرف من أهل مكة، متّبعين لما كان يقوله ابن عباس - وإن كان قد رجع عن ذلك، أو زادوا عليه - إذ لا يشك في ذلك، وأنه من أنواع الربا المحرم والنكاح المحرم، من اطّلع على نصوص النبي ﷺ.

وكذلك المتأوِّلون في بعض الأطعمة والحشوش من أهل المدينة، وإن كان لا يشك في تحريم ذلك من اطّلع على نصوص النبي ﷺ وأصحابه، وكذلك ما دخل فيه من دخل من السابقين والتابعين من القتال في الفتنة والبغي بالتأويل مع ما علم في ذلك من نصوص الكتاب والسنة من ترك القتال والصلح. فما تأول فيه قوم من ذوي العلم والدين من مطعوم أو مشروب أو منكوح أو مملوك أو مما قد عُلم أن الله قد حرَّمه ورسوله لم يجز اتّباعهم في ذلك - مغفورًا لهم - وإن كانوا خيار المسلمين، والله قد غفر لهذه الأمة الخطأ والنسيان، كما دل عليه الكتاب والسنة، وهو سبحانه يمحو السيئات بالحسنات، ويقبل التوبة عن عباده، ويعفو عن السيئات.

وبهذا يحصل الجواب عمَّا ذكره الشيخ أبو طالب المكي في كتابه «قوت القلوب» حيث ذكر أنه من أنكر السماع مطلقًا غير مقيد فقد أنكر على سبعين صدِّيقًا، ولعل الإنكار اليوم يقع على خلق عظيم من الصدِّيقين، لكن يقال: الذين أنكروا ذلك أكثر من سبعين صدِّيقًا وسبعين صدِّيقًا وسبعين صدِّيقًا، وهم أعظم علمًا وإيمانًا وأرفع درجة، فليس الانتصار بطائفة من الصدِّيقين على نظرائهم، لا سيما على من هو أكبر وأكبر، بأدلّ من العكس.

❁ فإن القائل إذا قال: من شرع هذا السماع المحدَث وجعله ممّا يُتقرب به فقد خالف جماهير الصدِّيقين من هذه الأمة وردَّ عليهم، كان قوله أصحَّ وأقوى في

الحجة، دع ما سوى ذلك.

وهنا أصل يجب اعتماده: وذلك أن الله سبحانه عصم هذه الأمة أن تجتمع على ضلالة، ولم يعصم آحادها من الخطأ، لا صدِّيقًا ولا غير صدِّيق، لكن إذا وقع بعضها في خطأ، فلابد أن يقيم الله فيها من يكون على الصواب في ذلك الخطأ، لأن هذه الأمة شهداء على الناس، وهم شهداء الله في الأرض، وهم خير أمة أخرجت للناس، يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، فلابد أن تأمر بكل معروف وتنهى عن كل منكر. فإذا كان فيها من يأمر بمنكر متأوِّلاً، فلابد أن يكون فيها من يأمر بذلك المعروف.

فأما الاحتجاج بفعل طائفة من الصدِّيقين في مسألةٍ نازعهم فيها أعداءهم فباطل. بل لو كان المنازع لهم أقل منهم عددًا وأدنى منزلة، لم تكن الحجة مع أحدهما إلا بكتاب الله وسنة رسوله، فإنه بذلك أُمرت الأمة.

كما قال تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ**﴾ [النساء: ٥٩]، فإذا تنازعت الأمة وولاة الأمور من الصدِّيقين وغيرهم، فعليهم جميعهم أن يردوا ما تنازعوا فيه إلى الله ورسوله.

ومن المعلوم أن الصدِّيقين الذين أباحوا بعض المسكر كانوا أسبق من هؤلاء وأكثر وأكبر، وكذلك الذين استحلُّوا المتعة والصرف وبعض المطاعم الخبيثة والحشوش، والذين استحلُّوا القتال في الفتنة، متأوِّلين معتقدين أنهم على الحق وغير ذلك، هم أسبق من هؤلاء وأكثر وأكبر.

فإذا نُهي عما نهى الله عنه ورسوله لم يكن لأحد أن يقول: هذا إنكار على كذا وكذا رجلاً من السابقين والتابعين، فإن هذا الإنكار كان من نظرائهم، ومن هو فوقهم أو قريبًا منهم، وعند التنازع فالمراد إلى الله ورسوله.

ولكن من ذهب إلى القول المرجوح ينتفع به في عذر المتأولين. فإن عامة ما حرَّمه الله، مثل قتل النفس بغير حق، ومثل الزنا والخمر والميسر والأموال والأعراض، قد استحل بعض أنواعه طوائف من الأمة بالتأويل، وفي المستحلِّين قوم من صالحي الأمة وأهل العلم والإيمان منهم.

لكن المستحل لذلك لا يعتقد أنه من المحرَّمات، ولا أنه داخل فيما ذمه الله ورسوله. فالمقاتل في الفتنة متأوِّلاً لا يعتقد أنه قتل مؤمنًا بغير حق، والمبيح للمتعة والحشوش ونكاح المحلل لا يعتقد أنه أباح زنا وسفاحًا، والمبيح للنبيذ المتأوَّل فيه، ولبعض أنواع المعاملات الربوية، وعقود المخاطرات، لا يعتقد أنه أباح الخمر والميسر والربا.

ولكن وقوع مثل هذا التأويل من الأئمة المتبوعين، أهل العلم والإيمان، صار من أسباب المحن والفتنة، فإن الذين يعظِّمونهم قد يقتدون بهم في ذلك، وقد لا يقفون عند الحد الذي انتهى إليه أولئك، بل يعدون ذلك ويزيدون زيادات لم تصدر من أولئك الأئمة السادة، والذين يعلمون تحريم جنس ذلك الفعل قد يعتدون على المتأولين بنوع من الذم فيما هو مغفور لهم، ويتبعهم آخرون فيزيدون في الذم ما يستحلون به من أعراض إخوانهم وغير أعراضهم ما حرَّمه الله ورسوله، فهذا واقع كثير في موارد النزاع الذي وقع فيه خطأ من بعض الكبار.

واعتبر ذلك بمسألة السماع التي تكلمنا فيها، فإن الله سبحانه شرع للأمة ما أغناهم به عمَّا لم يشرعه -حيث أكمل الدين وأتم عليهم النعمة، ورضي لهم الإسلام دينًا - وهو سماع القرآن الذي شرعه لهم في الصلاة، التي هي عماد دينهم، وفي غير الصلاة: مجتمعين ومنفردين، حتى كان أصحاب محمد إذا اجتمعوا أمروا واحدًا منهم أن يقرأ، والباقون يسمعون.

وكان عمر بن الخطاب يقول لأبي موسى: يا أبا موسى ذكِّرنا ربنا، فيقرأ وهم

يستمعون (١)، وقد بسطنا القول في ذلك في غير هذا الموضع، وإنما ذكرنا هنا نكتًا تتعلق بالسماع.

قال تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّتَشَابِهًا مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣].

وذكر سماع المؤمنين والعارفين والعالمين والنبيين فقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [الأنفال: ٢].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِن قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ سُجَّدًا (١٠٧) وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولاً (١٠٨) وَيَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾ [الإسراء: ١٠٧- ١٠٩].

وقال: ﴿أُوْلَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ مِن ذُرِّيَّةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِن ذُرِّيَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا﴾ [مريم: ٥٨].

وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: ١٨].

وقال: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا﴾ [الفرقان: ٧٣].

وقال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لاَ تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ﴾ [فصلت: ٢٦].

وقال تعالى: ﴿وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا﴾ [الفرقان: ٣٠].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِندَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لاَ يَعْقِلُونَ (٢٢) وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُم مُّعْرِضُونَ﴾ [الأنفال: ٢٢، ٢٣].

---

(١) سبق تخريجه.

وقال: ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكِرَةِ مُعْرِضِينَ ﴿٤٩﴾ كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُّسْتَنفِرَةٌ ﴿٥٠﴾ فَرَّتْ مِن قَسْوَرَةٍ﴾ [المدثر: ٤٩- ٥١].

وقال: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ حِجَابًا مَّسْتُورًا﴾ [الإسراء: ٤٥].

وقال: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلامَ اللَّهِ﴾ [التوبة: ٦].

وقال تعالى: ﴿اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

وقال: ﴿فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ﴾ [المزمل: ٢٠].

وقال النبي ﷺ: «لَيْسَ منا من لم يتغنَّ بالقرآن»(١). وقال: **«من قرأ القرآن فله بكل حرف عَشْر حسنات. أما إنّي لا أقول: الم حرف، ولكن أقول: ألف حرف، ولام حرف، وميم حرف»**(٢).

وهذا باب واسع يضيق هذا الموضع عن ذكر جزء منه.

فلما انقرضت القرون الفاضلة حصل فترة في هذا السماع المشروع الذي به صلاح القلوب وكمال الدين، وصار أهل التغبير فيه أحد رجلين: رجل مُعْرِض عن السماع المشروع وغير المشروع، ورجل احتاج إلى سماع القصائد والأبيات، فأحدث سماع القصائد والأبيات كالتغبير. وكان الأكابر الذين حضروه لهم من التأويل ما لهم، فأقام الله في الأمة من أنكر ذلك، كما هو سنة الله في هذه الأمة الآمرة بالمعروف الناهية عن المنكر.

وهؤلاء المنكرون فيهم المقتصد في إنكاره، ومنهم المتأوّل بزيادة في الإنكار غير مشروعة.

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه الترمذي (٢٩١٠)، والدارمي (٣٣٠٨)، وسعيد بن منصور في «السنن» (٤)، وابن المبارك في «الزهد» (٨٠٨)، من حديث ابن مسعود ﷺ، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٦٦٠).

كما أحدث أولئك ما ليس مشروعًا، وصار على تمادي الأيام يزداد المحدَث من السماع، ويزداد الغليظ في أهل الإنكار، حتى آل الأمر من أنواع البدع والضلالات والتفرق والاختلافات إلى ما هو من أعظم القبائح المنكرات، التي لا يشك في عظم إثمها وتحريمها من له أدنى علم وإيمان.

وأصل هذا الفساد من ذلك التأويل في مسائل الاجتهاد، فمن ثبَّته الله بالقول الثابت أعطى كل ذي حقٍ حقه، وحفظ حدود الله فلم يتعدها: ﴿وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ [الطلاق: ١]، فالشر في التفريط بترك المأمور، أو العدوان بتعدِّي الحدود، وحصلت الزيادات في جميع الأنواع المبتدعة.

فإن أصل سماع القصائد كان تلحينًا بإنشاد قصائد مرقِّقَة للقلوب تحرِّك تحريك المحبة والشوق، أو الخوف والخشية، أو الحزن والأسف، وغير ذلك. وكانوا يشترطون له المكان والإمكان والخلان، فيشترطون أن يكون المجتمعون لسماعها من أهل الطريق المريدين لوجه الله والدار الآخرة، وأن يكون الشعر المنشَد غير متضمن لما يُكره سماعه في الشريعة. وقد يشترط بعضهم أن يكون القوَّال منهم، وربما اشترط بعضهم ذلك في الشاعر الذي أنشأ تلك القصائد، وربما ضموا إليه آلة تقوِّي الصوت، وهو الضرب بالقضيب على جلد مخدة أو غيرها، وهو التغبير.

ومن المعلوم أن استماع الأصوات يوجب حركة النفس بحسب ذلك الصوت الذي يوجب الحركة، وهو يوجب الحركة.

وللأصوات طبائع متنوعة، تتنوع آثارها في النفس. وكذلك للكلام المسموع: نظمه ونثره، فيجمعون بين الصوت المناسب والحروف المناسبة لهم.

وهذا الأمر يفعله بنو آدم من أهل الديانات البدْعية كالنصارى والصابئة، وغير أهل الديانات ممن يحرِّك بذلك حبه وشوقه ووجده، أو حزنه وأسفه، أو حميته وغضبه، أو غير ذلك. فخَلَفَ بعد أولئك من صار يجمع عليه أخلاطًا من الناس، ويرون اجتماعهم لذلك شبكة تصطاد النفوس - بزعمهم - إلى التوبة والوصول

في طريق أهل الإرادة.

وأُحدث بعد أولئك أيضًا الاستماع من المخانيث المعروفين بالغناء لأهل الفسوق والزنا، وربما استمعوه من الصبيان المردان، أو من النسوان الملاح، كما يفعل أهل الدساكر والمواخير.

وقد يجمعون في السَّماع أنواع الفسَّاق والفجَّار، وربما قصدوا التكاثر بهم والافتخار، لاسيما إن كانوا من أهل الرياسة واليسار، وكثيرًا ما يحضر فيه أنواع المردان، وقد يكون ذلك من أكبر مقاصد أهل السماع، وربما ألبسوهم الثياب المصبَّغة الحسنة، وأرقصوهم في طابق الرقص والدوران، وجعلوا مشاهدتهم، بل معانقتهم، مطلوبًا لمن يحضر من الأعيان، وإذا غلبهم وَجْدُ الشيطان رفعوا الأصوات التي يبغضها الرحمن.

وكذلك زادوا في الابتداع في إنشاد القصائد، فكثيرًا ما ينشدون أشعار الفسَّاق والفجَّار، وفيهم كثير ينشدون أشعار الكفَّار، بل ينشدون ما لا يستجيزه أكثر أهل التكذيب، وإنما يقوله أعظم الناس كفرًا برب العالمين، وأشدهم بعدًا عن الله ورسوله والمؤمنين.

وزادوا أيضًا في الآلات التي تُستثار بها الأصوات - مما يصنع بالأفواه والأيدي، كأبواق اليهود ونواقيس النصارى -من بليغ المنكرات، كأنواع الشبَّابات والصفارات، وأنواع الصلاصل والأوتار المصوتات- ما عظمت به الفتنة، حتى ربا فيها الصغير، وهرم فيها الكبير. وحتى اتخذوا ذلك دينًا وديدنًا، وجعلوه من الوظائف الراتبة بالغداة والعشي، كصلاة الفجر والعصر، وفي الأوقات والأماكن الفاضلات، واعتاضوا به عن القرآن والصلوات.

وصدق فيهم قوله: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ﴾ [مريم: ٥٩]. وصار لهم نصيب من قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ صَلاتُهُمْ عِندَ الْبَيْتِ إِلاَّ مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾ [الأنفال: ٣٥].

إذ المكاء هو الصفير ونحوه من الغناء، والتصدية هي التصفيق بالأيدي، فإذا كان هذا سماع المشركين، الذي ذمَّه الله في كتابه، فكيف إذا اقترن بالمكاء الصفّارات المواصيل، وبالتصدية مصلصلات الغرابيل، وجعل ذلك طريقًا ودينًا يتقرب به إلى المولى الجليل.

وظهر تحقيق قول عبد الله بن مسعود ﷺ: الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل [1].

بل أفضى الأمر إلى أن يُجتمع في هذا السماع على الكفر بالرحمن، والاستهزاء بالقرآن، والذم للمساجد والصلوات، والطعن في أهل الإيمان والقربات، والاستخفاف بالأنبياء والمرسلين، والتحضيض على جهاد المؤمنين، ومعاونة الكفّار والمنافقين، واتخاذ المخلوق إلهًا من دون رب العالمين، وشرب أبوال المستمعين، وجعل ذلك من أفضل أحوال العارفين، ورفع الأصوات المنكرات، التي أصحابها شر من البهائم السائمات، الذين قال الله في مثلهم: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلاَّ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلاً﴾ [الفرقان: ٤٤].

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالإِنسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لاَّ يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لاَّ يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لاَّ يَسْمَعُونَ بِهَا أُوْلَئِكَ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُوْلَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩]، الذين يفعلون في سماعاتهم ما لا يفعله اليهود والنصارى، ولهذا يتولوْن من يتولاهم من اليهود والنصارى والصابئة، والمشركين والمجوس، ويجعلونهم من إخوانهم وأصحابهم وأهل خرقتهم، مع معاداتهم للأنبياء والمؤمنين.

---

(١) روي هذا الأثر عن ابن مسعود موقوفًا ومرفوعًا: في «ضعيف الجامع» (٣٩٣٦) فقد رواه أبو داود (٤٩٢٧) مرفوعًا به، وفي سنده مجهول، وضعفه الألباني ورواه محمد بن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٦٨٠)، والبيهقي في «الشعب» (٥٠٩٨)، موقوفًا على ابن مسعود، وهو الأقرب للصواب.
ورواه البيهقي في «الشعب» (٥١٠٠) من حديث جابر، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٣٩٣٧).

فصار السماع المحدَث دائرًا بين الكفر والفسوق والعصيان، ولا حول ولا قوة إلا بالله، وكفره من أغلظ الكفر وأشده، وفسوقه من أعظم الفسوق.

وذلك أن تأثير الأصوات في النفوس من أعظم التأثير: يغنيها ويغذّيها، حتى قيل: إنه لذلك سمي غِناء، لأنه يغني النفس.

وهو يفعل في النفوس أعظم من حُمَيّا الكؤوس، حتى يوجب للنفوس أحوالاً عجيبة، يظن أصحابها أن ذلك من جنس كرامات الأولياء، وإنما هو من الأمور الطبيعية الباطلة المبعدة عن الله، إذ الشياطين تمدُّهم في هذا السماع بأنواع الإمداد.

كما قال تعالى: ﴿وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي الغَيِّ ثُمَّ لاَ يُقْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠٢]، وقال للشيطان: ﴿وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤]، فربما يخف أحدهم حتى يرقص فوق رءوسهم، ويكون شيطانه هو المغوي لنفوسهم.

ولهذا كان مرة في سماع يحضره الشيخ شبيب الشطي، فبينما هم في سماع أحدهم، وإذا بعفريت يرقص في الهواء على رءوسهم، فتعجبوا منه، وطلب الشيخُ لمريده الشيخ أبا بكر بن فينان، وكان له حال ومعرفة، فلما رآه صرخ فيه فوقع، فلما فرغوا طلب منه أن ينصفه وقال: هذا سلبني حالي. فقال الشيخ: لم يكن له حال، ولكن كان بالرحبة فحمله شيطانه إلى هنا، وجعل يرقص به، فلما رأيت الشيطان صرخت فيه فهرب، فوقع هذا.

✽ والقصة معروفة، يعرفها أصحاب الشيخ.

وصار في أهل هذا السماع المحدَث، الذين اتخذوا دينهم لغوًا ولعبًا، ضد ما أحبه الله وشرعه في دين الحق، الذي بعث به رسوله من عامة الوجوه، بل صار مشتملاً على جميع ما حرَّمه الله ورسوله.

كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ﴾

[الأعراف: ٣٣].

فصار فيه من الفواحش الظاهرة والباطنة، والإثم والبغي بغير الحق، والإشراك بالله ما لم ينزِّل به سلطانًا، والقول على الله بغير علم، ما لا يحصيه إلا الله، فإنه تنوَّعَ وتَعدَّد وتَفرَّق أهله فيه، وصاروا شيعًا، لكل قوم ذوق ومشروب وطريق يفارقون به غيرهم، حتى في الحروف المنشدَة، والأصوات الملحنة، والأذواق الموجودة، والحركات الثائرة، والقوم المجتمعين، وصار مَنْ فيه مِن العلم والإيمان ما ينهاه عمَّا ظهر تحريمه من أنواع الكفر والظلم والفواحش، يريد أن يحدَّ حدًّا للسماع المحدَث يفصل به بين ما يسوغ منه وما لا يسوغ، فلا يكاد ينضبط حدٌّ لا بالقول ولا بالعمل، فإن قَرُبَ في الضبط والتحديد بالقول لم ينضبط له بالعمل، إذ يندر وجود تلك الشروط.

حتى إنه اجتمع مرة ببغداد - في حال عمارتها ووجود الخلافة بها - أعيان الشيوخ الذين يحضرون السماع المفتون فلم يجدوا من يصلح له في بغداد وسوادها إلا نفرًا: إما ثلاثة، وإما أربعًا، وإما نحو ذلك.

وسبب هذا الإضراب أنه ليس من عند الله، وما كان من عند غير الله وجدوا فيه اختلافًا كثيرًا: ﴿**فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ (٣٠) مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٣١) مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ**﴾ [الروم: ٣٠- ٣٢].

ثم مع اشتماله على المحرَّمات كلها أو بعضها يرون أنه من أعظم القربات، بل أعظمها وأجلها قدرًا، وأن أهله هم صفوة أولياء الله وخيرته من خلقه، ولا يرضون بمساواة السابقين الأوَّلين من المهاجرين والأنصار وسَلَف الأمة حتى يتفضَّلوا عليهم، وفيهم من يساوون أنفسهم بالأنبياء والمرسلين، وفيهم من يتفضل أيضًا على الأنبياء والمرسلين، على أنواع من الكفر التي ليس هذا موضعها.

وجماع الأمر أنه صار فيه، وفيما يتبعه، في وسائل ذلك ومقاصده، في موجوده ومقصوده، في صفته ونتيجته، ضد ما في السماع والعبادات الشرعية، في وسائلها ومقاصدها، موجودها ومقصودها، صفتها ونتيجتها، فذاك يوجب العلم والإيمان، وهذا يوجب الكفر والنفاق. ولهذا كان أعراب الناس: أهل البوادي من العرب والترك والكرد وغيرهم، أكثر استعمالاً له من أهل القرى، فإنهم كما قال الله تعالى: ﴿**الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ**﴾ [التوبة: ٩٧].

ولهذا كان يحضره الشياطين، كما أن سماع أهل الإيمان تحضره الملائكة، وتَنزل عليهم فيه الشياطين، وتوحي إليهم، كما تنزل الملائكة على المؤمنين، وتقذف في قلوبهم ما أمرهم الله؛ فإن الملائكة تنزل عند سماع القرآن وعند ذكر الله.

كما في الصحيح: «**ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله، ويتدارسونه بينهم، إلا غشيتهم الرحمة، ونزلت عليهم السكينة، وحفَّتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده**»[(١)].

❁ وفي الصحيح أن أسيد بن الحضير كان يقرأ سورة الكهف، فرأى مثل الظُّلَّة فيها أمثال المصابيح، فقال النبي ﷺ: «**تلك السكينة تنـزلت لسماع القرآن**»[(٢)].

وفي الصحيح: «**إن لله ملائكة فُضُلاً عن كُتَّاب النَّاس فإذا رأوا قومًا يذكرون الله**

---

(١) رواه مسلم (٢٧٠٠)، وابن ماجة (٣٨٧٤)، وأحمد (٣/٩٢)، وابن حبان (١٨٣١)، والطيالسي (٢٣٨٦)، وعبد بن حميد (٨٦١)، وأبو يعلى (٦١٥٩)، والطبراني في «الأوسط» (٣٧٨٠)، من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٣٦١٤)، ومسلم (٧٩٥)، والترمذي (٢٨٨٥)، من حديث البراء رضي الله عنه، وليس فيه تصريح باسم أسيد بن حضير.

ورواه البخاري تعليقًا (٥٠١٨)، ومسلم (٧٩٦)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وفيه ذكر أسيد بن حضير رضي الله عنه.

تنادَوْا هلمُّوا إلى حاجتكم ..»[1] الحديث بطوله.

وهذا السماع المحدث تحضره الشياطين، كما رأى ذلك من كُشف له، وكما توجد آثار الشياطين في أهله، حتى أن كثيرًا منهم يغلب عليه الوجد فيُصعق كما يصعق المصروع، ويصيح كصياحه، ويجري على لسانه من الكلام، ما لا يفهم معناه ولا يكون بلغته، كما يجري على لسان المصروع، وربما كان ذلك من شياطين قوم من الكفار، الذي يكون أهل ذلك السماع مشابهين لقلوبهم، كما يوجد ذلك في أقوام كثيرين كانوا يتكلمون في وجدهم واختلاطهم بلغة الترك التتر الكفّار، فيَنزل عليهم شياطينهم ويغوونهم، ويبقون منافقين موالين لهم، وهم يظنون أنهم من أولياء الله، وإنما هم من أولياء الشيطان وحزبه.

ولهذا يوجد فيه أعظم مما يوجد في الخمر من الصدِّ عن ذكر الله وعن الصلاة، ومن إيقاع العداوة والبغضاء، حتى يقتل بعضهم بعضًا فيه، ولهذا يفعلونه على الوجه الذي يحبه الشيطان، ويكرهه الرحمن.

❁ وذلك من وجوه:

أحدها: أن العبادات الشرعية، مثل الصلاة والصيام والحج، قد شُرع فيها من مجانبة جنس المباشرة المباحة في غيرها ما هو من كمالها وتمامها، فقال تعالى: ﴿**وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ**﴾ [البقرة: ١٨٧].

وقال: ﴿**فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ**﴾ [البقرة: ١٨٧].

وقال: ﴿**وَإِن كُنتُم مَّرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا**﴾ [النساء: ٤٣].

---

(١) رواه البخاري (٦٤٠٨)، ومسلم (٢٦٨٩)، والترمذي (٣٦٠٠)، وأحمد (٢/٢٥١)، وابن حبان (٨٥٦)، والحاكم (١/٤٩٥)، من حديث أبي هريرة أو أبي سعيد رضي الله عنهما.

وأعظم ذلك الحج، فليس للمحرم أن يباشر فيه النساء، ولا ينظر إليهم لشهوة. والمعتكف قريب منه، والصائم دونه، والمصلّي لا يصاف النساء، بل يؤخرن عن صفوف الرجال، ويصلين خلف الرجال، كما قال النبي ﷺ: «**خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها، وشرها أولها**»(١).

وليس للمصلّي في حال صلاته أن ينظر إلى ما يلهيه عن الصلاة: لا نساء ولا غيرهم، بل قد ثبت في الصحيح أنه: إذا مر أمامه المرأة والحمار والكلب الأسود وضع صلاته(٢).

وإن كان قد ثبت عن النبي ﷺ أنه: كان يصلي وعائشة مضطجعة في قبلته بالليل في الظلمة، فإذا أراد أن يسجد غمزها(٣)، فاللابث غير المار، ولم يكن ذلك يلهيه، لأنه كان بالليل في الظلمة. وكذلك مسّ النساء لشهوة ينقض الطهارة عند أكثر العلماء.

فإذا كان هذا في النظر - والمباشرة المباح في غير حال العبادة - نهى الله عنه حال العبادة، لما في ذلك من المباينة للعبادة، والمنافاة لها، فكيف بما هو حرام خارج عن العبادة، كالنظر إلى البغيِّ والمباشرة لها؟ فكيف بالنظر إلى المردان الصباح المخانيث وغير المخانيث والمباشرة لهن. ثم هذا قد يفعل لمجرد شهوة النظر، فيكون قبيحًا مكروهًا خارج العبادة، فكيف في حال العبادة؟.

وهؤلاء قد يجعلون ذلك مما لا يتم السماع إلا به، بل ويتخذونه في الصلاة وغيرها من العبادات، فيجعلون حضورهم في السماع - والسماع من النساء

---

(١) رواه مسلم (٤٤٠)، وأبو داود (٦٧٨)، والترمذي (٢٢٤)، والنسائي (٨٢٠)، وابن ماجة (١٠٠٠)، وأحمد (٢/٢٤٧، ٣٢٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه مسلم (٥١٠)، وأبو داود (٧٠٢)، والترمذي (٣٣٨)، والنسائي (٧٥٠)، وابن ماجة (٩٥٢)، وأحمد (٥/١٤٩)، من حديث أبي ذر رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري (٥١١)، ومسلم (٥١٢)، والنسائي (١٦٨)، وابن ماجة (٩٥٦)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

والصبيان - من جملة القربات والطاعات.

وهذا من أعظم تبديل الدين، فإن الرجل لو جعل النظر إلى امرأته في الصلاة أو الصيام أو الاعتكاف من جملة العبادة كان مبتدِعًا، بل كان هذا كفرًا، فكيف إذا جعل النظر إلى المرأة الأجنبية أو الأمرد في الصلاة من جملة العبادات؟ كما يفعله بعضهم، وقد أوقد شمعة على وجه الأمرد فيستجليه في صلاته، ويعدُّ ذلك من عباداته - هذا من أعظم تبديل الدين، ومتابعة الشياطين.

وهذا إذا كان العمل عبادة في نفسه كالصلاة والصيام، فكيف إذا كان العمل بدعة عظيمة، وهو سماع المكاء والتصدية، وضُم إليه مشاهدة الصور الجميلة، وجُعل سماع هذه الأصوات ورؤية هذه الصور من العبادات؟ فهذا من جنس دين المشركين.

ولقد حدثني بعض المشايخ أن بعض ملوك فارس قال لشيخ رآه، قد جمع الناس على مثل هذا الاجتماع: يا شيخ إن كان هذا هو طريق الجنة فأين طريق النار؟.

الوجه الثاني: أن التطريب بالآلات الملهية محرَّم في السماع الذي أحبه الله وشرعه، وهو سماع القرآن، فكيف يكون قربة في السماع الذي لم يشرعه الله؟ وهل ضم ما يشرعه الله إلى ما ذمه، يُصَيِّر المجموع المعِين بعضه لبعض مما أحبه الله ورضيه؟

الوجه الثالث: كثرة إيقاد النار بالشموع والقناديل وغير ذلك مما لا يُشرع في الصلاة وقراءة القرآن، إذ فيه من تفريق القلوب وغير ذلك مما هو خلاف المقصود.

الوجه الرابع: التنوع في المطاعم والمشارب فيه، وهذا ليس شأن العبادات، وإنما شُرِع نوع ذلك عند الفراغ من العبادة. وأما أن يكون هذا التنوع في المطاعم والمشارب في السمَاع من العبادة التي يُتقرَّب بها إلى الله فلا. وأما موجبه من الحركات المختلفة، والأصوات المنكرة، والحركات العظيمة، فهذا أجلُّ من أن يوصف، ولا يمكن رد موجبه بعد قيام المقتضى التام، كما لا يمكن رد السكر عن

النفس بعد شرب ما يُسكر من الخمر، بل إسكاره للنفوس وصدّه عن ذكر الله وعن الصلاة، أعظم مما في الخمر بكثير.

فإن الصلاة، كما ذكر الله تعالى: ﴿تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥]، وهذا أمر مجرَّب محسوس: يجد الإنسان من نفسه أن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، ويجد أهل هذا السماع أن نفوسهم تميل إلى الفحشاء والمنكر، ولهذا يتعاطى كل أحد من الفاحشة، حتى تعاطى كثير من المتصوفة صحبة الأحداث ومشاهدتهم.

وقد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال: «**العينان تزنيان وزناهما النظر**»[١]، وغالب أهله يخالطون الأحداث والنسوان الأجانب، ومن امتنع منهم عن ذلك، لورع أو غيره، فإنه إنما ينتهي عن ذلك بغير هذا السماع، وأما هذا السماع فلا ينهاه عن ذلك قطعًا، بل يدعوه إليه، لا سيما النفوس التي بها رقة ورياضة وزهد، فإن سماع الصوت يؤثر فيها تأثيرًا عظيمًا، وكذلك مشاهدة الصور، ويكون ذلك قوتًا لها، وبهذا اعتاض الشيطان فيمن يفعل ذلك من المتصوفة، فإنه لم يبال بعد أن أوقعهم فيما يفسد قلوبهم وسمعهم وأبصارهم ألا يشتغل بجمع الأموال والسلطان، إذ قد تكون فتنة أحدهم بذلك أعظم من الفتنة بالسلطان والمال، فإن جنس ذلك مباح، وقد يستعان به على طاعة الله، وأما ما يشغل به هؤلاء أنفسهم، فإنه دين فاسد منهيّ عنه، مضرته راجحة على منفعته.

الوجه الخامس: تشبيه الرجال بالنساء، فإن المغاني كان السلف يسمّونهم مخانيث، لأن الغناء من عمل النساء، ولم يكن على عهد النبي ﷺ يغني في الأعراس إلا النساء، كالإماء والجواري الحديثات السن، فإذا تشبّه بهم الرجل كان مخنّثًا، وقد لعن رسول الله ﷺ المخنَّثين من الرجال والمترجِّلات من النساء[٢].

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه البخاري (٥٨٨٥)، وأبو داود (٤٩٣٠)، والترمذي (٢٧٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٥١)، وأحمد (١/ ٢٢٥)، والدارمي (٢٦٤٩)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

وهكذا فيمن يحضرون في السماع من المردان الذين يسمّونهم الشهود، فيهم من التخنث بقدر ما تشبُّهوا بالنساء، وعليهم من اللعنة بقدر ذلك.

وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه أمر بنفي المخنَّثين، وقال: «**أخرجوهم من بيوتكم**»[(١)]، فكيف نمر بقربهم ونعظِّمهم ونجعلهم طواغيت معظَّمون بالباطل الذي حرَّمه الله ورسوله، وأمر بعقوبة أهله وإذلالهم، وهذا مضادة في أمره، فإن النبي ﷺ قال: «**من حالت شفاعته دون حد من حدود الله، فقد ضاد الله في أمره**»[(٢)] رواه أبو داود. فإذا كان هذا في الشفاعة بالكلام، فكيف بالذي يعظِّم المتعدّين لحدود الله، ويعينهم على ذلك، ويجعل ذلك دينًا، لا سيما التعظيم لما هو من جنس الفواحش، فإن هذا من شأنه - إذا كان مباحًا - ستره أو إخفاؤه، وأهله لا يجوز أن يُجعلوا من ولاة الأمور، ولا يكون لهم نصيب من السلطان بما فيهم من نقص العقل والدين، فكيف بمن هو من جنس هؤلاء ممن لعنه الله ورسوله، فإن من يعظِّم القينات المغنِّيات ويجعل لهن رياسة وحكمًا لأجل ما يستمع منهن من الغناء وغيره عليه من لعنة الله وغضبه أعظم ممن يؤمِّر المرأة الحرة ويملِّكها. وقد قال النبي ﷺ: «**لا أفلح قوم ولَّوْا أمرهم امرأة**»[(٣)].

فالذي يعظِّم المخنَّثين من الرجال ويجعل لهم من الرياسة والأمر على الأمر المحرم ما يجعل، هو أحقُّ بلعنة الله وغضبه من أولئك، فإن غناء الإماء والاستمتاع بهم من جنس المباح، ما زال الإماء وغيرهن من النساء يغنين على عهد النبي ﷺ

(١) رواه البخاري (٥٨٨٦)، وأبو داود (٤٩٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٥١)، والدارمي (٢٦٤٩)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) رواه أبو داود (٣٥٩٧)، وأحمد (٢/٧٠)، والحاكم (٤/٤٢٤)، والبيهقي (٦/٨٢)، والطبراني في «الكبير» (١٢/٢٧٠)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦٠٧٢)، وفي «الصحيحة» (٤٣٨).

(٣) رواه البخاري (٤٤٢٥)، والترمذي (٢٢٦٢)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٣٧)، والحاكم (٣/١٢٨)، والبيهقي (٣/٩٠)، من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

وأصحابه في الأفراح كالعرس وقدوم الغائب ونحو ذلك، بخلاف من يستمعون الغناء من المردان والنساء الأجنبيات ويجتمعون معهم على الفواحش، فإنما يكون ذلك من أعظم المحرمات، فكيف إذا جُعل ذلك من العبادات؟! وقد كتبنا في غير هذا الموضع مما يتعلق بذلك ما لا يحتمله هذا الموضع.

الوجه السادس: أن رفع الأصوات في الذكر المشروع لا يجوز إلا حيث جاءت به السنة، كالآذان والتلبية ونحو ذلك. فالسنة للذاكرين والداعين ألاَّ يرفعوا أصواتهم رفعًا شديدًا. كما ثبت في الصحيح عن أبي موسى أنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ فكنا إذا علونا على شرف كبَّرنا فارتفعت أصواتنا، فقال: «**يا أيها الناس أربعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصمَّ ولا غائبًا، إنما تدعون سميعًا قريبًا، إن الذي تدعون أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته**»[1].

وقد قال تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾[الأعراف: ٥٥]، وقال عن زكريا: ﴿إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًا﴾ [مريم: ٣]، وقال تعالى: ﴿وَاذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ وَلاَ تَكُن مِّنَ الْغَافِلِينَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥].

وفي هذا من الآثار عن سلف الأمة وأئمتها ما ليس هذا موضعه. كما قال الحسن البصري[2]: رفع الصوت بالدعاء بدعة. وكذلك نصَّ عليه أحمد بن حنبل وغيره. وقال قيس بن عباد[3]، وهو من كبار التابعين من أصحاب عليّ عليه

(١) سبق تخريجه.

(٢) هو: الحسن بن أبي الحسن يسار البصري أبو سعيد، كان من سادات التابعين علمًا وعملاً، ولد بالمدينة سنة ٢١هـ، ونشأ بها، كان فقيهًا زاهدًا مجاهدًا فصيحًا، توفي سنة ١١٠هـ، انظر: «تذكرة الحفاظ» (٧١/١)، «سير أعلام النبلاء» (٥٦٣/٤)، و«تهذيب التهذيب» (٢٦٣/٢).

(٣) هو: قيس بن عباد القيسي الضبعي أو عبد الله البصري، قدم المدينة في خلافة عمر بن الخطاب، وروى عنه، وعن أبي بن كعب وعليّ وابن عمر وأبي سعيد وعمار وأبي ذر وغيرهم من الصحابة، وعنه الحسن البصري ومحمد بن سيرين ذكره ابن سعد في الطبقة الأولى من تابعي أهل البصرة، وكان ثقة جليل القدر=

السلام، روى عنه الحسن البصري، قال: كانوا يستحبُّون خفض الصوت عند الذكر، وعند الجنائز، وعند القتال.

وهذه المواطن الثلاثة تطلب النفوس فيها الحركة الشديدة ورفع الصوت عند الذكر والدعاء؛ لما فيه من الحلاوة ومحبة ذكر الله ودعائه، وعند الجنائز بالحزن والبكاء، وعند القتال بالغضب والحَمِيَّة، ومضرته أكبر من منفعته، بل قد يكون ضررًا محضًا، وإن كانت النفس تطلبه، كما في حال المصائب.

ولهذا قال النبي ﷺ: **«ليس منا من لطم الخدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية»**[١].

وتبرأ النبي ﷺ من **«الصالقة والحالقة والشاقة»**[٢].

والصالقة: التي ترفع صوتها بالمصيبة.

وقال: **«إن الله لا يؤاخذ على دمع العين ولا على حزن القلب ولكن يؤاخذ على هذا- وأشار إلى لسانه- أو يرحم»**[٣].

وقال: **«إن النائحة إذا لم تتب فإنها تلبس يوم القيامة درعًا من جرب وسربالاً من قطران»**[٤].

وهذه الأحاديث وغيرها في الصحاح، ولهذا عظم نهي العلماء عما ابتدع فيها مثل الضرب بالدفوف، ونحو ذلك، ورأوا تقطيع الدف في الجنازة كما نص عليه

=قليل الحديث، من كبار الصالحين، انظر في ترجمته «تهذيب الكمال» (٦٤/٢٤).

(١) رواه البخاري (١٢٩٤)، ومسلم (١٠٣)، والترمذي (٩٩٩)، والنسائي (١٨٦٣)، وابن ماجة (١٥٨٤)، وأحمد (٤٣٢/١، ٤٥٦)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (١٢٩٦)، ومسلم (١٠٤)، والنسائي (١٨٦٢)، وابن ماجة (١٥٨٦)، من حديث أبي موسى رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري (١٣٠٤)، ومسلم (٩٢٤)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٤) رواه مسلم (٩٣٤)، وابن ماجة (١٥٨١)، وأحمد (٣٤٤/٥)، وابن حبان (٣١٤٣)، والحاكم (٥٣٩/١)، والبيهقي (٦٣/٤)، وأبو يعلى (١٥٧٧)، من حديث أبي مالك الأشعري رضي الله عنه.

أحمد وغيره، بخلاف الدف في العرس، فإن ذلك مشروع.

وأما القتال فالسنة أيضًا فيه خفض الصوت، ولهذا قال حِمَاس بن قيس بن خالد لامرأته يوم فتح مكة:

إنَّكِ لو شهدت يومَ الخَندمَهْ ... إذْ فر صفوان وفَرّ عكرمه
وأبو يزيدَ قائمٌ كالمُؤتمه ... واستقبلتهم بالسيوف المسلمه
يقطعْن كلَّ ساعد وجُمْجُمه ... ضَرْبًا فلا يُسمَعُ إلاَّ غمغمه
لهم نَهيتُ خلفَنَا وهمهمهْ ... لم تنطقي في اللَّوْمِ أدنى كلمه

وهذه الدقادق والأبواق التي تشبه قرن اليهود وناقوس النصارى لم تكن تعرف على عهد الخلفاء الراشدين ولا من بعدهم من أمراء المسلمين، وإنما حدث في ظني من جهة بعض ملوك المشرق من أهل فارس، فإنهم أحدثوا في أحوال الإمارة والقتال أمورًا كثيرة، وانبث في الأرض لكون ملكهم انتشر، حتى ربا في ذلك الصغير، وهرم فيها الكبير، لا يعرفون غير ذلك، بل ينكرون أن يتكلم أحد بخلافه، حتى ظن بعض الناس أن ذلك من إحداث عثمان بن عفان، وليس الأمر كذلك، بل ولا فعله عامة الخلفاء والأمراء بعد عثمان رضي الله عنه.

ولكن ظهر في الأمة ما أخبر به النبي ﷺ، حيث قال: «**لتأخذن مأخذ الأمم قبلكم شبرًا بشبر وذراعًا بذراع، قالوا: فارس والروم؟ قال: ومن الناس إلا هؤلاء**»[1]، كما قال في الحديث الآخر: «**لتركبن سنن من كان قبلكم حذو القُذَّة بالقذَّة حتى لو دخلوا جُحْر ضَبٍّ لدخلتموه، قالوا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: فمن؟**»[2].

---

(١) رواه أحمد (٨٢٩١)، والمروزي في «السنة» (٤٦)، وهي إحدى روايات البخاري عند الإسماعيليّ. كما بين ذلك الحافظ في «الفتح» (١٣/٣٠٠).

(٢) سبق تخريجه.

وكلا الحديثين: في الصحيح: أخبر بأنه يكون في الأمة من يتشبّه باليهود والنصارى. ويكون فيها من يتشبّه بفارس والروم.

ولهذا ظهر في شعائر الجند المقاتلين شعائر الأعاجم من الفرس وغيرهم، حتى في اللباس وأعمال القتال، والأسماء التي تكون لأسباب الإمرة، مثل الألفاظ المضافة إلى دار، كقولهم: ركاب دار، وطشت دار، وخان دار، فإن ذلك في لغة الفرس بمعنى صاحب وحافظ.

فإذا قالوا: جان دار، فالجان هي الروح في لغتهم، فالجان دار، بمعنى حافظ الروح وصاحب الروح. وكذلك الركاب دار، أي صاحب الركاب، وحافظ الركاب، وهو الذي يسرج الفرس ويلجمه، ويكون في ركاب الراكب، وكذلك صاحب الطشت الذي يغسل الثياب والأبدان.

وكذلك برد دار، وهو صاحب العتبة، وهو الموكل بدار الأمير، كالحداد والبواب الذي يمنع من الدخول والخروج ويأذن فيه.

وكذلك يقولون: جمدار، وسلاح دار، وجوكان دار، وبندق دار، ودوا دار، وخزندار، واستادار: لصاحب الثياب الذي يحفظ الثياب وما يتعلق بذلك، ولصاحب السلاح، والجوكان، والبندق، والدواه، وخزانة المال والاستادنة، وهي: التصرف في إخراج المال وصرفه فيما يُحتاج إليه من الطعام واللباس وغير ذلك.

ويتعدى ذلك إلى ولاة الطعام والشراب، فيقولون: مرق دار أي صاحب المرقة وما يتعلق بها، وشراب دار لصاحب الشراب، ويقولون: مهماندار أي صاحب المهم، كما يقولون: مهمان خاناه، أي بيت المهم والمهمة، وهو في لغتهم الضيف، أي بيت الإضافة. وصاحب الضيافة: مهمان دار: لمثل رسول يرد على الأمير، والعيون الذين هم الجواسيس، ونحو ذلك ممن يُتخذ له ضيافة، ويوجد منه أخبار وكتب، ويُعطى ذلك، ونحو ذلك.

فإن الألف والنون في لغتهم جمع، كما يقولون: مسلمان، وفقيهان، وعالمان، أي: مسلمون، وفقهاء، وعلماء. ونحو ذلك قولهم: فراش خاناه، أي بيت الفرش، والفراش يسمونه باللفظ العربي، ويقولون: زرد خاناه، أي بيت الزرد.

وهذا الخاص هو عام في العرف يُراد به بيت السلاح مطلقًا، وإن ذكر لفظ الزرد خاصة، كما كان الصحابة يعبرون عن السلاح بالحلقة، والحلقة هي الدروع المسرودة من السرد، الذي يقال له الزرد، فنقلت السين زايًا، وربما قالوا: الحلقة والسلاح، أي الدروع والسلاح.

ولهذا لما صالح النبي ﷺ من صالحه من يهود، صالحهم على أن له الحلقة[1]. وفي السيرة كان في بني فلان وفلان من الأنصار الحلقة والحصون، أي هم الذين لهم السلاح: الذين يقاتلون بها، والحصون التي يأوون إليها، كما يكون لأمراء الناس من أصناف الملوك: المعاقل والحصون والقلاع ولهم السلاح، فإن هذه الأمور هي جنن القتال، وبها يمتنع المقاتل والمطلوب، بخلاف من لا سلاح له ولا حصن، فإنه ممكن من نفسه مقدور عليه في مثل الأمصار، وإن كان القتال على الخيل بالسلاح هو أعلى وأفضل من القتال في الحصون بالسلاح. فالحصان خير من الحصون، ومن لم يكن قتاله إلا في الحصون والجدر فهو مذموم.

كما قال تعالى عن اليهود: ﴿لاَ يُقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلاَّ فِي قُرًى مُّحَصَّنَةٍ أَوْ مِن وَرَاءِ جُدُرٍ بَأْسُهُم بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْقِلُونَ﴾ [الحشر: ١٤].

والمحدَثات في أمر الإمارة والملك والقتال كثيرة جدًا، ليس هذا موضعها، فإن الأمة هي في الأصل أربعة أصناف، كما ذكر ذلك في قوله: ﴿فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَى وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ

---

(١) رواه أبو داود (٣٠٠٤)، والحاكم (٢/٥٢٥)، وعبد الرزاق (٩٧٣٢)، وصححه الحاكم على شرط الشيخين.

اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [المزمل: ٢٠].

فالصنف الواحد: القرَّاء، وهم جنس العلماء والعبَّاد، ويدخل فيهم من تفرّع من هذه الأصناف من المتكلمة والمتصوفة وغيرهم.

والصنف الآخر المكتسِب بالضرب في الأرض. وأما المقيمون من أهل الصناعات والتجارات، فيمكن أن يكونوا من القرَّاء المقيمين أيضًا، بخلاف المسافر، فإن النبي ﷺ قال: «**إذا مرض العبد أو سافر كُتب له من العمل مثل ما كان يعمل وهو صحيح مقيم**»[1] أخرجاه في الصحيحين عن أبي موسى.

والله سبحانه إنما ذكر هذه الأصناف في الآية ليبيّن من يسقط عنه قيام الليل من أهل الأعذار، فذكر المريض والمسافر اللذين ذُكرا في الحديث، وذكر المسافرين في ضربين: الضاربين في الأرض يبتغون من فضل الله، والمقاتلين في سبيل الله. وهم التجّار والأجناد.

والمقصود هنا أن الأجناس الأربعة من المقاتلة، والتجار، ومن يلحق بهم من الصناع والقرَّاء وأهل الأعذار كالمرضى ونحوهم، كل هؤلاء قد حصل فيهم من الأنواع المختلفة ما يطول وصفه.

وأمورهم ما بين حسن مأمور به، وبين قبيح منهي عنه، ومباح، واشتمال أكثر أمورهم على هذه الثلاثة: المأمور به، والمنهي عنه، والمباح والواجب الأمر بما أمر الله به، والنهي عما نهى عنه، والإذن فيما أباحه الله.

لكن إذا كان الشخص أو الطائفة لا تفعل مأمورًا إلا بمحظور أعظم منه، أو لا تترك مأمورًا إلا لمحظور أعظم منه، لم يأمر أمرًا يستلزم وقوع محظور راجح، ولم ينه نهيًا يستلزم وقوع مأمور راجح. فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو الذي بُعثت به الرسل، والمقصود تحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها

(١) رواه البخاري (٢٩٩٦)، وأبو داود (٣٠٩١)، وأحمد (٤١٠/٤)، والحاكم (٤٩١/١)، والبيهقي (٣٧٤/٣)، من حديث أبي موسى ﷺ.

بحسب الإمكان.

فإذا كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مستلزمًا من الفساد أكثر مما فيه من الصلاح لم يكن مشروعًا، وقد كره أئمة السنة القتال في الفتنة التي يسميها كثير من أهل الأهواء الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فإن ذلك إذا كان يوجب فتنة هي أعظم فسادًا مما في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لم يُدفع أدنى الفسادين بأعلاهما، بل يدفع أعلاهما باحتمال أدناهما، كما قال النبي ﷺ: «**ألا أنبئكم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟** قالوا: بلى يا رسول الله، قال: **إصلاح ذات البين، فإن فساد ذات البين هي الحالقة، لا أقول تحلق الشعر، ولكن تحلق الدين**»(١).

لكن المقصود هنا أن هذه الأصوات المحدَثة في أمر الجهاد، وإن ظُن أن فيها مصلحة راجحة، فإن التزام المعروف هو الذي فيه المصلحة الراجحة، كما في أصوات الذكر، إذ السابقون الأولون والتابعون لهم بإحسان أفضل من المتأخرين في كل شيء: من الصلاة، وجنسها من الذكر والدعاء، وقراءة القرآن واستماعه، وغير ذلك. ومن الجهاد والإمارة، وما يتعلق بذلك من أصناف السياسات، والعقوبات، والمعاملات في إصلاح الأموال وصرفها. فإن طريق السلف أكمل في كل شيء، ولكن يفعل المسلم من ذلك ما يقدر عليه.

كما قال الله تعالى: ﴿**فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ**﴾ [التغابن: ١٦]، وقال النبي ﷺ: «**إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم**»(٢)، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

۞ قال أبو القاسم القشيري: «وإن حُسن الصوت مما أنعم الله تعالى به على

---

(١) رواه أبو داود (٤٩١٩)، والترمذي (٢٥٠٩)، والبخاري في «الأدب» (٣٩١)، وأحمد (٦/٤٤٤)، وابن حبان (٥٠٩٢)، من حديث أبي الدرداء، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي» (٢٠٣٧).

(٢) رواه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧)، والترمذي (٢٦٧٩)، والنسائي (٢٦١٨)، وابن ماجة (٢)، وأحمد (٢/٣١٣، ٤٢٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

صاحبه من الناس، قال الله تعالى: ﴿يَزِيدُ فِي الخَلْقِ مَا يَشَاءُ﴾ [فاطر: ١]، قيل في التفسير: من ذلك الصوتُ الحسن.

وذم الله سبحانه الصوت الفظيع، فقال تعالى: ﴿إِنَّ أَنكَرَ الأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الحَمِيرِ﴾ [لقمان: ١٩].

قلت: كون الشيء نعمة لا يقتضي استباحة استعماله فيما شاء الإنسان من المعاصي، ولا يقتضي إلا حسن استعماله، بل النعم المستعملة في طاعة الله يحمد صاحبها عليها، ويكون ذلك شكرًا لله يوجب المزيد من فضله، فهذا يقتضي حسن استعمال الصوت الحسن في قراءة القرآن، كما كان أبو موسى الأشعري يفعل، وكما كان النبي ﷺ يستمع لقراءته، وقال: «**مررت بك البارحة وأنت تقرأ فجعلت استمع لقراءتك**. فقال: لو علمت أنك تستمع لحبَّرته لك تحبيرًا»[1]، وقال: «**لقد أوتي هذا مزمار من مزامير آل داود**»[2].

فأما استعمال النعم في المباح المحض فلا يكون طاعة، فكيف في المكروه أو المحرَّم؟ ولو كان ذلك جائزًا لم يكن قربة ولا طاعة إلا بإذن الله، ومن جعله طاعة لله بدون ذلك، فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله.

ومعلوم أن القوة نعمة، والجمال نعمة، وغير ذلك من نعم الله التي لا يحصيها إلا هو، فهل يجعل أحد مجرد كون الشيء نعمة دليلاً على استحباب إعماله فيما شاء الإنسان؟ أم يؤمر المنعم عليه بألاَّ يستعملها في معصية، ويندب إلى ألاَّ يستعملها إلا في طاعة الله تعالى؟.

فالاستدلال بهذا بمنزلة من استدل بإنعام الله بالسلطان والمال، على ما جرت عادة النفوس باستعمال ذلك فيه من الظلم والفواحش ونحو ذلك.

فاستعمال الصوت الحسن في الأغاني وآلات الملاهي، مثل استعمال الصور

(١) سبق تخريجه.
(٢) سبق تخريجه.

الحسنة في الفواحش، واستعمال السلطان بالكبرياء والظلم والعدوان، واستعمال المال في نحو ذلك.

ثم يقال له: هذه النعمة يستعملها الكفار والفساق في أنواع من الكفر والفسوق، أكثر مما يستعملها المؤمنون في الإيمان. فإن استمتاع الكفار والفسّاق المطربة أكثر من استمتاع المسلمين، فأي حمد لها بذلك إن لم تستعمل في طاعة الله ورسوله؟.

وأما قوله: «إن الله ذم الصوت الفظيع» فهذا غلط منه. فإن الله لا يذم ما خلقه ولم يكن فعلاً للعبد، إنما يذم العبد بأفعاله الاختيارية، دون ما لا اختيار له فيه، وإن كان صوته قبيحًا فإنه لا يذم على ذلك، وإنما يذم بأفعاله.

وقد قال الله في المنافقين: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِن يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ﴾ [المنافقون: ٤].

وقال: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ [البقرة: ٢٠٤].

وإنما ذم الله ما يكون باختيار العبد من رفع الصوت الرفع المنكر، كما يوجد ذلك في أهل الغِلَظ والجفاء، كما قال النبي ﷺ: «**الجفاء والغلَظ وقسوة القلوب في الفدَّادين من أهل الوبر**»[1] وهم الصيَّاحون صياحًا منكرًا.

وقد قال الله تعالى: ﴿وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِن صَوْتِكَ إِنَّ أَنكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾ [لقمان: ١٩]. فأمره أن يغضَّ من صوته، كما أمر المؤمنين أن يغضُّوا من أبصارهم، وكما أمره أن يقصد في مشيه.

وذلك كله فيما يكون باختياره لا مدخل للذة الصوت وعدم لذته في ذلك.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾

---

(١) رواه البخاري (٣٤٩٨)، ومسلم (٥١)، وأحمد (٢٧٣/٥)، من حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه.

[الحجرات: ٤]، وقال: ﴿لاَ تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلاَ تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ﴾ [الحجرات:٢]، وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِندَ رَسُولِ اللَّهِ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى﴾ [الحجرات: ٣].

۞ وفي صحيح البخاري عن عبد الله بن عمرو في صفة النبي ﷺ في التوراة قال: «ليس بفظ، ولا غليظ، ولا صخّاب بالأسواق ولا يجزي بالسيئة السيئة، ولكن يعفو ويغفر»[١].

۞ وفي الصحيح أيضًا: «أنه أُمر أن يبشِّر خديجة ببيت في الجنة من قصب، لا صَخَبَ فيه ولا نصب»[٢].

وعنه ﷺ قال: «**إنما نُهيت عن صوتين أحمقين فاجرين -صوت عند نعمة- صوت لهو ولعب ومزامير الشيطان. وصوت عند مصيبة: لطم خدود، وشق جيوب، ودعاء بدعوى الجاهلية**»[٣].

۞ ثم قال أبو القاسم: «واستلذاذ القلوب واشتياقها إلى الأصوات الطيبة، واسترواحها إليها، مما لا يمكن جحوده، فإن الطفل يسكن إلى الصوت الطيب، والجمل يقاسي تعب السير ومشقة الحُمولة فيهوَّن عليه بالحداء. قال الله تعالى: ﴿أَفَلاَ يَنظُرُونَ إِلَى الإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾ [الغاشية: ١٧].

وحكى إسماعيل بن عُلَيَّة[٤] قال: كنت أمشي مع الشافعي رحمه الله وقت

(١) رواه البخاري (٢١٢٥)، وأحمد (٢/١٧٤)، والدارمي (٥)، والبيهقي (٧/٤٥)، والحاكم (٢/٦٧١)، من حديث عبد الله ابن عمرو.

(٢) رواه البخاري (٣٨٢٠)، ومسلم (٣٤٣٢)، والترمذي (٣٨٧٦)، والنسائي في «الكبرى» (٨٣٥٨)، وأحمد (٢/٢٣٠)، وأبو يعلى (٦٠٨٩)، والحاكم (٣/٢٠٣)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) هو: إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم أبو بشر الأسدي مولاهم البصري المشهور بابن علية - وهي أمه- ولد سنة ١١٠هـ سمع من محمد بن المنكدر وسهيل بن أبي صالح وحميد الطويل وابن جريج وخلق كثير، وروى عنه ابن جريج وشعبة وهما من شيوخه، وابن المديني وأحمد بن حنبل، وابن معين،

الهاجرة، فجزنا بموضع يقول فيه أحدٌ شيئًا، فقال: مِلْ بنا إليه، ثم قال: أيطربك هذا؟ فقلت: لا، فقال: ما لك حسٌّ.

قلت: قد كان مستغنيًا عن أن يستشهد على الأمور الحسية بحكاية مكذوبة على الشافعي، فإن إسماعيل بن عُلَيَّة شيخ الشافعي لم يكن ممّن يمشي معه، ولم يرو هذا عن الشافعي، بل الشافعي روى عنه، وهو من أجلاء شيوخ الشافعي، وابنه إبراهيم بن إسماعيل كان متكلمًا تلميذًا لعبد الرحمن بن كَيْسان الأصم أحد شيوخ المعتزلة.

وكان قد ذهب إلى مصر، وكان بينه وبين الشافعي مناوأة، حتى كان الشافعي يقول فيه: أنا مخالف لابن علية في كل شيء، حتى في قول: لا إله إلا الله، لأني أقول: لا إله إلا الله الذي كلَّم موسى من وراء الحجاب، وهو يقول: لا إله إلا الله الذي خلق في الهواء كلامًا يسمعه موسى، وهذا يذكر له أول رسالة في أصول الفقه، ويظن بعض الناس أن ابنه يشتبه بأبيه؛ فإنه شيخ الشافعي وأحمد وطبقتهما.

فهذه الحكاية يعلم أنها مفتراة من له أدنى معرفة بالناس، ولو صحت عمَّن صحت عنه لم يكن فيها إلا ما هو مدرَك بالإحساس من أن الصوت الطيب لذيذ مطربٌ، وهذا يشترك فيه جميع الناس، ليس هذا من أمور الدين، حتى يُستدل فيه بالشافعي، بل ذكر الشافعي في مثل هذا غضٌّ من منصبه، مثل ما ذكر ابن طاهر عن مالك رحمه الله حكاية مكذوبة، وأهل المواخر أعلم بهذه المسألة من أئمة الدين، ولو حُكي مثل هذا عن إسحاق بن إبراهيم النديم، وأبي الفرج الأصبهاني صاحب «الأغاني» لكان أنسب من أن يحكيها عن الشافعي.

ثم يقال: كون الصوت الحسن فيه لذة أمر حسي، لكن أي شيء في هذا مما

وخلق وكان فقيهًا إمامًا مفتيًا من أئمة الحديث، توفي سنة ١٩٤هـ، وانظر: «سير أعلام النبلاء» (٩/ ١٠٧)، و«شذرات الذهب» (١/ ٣٣٣).

يدل على الأحكام الشرعية، من كونه مباحًا أو مكروهًا أو محرمًا؟ ومن كون الغناء قربة أو طاعة؟.

بل مثل هذا أن يقول القائل: استلذاذ النفوس بالوطء مما لا يمكن جحوده، واستلذاذها بالمباشرة للجميل من النساء والصبيان مما لا يمكن جحوده، واستلذاذها بالنظر إلى الصور الجميلة مما لا يمكن جحوده، واستلذاذها بأنواع المطاعم والمشارب مما لا يمكن جحوده. فأي دليل في هذا لمن هداه الله على ما يحبه الله ويرضاه أو يبيحه ويجيزه؟.

ومن المعلوم أن هذه الأجناس فيها الحلال والحرام، والمعروف والمنكر، بل كان المناسب لطريقة الزهد في الشهوات واللذات ومخالفة الهوى أن يُستدلَّ بكون الشيء لذيذًا مشتهىً على كونه مباينًا لطريق الزهد والتصوف، كما قد يفعل كثير من المشايخ، يزهِّدون بذلك في جنس الشهوات واللذات.

وهذا، وإن لم يكن في نفسه دليلاً صحيحًا، فهو أقرب إلى طريقة الزهد والتصوف من الاستدلال بكون الشيء لذيذًا على كونه طريقًا إلى الله.

وكلٌّ من الاستدلالين باطل، فلا يستدل على كونه محمودًا أو مذمومًا، أو حلالاً أو حرامًا، إلا بالأدلة الشرعية، لا بكونه لذيذًا في الطبع أو غير لذيذ.

ولهذا يُنكر على من يتقرب إلى الله بترك جنس اللذات، كما قال النبي ﷺ للذين قال أحدهم: أما أنا فأصوم لا أفطر. وقال الآخر: أما أنا فأقوم لا أنام، وقال الآخر: أما أنا فلا أتزوج النساء، وقال الآخر: أما أنا فلا آكل اللحوم؛ فقال النبي ﷺ: «**لكني أصوم وأفطر، وأقوم وأنام، وأتزوج النساء، وآكل اللحم، فمن رغب عن سنتي فليس مني**»[1].

وقد أنزل الله تعالى: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ**

(١) رواه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١)، والنسائي (٣٢١٧)، وأحمد (١٥٨/٢)، وابن حبان (١٤)، من حديث أنس.

﴿وَلاَ تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ [المائدة: ٨٧].

ثم إن أبا القاسم وطائفة معه تارةً يمدحون التقرب إلى الله بترك جنس الشهوات، وتارةً يجعلون ذلك دليلاً على حسنه وكونه من القربات. وهذا بحس وَجْد أحدهم وهواه، لا بحسب ما أنزله الله وأوحاه، وما هو الحق والعدل وما هو الصلاح والنافع في نفس الأمر.

والتحقيق أن العمل لا يُمدح ولا يُذم لمجرد كونه لذة، بل إنما يمدح ما كان لله أطوع وللعبد أنفع، سواء كان فيه لذة أو مشقة، فرب لذيذ هو طاعة ومنفعة، ورب مُشِقّ هو طاعة ومنفعة، ورب لذيذ أو مشق صار منهيًا عنه.

ثم لو استدل بهذا على تحسين القرآن به لكان مناسبًا، فإن الاستعانة بجنس اللذات على جنس الطاعات مما جاءت به الشريعة، كما يستعان بالأكل والشرب على العبادات.

قال تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا من طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ﴾** [البقرة: ١٧٢]، وقال: **﴿كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا﴾** [المؤمنون: ٥١].

وفي الحديث المتفق عليه قوله عليه السلام لسعد: «**إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا ازددت بها درجة ورفعة، حتى اللقمة ترفعها إلى في امرأتك**»(١).

وقال: «**في بُضع أحدكم أهله صدقة**»(٢).

وكذلك حمده في النعم، كما في الحديث الصحيح: «**إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها**»(٣).

---

(١) رواه البخاري (١٢٩٦)، ومسلم (١٦٢٨)، وأبو داود (٣١٠٤)، والترمذي (٢١١٦)، والنسائي(٢١٥)، وابن ماجة (٢٧٠٨)، وأحمد (١/١٧٢)، من حديث سعد بن أبي وقاص.

(٢) رواه مسلم (١٠٠٦٩)، وابن ماجة (٩٢٧)، وأحمد (٥/١٦٧)، وابن حبان (٤١٦٧)، والبيهقي (٤/١٨٨)، من حديث أبي ذر.

(٣) رواه مسلم (٢٧٣٤)، والترمذي (١٨١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦٨٩٩)، وأحمد (٣/١٠٠)، وأبو يعلى (٤٣٣٢)، والبيهقي في «الشعب» (٦٠٤٦)، من حديث أنس ﷺ.

❁ فلو قال: إن الله خلق فينا الشهوات واللذات لنستعين بها على كمال مصالحنا، فخلق فينا شهوة الأكل واللذة به، فإن ذلك في نفسه نعمة، وبه يحصل بقاء جسومنا في الدنيا.

وكذلك شهوة النكاح واللذة به، هو في نفسه نعمة، وبه يحصل بقاء النسل. فإذا استُعين بهذه القوى على ما أمرنا به، كان ذلك سعادة لنا في الدنيا والآخرة، وكنا من الذين أنعم الله عليهم نعمة مطلقة، وإن استعملنا الشهوات فيما حظره علينا بأكل الخبائث في نفسها، أو كسبها كالمظالم، أو بالإسراف فيها، أو تعدينا أزواجنا أو ما ملكت أيماننا، كنا ظالمين معتدين غير شاكرين لنعمته - لكان هذا كلامًا حسنًا.

والله قد خلق الصوت الحسن، وجعل النفوس تحبّه وتلتذ به، فإذا استعنَّا بذلك في استماع ما أُمرنا باستماعه، وهو كتابه، وفي تحسين الصوت به، كما أَمَرَنا بذلك حيث قال: «**زيِّنوا القرآن بأصواتكم**»، وكما كان يفعل أصحابه بحضرته مثل أبي موسى وغيره - كنا قد استعملنا النعمة في الطاعة، وكان هذا حسنًا مأمورًا به، كما كان عمر بن الخطاب يقول لأبي موسى: «يا أبا موسى ذكِّرنا ربنا» فيقرأ وهم يستمعون. وكان أصحاب محمد ﷺ إذا اجتمعوا أمروا واحدًا منهم أن يقرأ والباقي يستمعون.

فهذا كان استماعهم، وفي مثل هذا السماع كانوا يستعملون الصوت الحسن، ويجعلون التذاذهم بالصوت الحسن عونًا لهم على طاعة الله وعبادته باستماع كتابه، فيُثابون على هذا الالتذاذ، إذ اللذة المأمور بها المسلم يُثاب عليها كما يثاب على أكله وشربه ونكاحه، وكما يُثاب على لذات قلبه بالعلم والإيمان، فإنها أعظم اللذات وحلاوة ذلك أعظم الحلاوات.

ونفس التذاذه وإن كان متولدًا عن سعته، وهو في نفسه ثواب، فالمسلم يُثاب على عمله وعمل ما يتولد عن عمله، ويُثاب عمَّا يلتذ به من ذلك مما هو أعظم

لذة منه، فيكون متقلِّبًا في نعمة ربه وفضله.

فأما أن يُستدل بمجرد استلذاذ الإنسان للصوت أو ميل الطفل إليه، أو استراحة البهائم به، على جوازٍ أو استحبابٍ في الدين، فهو من أعظم الضلال، وهو كثير فيمن يعبد الله بغير العلم المشروع.

❁ ومن المعلوم أن الأطفال والبهائم تستروح بالأكل والشرب، فهل يُستدل بذلك على أن كل أكل وشرب فهو حسن مأمور به؟!.

وأصل الغلط في هذه الحجج الضعيفة أنهم يجعلون الخاص عامًا في الأدلة المنصوصة، وفي عموم الألفاظ المستنبطة، فيجنحون إلى أن الألفاظ في الكتاب والسنة أباحت أو حمدت نوعًا من السماع، يدرجون فيها سماع المكاء والتصدية، أو يجنحون إلى المعاني التي دلت على الإباحة أو الاستحباب في نوع من الأصوات والسماع، يجعلون ذلك متناولاً لسماع المكاء والتصدية.

وهذا جمع بين ما فرَّق الله بينه، بمنزلة قياس الذين قالوا: إنما البيع مثل الربا. وأصل هذا قياس المشركين الذين عدلوا بالله، وجعلوا لله أندادًا سوُّوهم برب العالمين في عبادتها أو اتخاذها آلهة، وكذلك من عَدَل رسولَه متنبئًا كذَّابًا، كمسيلمة الكذَّاب، أو عَدَل بكتابه وتلاوته واستماعه كلامًا آخر أو قراءته أو سماعه، أو عَدَل بما شرعه من الدين دينًا آخر شرعه له شركاؤه، فهذا كله من فعل المشركين، وإن دخل في بعضه من المؤمنين قومٌ متأوِّلين.

فالناس كما قال الله تعالى: ﴿**وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلاَّ وَهُم مُّشْرِكُونَ**﴾ [يوسف: ١٠٦].

فالشرك في هذه الأمة أخفى من دبيب النمل، وهذا مقام ينبغي للمؤمنين التدبر فيه، فإنه ما بُدِّل دين الله في الأمم المتقدمة وفي هذه الأمة إلا بمثل هذا القياس، ولهذا قيل: ما عُبدت الشمس والقمر إلا بالمقاييس.

وأصل الشرك أن تعدل بالله تعالى مخلوقاته في بعض ما يستحقه وحده، فإنه لم يعدل أحد بالله شيئًا من المخلوقات في جميع الأمور، فمن عبد غيره أو توكل عليه فهو مشرك به، كمن عمد إلى كلام الله الذي أنزله، وأمر باستماعه، فعدل به سماع بعض الأشعار.

❁ وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: «**فضل القرآن على سائر الكلام كفضل الله على خلقه**» رواه الترمذي وغيره[1].

ورُوي أيضًا عنه: «**ما تقرَّب العباد إلى الله بشيء أحب إليه مما خرج منه**»[2]، يعني القرآن. وهذا محفوظ عن خبَّاب بن الأرت، أحد المهاجرين الأولين السابقين. قال: «يا هناه، تقرَّب إلى الله بما استطعت، فلن يُتقرب إليه بشيء أحب إليه من كلامه»[3]، فإذا عَدَل بذلك ما نُزِّه الله عنه ورسوله بقوله تعالى: ﴿**وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنبَغِي لَهُ**﴾ [يس: ٦٩]، وجعله قرآنًا للشيطان، كما في الحديث: «فما قرآني؟ قال: الشعر»[4]. كان هذا قد عدل كلام الرحمن بكلام الشيطان.

وهذا قد جعل الشيطان عدلاً للرحمن، فهو من جنس الذين قال الله فيهم: ﴿**فَكُبْكِبُوا فِيهَا هُمْ وَالْغَاوُونَ ﴿٩٤﴾ وَجُنُودُ إِبْلِيسَ أَجْمَعُونَ ﴿٩٥﴾ قَالُوا وَهُمْ فِيهَا يَخْتَصِمُونَ ﴿٩٦﴾ تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ الْعَالَمِينَ**﴾

---

(١) رواه الترمذي (٢٩٢٦)، والدارمي (٣٣٥٦)، وعبد الله بن أحمد في «السنة» (١٢٨)، من حديث أبي سعيد الخدري ولفظه: «**يقول الرب تبارك وتعالى: من شغله القرآن وذكري عن مسألتي، أعطيته أفضل مما أعطي السائلين، وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه**». الحديث ضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٦٤٣٥).

(٢) رواه الترمذي (٢٩١١)، وأحمد (٥/٢٦٨)، والطبراني في «الكبير» (٨/١٥١)، والمروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (١٧٨)، من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع» (٤٩٩٣).

(٣) رواه عبد الله بن أحمد في «السنة» (١١١) وابن أبي شيبة (٦/١٣٥)، والحاكم (٢/٤٧٩)، والبيهقي في «الشعب» (٢٠٢٠)، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٤) رواه الطبراني في «الكبير» (٨/٢٠٧)، من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، وقال الهيثمي في «المجمع» (٨/١١٩). وفيه علي ابن يزيد الألهاني وهو ضعيف، وكذا قال الحافظ في «الفتح» (١٠/٥٤٠).

[الشعراء: ٩٤- ٩٨].

والاستدلال بكون الصوت الحسن نعمة، واستلذاذ النفوس به، على جواز استعماله في الغناء، أو استحباب ذلك في بعض الصور، مثل الاستدلال بكون الجمال نعمة، ومحبة النفوس الصور الجميلة، على جواز استعمال الجمال الذي للصبيان في إمتاع الناس به: مشاهدة ومباشرة وغير ذلك، أو استحباب ذلك في بعض الصور، وهذا أيضًا قد وقع فيه طوائف من المتفلسفة والمتصوفة والعامة، كما وقع في الصوت أكثر من هؤلاء، لكن الواقعون في الصور فيهم من له من العقل والدين ما ليس لهؤلاء، إذ ليس في هؤلاء رجل مشهور بين الناس شهرة عامة، بخلاف أهل السماع، ولكن هم طرَّقوا لهم الطريق، وذرَّعوا الذريعة، حتى آل الأمر بكثير من الناس أن قالوا وفعلوا في الصوت نظير ما قاله هؤلاء وفعلوه في الصور، يحتجون على جواز النظر إليه والمشاهدة بمثل قوله ﷺ: «**إن الله جميل يحب الجمال**»[١]، وينسون قوله: «**إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وإلى أعمالكم**»[٢].

ويحتجون بما في ذلك من راحة النفوس ولذتها، كما يحتج هؤلاء ويكرمون ذا الصورة على ما يبذله من صورته وإشهادهم إياها، كما يكرم هؤلاء ذا الصوت على ما يبذله من صوته وإسماعهم إياه، بل كثيرًا ما يجمع في الشخص الواحد بين الصورة والصوت كما يفعل في المغنِّيات من القينات.

وقد زيَّن الشيطان لكثير من المتنسكة والعبَّاد أن محبة الصور الجميلة إذا لم يكن بفاحشة فإنها محبة لله، كما زيَّن لهؤلاء أن استماع هذا الغناء لله، ففيهم من يقول هذا

---

(١) رواه مسلم (٩١)، وأبو داود (٤٠٩١)، والترمذي (١٩٩٨)، وابن ماجة (٤١٧٣)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) رواه مسلم (٢٥٦٤)، وابن ماجة (٤١٤٣)، وأحمد (٢/٢٨٤)، وابن حبان (٣٩٤)، وابن منده في «الإيمان» (٣٢٦)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٤٧٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

اتفاقًا، وفيهم من يظهر أنه يحبه لغير فاحشة، ويبطن محبة الفاحشة، وهو الغالب.

لكن ما أظهروه من الرأي الفاسد، وهو أن يُحب لله ما لم يأمر الله بمحبته، هو الذي سلَّط المنافق منهم على أن يجعل ذلك ذريعة إلى الكبائر، ولعل هذه البدعة منهم أعظم من الكبيرة مع الإقرار بأن ذلك ذنب عظيم والخوف من الله من العقوبة، فإن هذا غايته أنه مؤمن فاسق قد جمع سيئة وحسنة، وأولئك مبتدعة ضُلَّال حين جعلوا ما نهى الله عنه مما أمر الله به، وزيِّن لهم سوء أعمالهم فرأوه حسنًا، وبمثلهم يضل أولئك حتى لا ينكروا المنكر إذا اعتقدوا أن هذا يكون عبادة الله.

ومن جعل ما لم يؤمر الله بمحبته لله، فقد شرع دينًا لم يأذن الله به، وهو مبدأ الشرك. كما قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًا لِّلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥].

فإن محبة النفوس الصورة والصوت قد تكون عظيمة جدًا، فإذا جُعل ذلك دينًا وسُمِّيَ لله، صار كالأنداد والطواغيت المحبوبة تدينًا وعبادة.

كما قال تعالى: ﴿وَأُشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ﴾ [البقرة: ٩٣]، وقال تعالى عنهم: ﴿أَنِ امْشُوا وَاصْبِرُوا عَلَى آلِهَتِكُمْ﴾ [ص: ٦].

بخلاف من أحب المحرَّمات مؤمنًا بأنها من المحرَّمات، فإن من أحب الخمر والغناء والبَغِيَّ والمخنَّث، مؤمنًا بأن الله يكره ذلك ويبغضه، فإنه لا يحبه محبةً محضة، بل عقله وإيمانه يبغض هذا الفعل ويكرهه، ولكن قد غلبه هواه - فهذا قد يرحمه الله: إما بتوبة إذا قَوِيَ ما في إيمانه من بغض ذلك وكراهته حتى دفع حب الهوى، وإما بحسنات ماحية، وإما بمصائب مكفِّرة، وإما بغير ذلك.

أما إذا اعتقد أن هذه المحبة لله، فإيمانه بالله يقوِّي هذه المحبة ويؤيدها، وليس عنده إيمان يزعه عنها، بل يجتمع فيها داعي الشرع والطبع، الإيمان والهدى،

وذلك أعظم من شرب النصراني للخمر، فهذا لا يتوب من هذا الذنب ولا يتخلص من وباله إلا أن يهديه الله.

فتبين له أن هذه المحبة ليست محبة لله. ولا أمر الله بها، بل كرهها ونهى عنها، وإلا فلو ترك أحدهم هذه المحبة لم يكن ذلك توبة، فإنه يعتقد أن جنسها دين، بحيث يرضى بذلك من غيره ويأمره به ويقرُّه عليه، وتركه لها كترك المؤمن بعض التطوعات والعبادات.

وليس في دين الله محبة أحد لحسنه قط، فإن مجرد الحسن لا يثيب الله عليه ولا يعاقب، ولو كان كذلك كان يوسف عليه السلام، لمجرد حسنه، أفضل من غيره من الأنبياء لحسنه، وإذا استوى شخصان في الأعمال الصالحة، وكان أحدهما أحسن صورة وأحسن صوتًا، كانا عند الله سواء، فإن أكرم الخلق عند الله أتقاهم، يعم صاحب الصوت الحسن والصورة الحسنة، إذا استعمل ذلك في طاعة الله دون معصيته، كان أفضل من هذا الوجه، كصاحب المال والسلطان إذا استعمل ذلك في طاعة الله دون معصيته، فإنه بذلك الوجه أفضل ممن لم يشركه في تلك الطاعة، ولم يُمتحن بما امتُحن به، حتى خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى. ثم ذلك الغير إن كان له عمل صالح آخر يساويه به، وإلا كان الأول أفضل مطلقًا.

وهذا عام لجميع الأمور التي أنعم الله تعالى بها على بني آدم وابتلاهم بها، فمن كان فيها شاكرًا صابرًا، كان من أولياء الله المتقين. وكان ممن امتُحن بمحبة حتى صبر وشكر، وإن لم يكن المبتلى صابرًا شكورًا بل ترك ما أمر الله به، وفعل ما نهى الله عنه كان عاصيًا أو فاسقًا أو كافرًا، وكان من سلم من هذه المحنة خيرًا منه، إلا أن يكون له ذنوب أخرى يكافيه بها.

وإن جمع بين طاعة ومعصية، فإن ترجحت طاعته كان أرجح ممن لم يكن له مثل ذلك، وإن ترجحت معصيته كان السالم من ذلك خيرًا منه، فإن كان له مال

يتمكن به في الفواحش والظلم فخالف هواه، وأنفقه فيما يبتغي به وجه الله، أحب الله ذلك منه وأكرمه وأثابه.

ومن كان له صوت حسن فترك استعماله في التخنيث والغناء، واستعمله في تزيين كتاب الله والتغني به، كان بهذا العمل الصالح، وبترك العمل السيئ، أفضل ممن ليس كذلك، فإنه يُثاب على تلاوة كتاب الله، فيكون في عمله معنى الصلاة ومعنى الزكاة.

ولهذا قال النبي ﷺ: «**ما أَذِنَ الله لشيء كأَذَنه لنبي حسن الصوت يتغنَّى بالقرآن يجهر به**»[1]، وقال: «**لله أشد أَذَنًا للرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القَيْنة إلى قَيْنته**»[2].

ومن كان له صورة حسنة فعفَّ عمَّا حرَّم الله تعالى، وخالف هواه وجمَّل نفسه بلباس التقوى، الذي قال الله فيه: ﴿**يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْءَاتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ**﴾ [الأعراف: ٢٦]، كان هذا الجمال يحبه الله، وكان من هذا الوجه أفضل ممن لم يؤت مثل هذا الجمال ما لا يُكساه وجه العاصي، فإن كانت خلقته حسنة ازدادت حُسنًا، وإلا كان عليها من النور والجمال بحسبها.

وأما أهل الفجور فتعلو وجوههم ظلمة المعصية حتى يُكسف الجمال المخلوق. قال ابن عباس رضي الله عنهما: «إن للحسنة لنورًا في القلب، وضياء في الوجه، وقوة في البدن، وزيادة في الرزق، ومحبة في قلوب الخلق، وإن للسيئة لظلمة في القلب، وغَبَرَة في الوجه، وضعفًا في البدن، ونقصًا في الرزق، وبغضة في قلوب الخلق».

وهذا يوم القيامة يكمل حتى يظهر لكل أحد، كما قال تعالى: ﴿**يَوْمَ تَبْيَضُّ**

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

وَجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وَجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وَجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ (١٠٦) وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وَجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٦، ١٠٧].

وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وَجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ﴾ [الزمر: ٦٠].

وقال تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ (٢٢) إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ، وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ بَاسِرَةٌ (٢٤) تَظُنُّ أَن يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢- ٢٥].

وقال تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ (٣٨) ضَاحِكَةٌ مُّسْتَبْشِرَةٌ، وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ (٤٠) تَرْهَقُهَا قَتَرَةٌ (٤١) أُوْلَئِكَ هُمُ الْكَفَرَةُ الْفَجَرَةُ﴾ [عبس: ٣٨- ٤٢].

وقال تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ (٢) عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ، تَصْلَى نَارًا حَامِيَةً﴾ [الغاشية: ٢- ٤].

و: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاعِمَةٌ (٨) لِّسَعْيِهَا رَاضِيَةٌ﴾ [الغاشية: ٨، ٩].

وقال تعالى: ﴿وَإِن يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ﴾ [الكهف: ٢٩].

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ (٢٢) عَلَى الْأَرَائِكِ يَنظُرُونَ (٢٣) تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ﴾ [المطففين: ٢٢- ٢٤].

وقال النبي ﷺ: «لا تزال المسألة بأحدهم حتى يجيء يوم القيامة وليس في وجهه مُزعة لحم»[1].

وقال: «من سأل الناس وله ما يكفيه جاءت مسألته خدوشًا أو كدوحًا في وجهه

---

(١) رواه البخاري (١٤٧٤)، ومسلم (١٠٤٠)، والنسائي (٢٥٨٤)، وأحمد (٢/ ١٥)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

يوم القيامة»[١].

۞ وقال عليه السلام: «أول زمرة تلج الجنة على صورة القمر ليلة البدر، والذين يلونهم كأشد كوكب في السماء إضاءة»[٢]. وقال يوم حنين: «شاهت الوجه»[٣] لوجوه المشركين.

وأمثال هذا كثير مما فيه وصف أهل السعادة بنهاية الحسن والجمال والبهاء، وأهل الشقاء بنهاية السوء والقبح والعيب.

وقد قال تعالى في وصفهم في الدنيا: ﴿مُحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ إلى قوله سبحانه: ﴿سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾ [الفتح: ٢٩]، فهذه السيما في وجوه المؤمنين. والسيما: العلامة، وأصلها من الوسم، وكثيرًا ما يستعمل في الحسن، كما جاء في صفة النبي ﷺ: وسيم قسيم.

۞ وقال الشاعر:

غلام رمـــاه الله بالحسن يافعًا   له سيماءُ لا تشق على البصر

وقال الله تعالى في صفة المنافقين: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُم بِسِيمَاهُمْ﴾ [محمد: ٣٠]، فجعل للمنافقين سيما أيضًا.

وقال: ﴿وَإِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُنكَرَ﴾ [الحج:

---

(١) رواه أبو داود (١٦٢٦)، والترمذي (٦٥٠)، والنسائي (٢٥٩١)، وابن ماجة (١٨٤٠)، وأحمد (٤٤١/١)، والدارمي (١٦٤٠)، والدارقطني (١٢٢/٢)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٤٩٩)، و«صحيح الجامع» (٦١٥٥).

(٢) بهذا اللفظ رواه الترمذي (٢٥٣٤)، وأحمد (١٦/٣)، والحاكم (٣٥٨/٤)، والطبراني في «الأوسط» (٩١٥)، وأبو الشيخ في «العظمة» (٥٩٠)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي» (٢٠٥٧)، ورواه البخاري (٣٢٤٦)، ومسلم (٢١٦) نحوه من حديث أبي هريرة.

(٣) رواه مسلم (١٧٧٧)، وابن حبان (٦٥٢٠)، والروياني في «مسنده» (١١٥٠)، من حديث سلمة بن الأكوع رضي الله عنه.

٧٧]، فهذه السيما وهذا المنكر قد يوجد في وجه مِنْ صورته المخلوقة وضيئة، كما يوجد مثل ذلك في الرجال والنساء والولدان، لكن بالنفاق قبح وجهه، فلم يكن فيه الجمال الذي يحبه الله، وأساس ذلك النفاق والكذب.

ولهذا يوصف الكذاب بسواد الوجه، كما يوصف الصادق ببياض الوجه، كما أخبر الله بذلك. ولهذا روى عن عمر بن الخطاب أنه أمر بتعزير شاهد الزور بأن يُسوَّد وجهه ويركب مقلوبًا على الدابة، فإن العقوبة من جنس الذنب، فلما اسودَّ وجهه بالكذب وقلب الحديث سُوِّد وجهه وقلب في ركوبه، وهذا أمر محسوس لمن له قلب، فإن ما في القلب من النور والظلمة، والخير والشر، يسري كثيرًا إلى الوجه والعين، وهما أعظم الأشياء ارتباطًا بالقلب.

۞ ولهذا يروى عن عثمان - أو غيره - أنه قال: «ما أسرَّ أحد بسريرة إلا أبداها الله على صفحات وجهه وفلتات لسانه». والله قد أخبر في القرآن أن ذلك قد يظهر في الوجه، فقال: ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُم بِسِيمَاهُمْ﴾، فهذا تحت المشيئة، ثم قال: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾ [محمد: ٣٠]، فهذا مُقسم عليه محقق لا شرط فيه، وذلك أن ظهور ما في قلب الإنسان على لسانه أعظم من ظهوره في وجهه، لكنه يبدو في الوجه بُدُوًا خفيًا يعلمه الله، فإذا صار خلقًا ظهر لكثير من الناس، وقد يقوى السواد والقَسَمَة حتى يظهر لجمهور الناس، وربما مسخ قردًا أو خنزيرًا، كما في الأمم قبلنا، وكما في هذه الأمة أيضًا، وهذا كالصوت المطرب إذا كان مشتملاً على كذب وفجور، فإنه موصوف بالقبح والسوء الغالب على ما فيه من حلاوة الصوت.

فذو الصورة الحسنة إما أن يترجح عنده العفة والخلق الحسن، وإما أن يترجح فيه ضد ذل، وإما أن يتكافأ.

فإن ترجّح فيه الصلاح كان جماله بحسب ذلك، وكان أجمل ممن لم يمتحن تلك المحنة. وإن ترجح فيه الفساد لم يكن جميلاً بل قبيحًا مذمومًا، فلا يدخل في

قوله: إن الله جميل يحب الجمال.

وإن تكافأ فيه الأمران كان فيه من الجمال والقبح بحسب ذلك، فلا يكون محبوبًا ولا مبغضًا.

والنبي ﷺ ذكر هذه الكلمة للفرق بين الكبر الذي يبغضه الله، والجمال الذي يحبه الله، فقال: «**لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر**، فقال رجل: يا رسول الله! الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنًا ونعله حسنًا، أفمن الكبر ذلك؟ فقال: **لا، إن الله جميل يحب الجمال، الكبر بطر الحق وغمط الناس**»[1]. فأخبر أن تحسين الثوب قد يكون من الجمال الذي يحبه الله، كما قال تعالى: ﴿**خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ**﴾ [الأعراف: ٣١]، فلا يكون حينئذ من الكبر.

وقد يُرَدُّ أنه ليس كل ثوب جميلٍ وكل نعل جميل فإن الله يحبه، فإن الله يبغض لباس الحرير ويبغض الإسراف والخيلاء في اللباس، وإن كان فيه جمال، فإذا كان هذا في لبس الثياب، الذي هو سبب هذا القول، فكيف في غيره؟.

وتفسير هذا قوله ﷺ: «**إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم**»[2].

فعُلم أن مجرد الجمال الظاهر في الصور والثياب لا ينظر الله إليه، وإنما ينظر إلى القلوب والأعمال، فإن كان الظاهر مزيَّنًا مجمَّلاً بحال الباطن أحبه الله، وإن كان مقبَّحًا مدنَّسًا بقبح الباطن أبغضه الله، فإنه سبحانه يحب الحسن الجميل، ويبغض السيئ الفاحش.

وأهل جمال الصورة يبتلون بالفاحشة كثيرًا، واسمها ضد الجمال، فإن الله سماه فاحشة وسوءًا وفسادًا وخبيثًا، فقال تعالى: ﴿**وَلاَ تَقْرَبُوا الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلاً**﴾ [الإسراء: ٣٢].

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

وقال: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأنعام: ١٥١].

وقال: ﴿أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ﴾ [الأعراف: ٨٠].

وقال: ﴿وَجَاءَهُ قَوْمُهُ يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ وَمِن قَبْلُ كَانُوا يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ٧٨].

وقال: ﴿وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَت تَّعْمَلُ الْخَبَائِثَ﴾ [الأنبياء: ٧٤].

وقال: ﴿قَالَ رَبِّ انصُرْنِي عَلَى الْقَوْمِ الْمُفْسِدِينَ﴾ [العنكبوت: ٣٠].

وقال: ﴿وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الأعراف: ٨٤].

والفاحش والخبيث ضد الطيب والجميل، فإذا كان كذلك أبغضه الله ولم يحبه، ولم يكن مندرجًا في الجميل.

ونظير ذلك قوله ﷺ: «**إن الله لا يحب الفحش ولا التفحش**»[(١)]، وقوله: «**إن الله يبغض الفاحش البذيء**»[(٢)]، فلو أفحش الرجل وبذأ بصوته الحسن كان الله يبغض ذلك.

ونفي المخنَّثين سنة من سنن[(٣)] النبي ﷺ الثابتة عنه في موضعين: في حق الزاني والزانية اللذين لم يحصنا، كما قال: «**جلد مائة وتغريب عام**»[(٤)]، وفي حق المخنَّث وهو إخراجه من بين الناس، وذلك أن الفاحشة لا تقع إلا مع قدرة ومكنة الإنسان، لا يطلب ذلك إلا إذا طمع فيه بما يراه من أسباب المكنة، فمن العقوبة على ذلك قطع أسباب المكنة، فإذا تغرَّب الرجل عن أهله وأعوانه وأنصاره الذين يعاونونه وينصرونه ذلَّت نفسه وانقهرت، فكان ذلك جزاءً نكالاً من الله من الجَلْد،

---

(١) رواه مسلم (٢١٦٥) نحوه، وأحمد (١٣٤/٦، ٢٢٩)، وابن خزيمة (٥٧٤)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) رواه الترمذي (٢٠٠٢)، وابن حبان (موارد - ١٩٢٠)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤٤٥)، والبيهقي في «الشعب» (٨٠٠٢)، من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي» (١٦٢٨).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) رواه البخاري (٦٨٣١)، ومسلم (١٦٩٧)، وأبو داود (٤٤٤٥)، والترمذي (١٤٣٣)، والنسائي (٥٤٢٦)، وابن ماجة (٢٥٤٩)، من حديث زيد بن خالد الجهني.

ولأنه مفسد لأحوال من يساكنه فيُبعد عنهم، وكذلك المخنَّث يفسد أحوال الرجال والنساء جميعًا، فلا يسكن مع واحد من الصنفين.

وقد كان من سنة النبي ﷺ وسنة خلفائه التمييز بين الرجال والنساء والمتأهِّلين والعزَّاب، فكان المندوب في الصلاة أن يكون الرجال في مقدم المسجد والنساء في مؤخره.

❁ وقال النبي ﷺ: «**خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها وشرها أولها**»[1]. وقال: «**يا معشر النساء لا ترفعن رءوسكن حتى يرفع الرجال رءوسهم من ضيق الأُزُر**»[2].

وكان إذا سلَّم لبث هنيهةً هو والرجال لينصرف النساء أولاً، لئلا يختلط الرجال والنساء[3]. وكذلك يوم العيد كان النساء يصلين في ناحية، فكان إذا قضى الصلاة خطب الرجال، ثم ذهب فخطب النساء، فوعظهن وحثَّهن على الصدقة، كما ثبت ذلك في الصحيح[4].

وقد كان عمر بن الخطاب وبعضهم يرفعه إلى النبي ﷺ قد قال عن أحد أبواب المسجد، أظنه الباب الشرقي: لو تركنا هذا الباب للنساء، فما دخله عبد الله بن عمر حتى مات[5].

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه البخاري (٨١٤)، ومسلم (٤٤١)، وأبو داود (٦٣٠)، والنسائي (٧٦٥)، وأحمد (٣٣١/٥)، وابن خزيمة (٧٦٣)، من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه.

(٣) رواه البخاري (٨٥٠)، من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

(٤) رواه البخاري (٩٧٨)، ومسلم (٨٨٥)، والنسائي (١٥٧٥)، وأحمد (٣١٨/٣)، والدارمي (١٦١٠)، وابن خزيمة (١٤٥٩)، والبيهقي (٢٩٦/٣)، من حديث جابر رضي الله عنه.

(٥) رواه أبو داود (٤٦٢)، والنسائي (٢٩١)، وابن ماجة (٦٢٨)، وأحمد (٣٥٥/٦)، والدارمي (١٠١٩)، وابن خزيمة (٢٧٧)، من حديث ابن عمر، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥١٣٤).

وفي السنن عن النبي ﷺ أنه قال للنساء: «**لا تَحْقُقْنَ الطريق، وامشين في حافته**»[١] أي لا تمشين في حُقِّ الطريق، وهو وسطه. وقال علي عليه السلام: «ما يغار أحدكم أن يزاحم امرأته العلوج بمنكبها؟»[٢] يعني في السوق.

وكذلك لما قدم المهاجرون كان العزَّاب ينزلون دارًا معروفة لهم متميزة عن دور المتأهلين، فلا ينزل العزب بين المتأهلين. وهذا كله لأن اختلاط أحد الصنفين بالآخر سبب الفتنة، فالرجال إذا اختلطوا بالنساء كان بمنزلة اختلاط النار والحطب، وكذلك العزب بين الآهلين فيه فتنة لعدم ما يمنعه، فإن الفتنة تكون لوجود المقتضى وعدم المانع، فالمخنَّث الذي ليس رجلاً محضًا ولا هو امرأة محض - لا يمكن خلطه بواحد من الفريقين، فأمر النبي ﷺ بإخراجه من بين الناس.

وعلى هذا المخنَّث من الصبيان وغيرهم لا يُمَكَّن من معاشرة الرجال، ولا ينبغي أن تعاشر المرأة المتشبهة بالرجال والنساء، بل يُفَرَّق بين بعض الذكران وبين بعض النساء إذا خيفت الفتنة، كما قال النبي ﷺ: «**مروهم بالصلاة لسبع، واضربوهم عليها لعشر، وفرِّقوا بينهم في المضاجع**»[٣].

وقد نُهي عن مباشرة الرجل الرجل في ثوب واحد، وعن مباشرة المرأة المرأة في ثوب واحد، مع أن القوم لم يكونوا يعرفون التلوط ولا السحاق، وإنما هو من تمام حفظ حدود الله، كما أمر الله بذلك في كتابه، وقد روي أن عمر بلغه أن رجلاً يجتمع إليه نفر من الصبيان فنهى عن ذلك.

وأبلغ من ذلك أنه نفى من شبَّب به النساء، وهو نصر بن حجاج، لما سمع امرأة شبَّبت به وتشتهيه، ورأى هذا سبب الفتنة، فجز شعره، لعل سبب الفتنة يزول

---

(١) رواه أبو داود (٥٢٧٢)، والبيهقي في «الشعب» (٧٨٢٢)، والطبراني في «الكبير» (١٩/٢٦١)، من حديث أبي أسيد الأنصاري رضي الله عنه.

(٢) رواه أحمد (١/١٣٣) عن علي موقوفًا.

(٣) رواه أبو داود (٤٩٥)، وأحمد (٢/١٨٠)، والحاكم (١/١٩٧)، والبيهقي (٣/٨٤)، من حديث عبد الله بن عمرو، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٧٤٤).

بذلك، فرآه أحسن الناس وجنتين، فأرسل به إلى البصرة، ثم إنه بعث يطلب القدوم إلى وطنه ويذكر ألا ذنب له فأبى عليه وقال: أما وأنا حيّ فلا.

وذلك أن المرأة إذا أمرت بالاحتجاب وترك التبرج وغير ذلك مما هو من أسباب الفتنة بها ولها، فإذا كان في الرجال من قد صار فتنة للنساء أُمر أيضًا بمباعدة سبب الفتنة، إما بتغيير هيئته، وإما بالانتقال عن المكان الذي تحصل به الفتنة فيه، لأنه بهذا يحصِّن دينه، ويحصِّن النساء دينهن، وبدون ذلك مع وجود المقتضى منه ومنهن لا يؤمن ذلك، وهكذا يؤمر من يفتن النساء من الصبيان أيضًا.

وذلك أنه إذا احتيج إلى المباعدة التي تزيل الفتنة كان تَبعيد الواحد أيسر من تبعيد الجماعة: الرجال أو النساء، إذ ذاك غير ممكن، فتُحفظ حدود الله، ويُجَانَب ما يوجب تعدي الحدود بحسب الإمكان، وإذا كان هذا فيمن لا ريبة فيه ولا ذنب فكيف بمن يعرف بالريبة والذنب؟.

وهكذا المرأة التي تعرف بريبة تفتن بها الرجال تبعد عن مواضع الريب بحسب الإمكان، فإن دفع الضرر عن الدين بحسب الإمكان واجب، فإذا كان هذا هو السنة فكيف بمن يكون في جمعه من أسباب الفتنة ما الله به عليم، والرجل الذي يتشبَّه بالنساء في زيِّهن!؟.

❁ واستعمال أسماء الجمال والحسن والزينة ونحو ذلك في الأعمال الصالحة، والقبح والشين والدنس في الأعمال الفاسدة، أمر ظاهر في الكتاب والسنة وكلام العلماء، مثل اسم الطيب والطهارة، والخبث والنجاسة.

ومن ذلك ما في حديث أبي ذر المشهور، وقد رواه أبو حاتم بن حبَّان في صحيحه، عن النبي ﷺ أنه قال: «**من حكمة آل داود: حق على العاقل أن يكون له ساعة يناجي فيها ربه، وساعة ما يحاسب فيها نفسه، وساعة يكون فيها مع أصحابه الذين يخبرونه عن ذات نفسه، وساعة يخلو فيها بلذته فيما يحلُّ ويجمل، فذكر الحلَّ**

والجمال»[١].

وهذا يشهد لقول الفقهاء في العدالة إنها صلاح الدين والمروءة.

قالوا: والمروءة استعمال ما يجمّله ويزينه، وتجنب ما يدنّسه ويَشينه، وهذا يرجع إلى الحسن والقبح في الأعمال، وأن الأعمال تكون حسنة وتكون قبيحة، وإن كان الحسن هو الملائم النافع، والقبيح هو المنافي. فالشيء يكمل ويجمل ويحسن بما يناسبه ويلائمه، وينفعه ويلتذ به، كما يفسد ويقبح بما ينافيه ويضره ويتألم به، والأعمال الصالحة هي التي تناسب الإنسان، والأعمال الفاسدة هي التي تنافيه.

ولهذا لما قال بعض الأعراب: إن مدحي زَيْن وذمي شَيْن، قال النبي ﷺ: «ذاك الله»[٢]، فمدحه يزين عنده لأنه مدحه بحق، وذمه يشينه لأنه حق.

وهذا الحسن والجمال الذي يكون عن الأعمال الصالحة في القلب يسري إلى الوجه، والقبح والشين الذي يكون عن الأعمال الفاسدة في القلب يسري إلى الوجه، كما تقدم.

ثم إن ذلك يقوى بقوة الأعمال الصالحة والأعمال الفاسدة، فكلما كثر البر والتقوى قوي الحسن والجمال، وكلما قوي الإثم والعدوان قوي القبح والشين، حتى ينسخ ذلك ما كان للصورة من حسن وقبح.

فكم ممن لم تكن صورته حسنة، ولكن من الأعمال الصالحة ما عظم به جماله وبهاؤه، حتى ظهر ذلك على صورته.

---

(١) هذا الأثر رواه البيهقي في «الشعب» (٤٦٧٧) وهناد بن السريّ في «الزهد» (١٢٢٦)، من كلام وهب بن منبه.

(٢) رواه الترمذي (٣٢٦٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥١٥)، من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، ورواه أحمد (٤٨٨/٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٠٠/١)، من حديث الأقرع بن حابس، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

ولهذا يظهر ذلك ظهورًا بيِّنًا عند الإصرار على القبائح في آخر العمر عند قرب الموت، فنرى وجوه أهل السنة والطاعة كلما كبروا ازداد حسنها وبهاؤها، حتى يكون أحدهم في كبره أحسن وأجمل منه في صغره، ونجد وجوه أهل البدعة والمعصية كلما كبروا عظم قبحها وشينها، حتى لا يستطيع النظر إليها من كان منبهرًا بها في حال الصغر لجمال صورتها.

وهذا ظاهر لكل أحد فيمن يعظم بدعته وفجوره، مثل الرافضة وأهل المظالم والفواحش، من الترك ونحوهم، فإن الرافضي كلما قَبُحَ وجهه وعظم شينه، حتى يقوى شبهه بالخنزير، وربما مُسِخ خنزيرًا وقردًا، كما قد تواتر ذلك عنهم. ونجد المردان من الترك ونحوهم قد يكون أحدهم في صغره من أحسن الناس صورة، ثم إن الذين يكثرون الفاحشة تجدهم في الكبر أقبح الناس وجوهًا، حتى إن الصنف الذي يكثر ذلك فيهم، من الترك ونحوهم، يكون أحدهم أحسن الناس صورة في صغره، وأقبح الناس صورة في كبره، وليس سبب ذلك أمرًا يعود إلى طبيعة الجسم، بل العادة المستقيمة تناسب الأمر في ذلك، بل سببه ما يغلب على أحدهم من الفاحشة والظلم، فيكون مخنَّثًا ولوطيًا وظالمًا وعونًا للظلمة، فيكسوه ذلك قبح الوجه وشينه.

ومن هذا أن الذين قَوِيَ فيهم العدوان مسخهم الله قردة وخنازير من الأمم المتقدمة. وقد ثبت في الصحيح أنه سيكون في هذه الأمة أيضًا من يُمسخ قردة وخنازير، فإن العقوبات والمثوبات من جنس السيئات والحسنات، كما قد بُيِّن ذلك في غير موضع.

ولا ريب أن ما ليس محبوبًا لله، من مسخوطاته وغيرها، تُزَيَّن في نفوس كثير من الناس حتى يروها جميلة وحسنة، يجدون فيها من اللذات ما يؤيد ذلك، وإن كانت اللذات متضمنة لآلام أعظم منها.

كما قال تعالى: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا

﴿وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الْمَآبِ﴾ [آل عمران: ١٤].

وقال: ﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ [فاطر: ٨].

وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ زُيِّنَ لِفِرْعَوْنَ سُوءُ عَمَلِهِ وَصُدَّ عَنِ السَّبِيلِ وَمَا كَيْدُ فِرْعَوْنَ إِلاَّ فِي تَبَابٍ﴾ [غافر: ٣٧].

وقال: ﴿كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ١٠٨].

وقال تعالى: ﴿وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لاَ غَالِبَ لَكُمُ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٨].

وقد قال سبحانه عن المؤمنين: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾ [الحجرات: ٧].

فهو سبحانه يزين لكل عامل عمله فيراه حسنًا، وإن كان ذلك العمل سيئًا، فإنه لولا يراه حسنًا لم يفعله، إذ لو رآه سيئًا لم يرده ولم يختره، إذ الإنسان مجبول على محبة الحسن وبغض السيئ، فالحسن الجميل محبوب مراد، والسيئ القبيح مكروه مبغض، والأعيان والأفعال المبغضة من كل وجه لا تُقصد بحال، كما أن المحبوبة من كل وجه لا تترك بحال، ولكن قد يكون الشيء محبوبًا من وجه مكروهًا من وجه، ويقبح من وجه ويحسن من وجه، ولهذا كان الزاني لا يزني حين يزني وهو مؤمن، والسارق لا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن[1] كامل الإيمان، فإنه لو كان اعتقاده بقبح ذلك الفعل اعتقادًا تامًّا لم يفعله بحال، ولهذا كان كل عاصٍ لله تعالى جاهلاً، كما قال ذلك أصحاب محمد ﷺ، فإنه لو كان عالمًا حق العلم بما فعله لم يفعل القبيح، ولم يترك

---

(١) رواه البخاري (٥٥٧٨)، ومسلم (٥٧)، وأبو داود (٤٦٨٩)، والترمذي (٢٦٢٥)، والنسائي (٤٨٧٠)، وابن ماجه (٣٩٣٦)، وأحمد (٢/٢٤٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

الواجب، بل قد زين لكل أمة عملهم
لكن المعاصي إذا كان منه أصل الإيمان فإنه لا يزين له عمله من كل وجه، بل يتبين له حسنه من وجه، ويبغضه من وجه، فعله يغلب ... الفعل.

ولذلك قال: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ...﴾ [آل عمران: ١٤] الآية، فإنه هنا شيئان: حب الشهوات، وأنه زين ذلك الحب وحسن، فرأوا تلك المحبة حسنة؛ فلذلك استقرت هذه المحبة عندهم، وتمتعوا بهذه المحبات، فإذا رأوا ذلك الحب قبيحًا لما يتبعه من الضرر، لم يستقر ذلك في قلوبهم، فإن رؤية ذلك الحب حسنًا يدعو إليه، وقبيحًا ينفر عنه.

وكذلك ذكر في الإيمان أنه حببه إلى المؤمنين وزينه في قلوبهم حتى رأوه حسنًا، فإن الشيء إذا حُبب وزُين لم يترك بحال.

وهنا أخبر سبحانه أنه هو الذي حبب إليهم الإيمان وزينه في قلوبهم، وفي الشهوات قال: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ﴾ [آل عمران: ١٤] ولم يقل: المزين ... ذكر العموم.

وقال تعالى: ﴿كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ﴾ [الأنعام: ١٠٨] ... حذف المزين هناك، قال: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ﴾ فجعل المزين نفس الحب لها، لم يجعل المزين هو المحبوب، كما أخبر أنه زين لكل أمة عملها، فالمزين نفس الحب لها، لم يجعل المزين هو المحبوب ... حب الشهوات، فإن المزين إذا كان نفس الحب والعمل لم ينصرف القلب عن ذلك، بخلاف ما لو كان المزين هو المحبوب، فقد يُزَيَّن الشيء المحبوب، ولكن الإنسان لا يحبه لما يقوم بقلبه من العلم بحاله أو البغض.

ففرق بين التزيين المتصل بالقلب، وتزيين الشيء المنفصل عنه. فيه رد على القدرية الذين يجعلون التزيين المنفصل، وكذلك قوله: ﴿زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا﴾ [فاطر: ٨] وهو سبحانه امتن في الإيمان بشيئين: بأنه حببه إلينا، وزينه في قلوبنا. فالنعم تتم بهما: بالعلم، والمحبة.

❁ وقد ثبت في الصحيح من غير وجه عن النبي ﷺ أنه لعن المخنَّثين من الرجال والمترجلات من النساء. وفي الصحيح أيضًا: أنه لعن المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال. وفي الصحيح: أنه أمر بنفي المخنثين وإخراجهم من البيوت[١].

❁ كما روى البخاري في صحيحه عن عكرمة عن ابن عباس قال: لعن النبي ﷺ المتشبيهن من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال [٢].

وفي رواية: لعن النبي ﷺ المخنَّثين من الرجال والمسترجلات من النساء[٣]، وقال: «**أخرجوهم من بيوتكم**»[٤]. فأخرج النبي ﷺ فلانة وأخرج عمر فلانًا.

فإذا كان الرجل الذي يتشبَّه بالنساء في لباسهن وزيِّهن وزينتهن ملعونًا، قد لعنه رسول الله ﷺ، فكيف بمن يتشبَّه بهن في مباشرة الرجال له فيما يتمتع الرجال به بتمكينه من ذلك لغرض يأخذه أو لمحبته لذلك؟ فكلما كثرت مشابهته لهن كان أعظم للعنة، وكان ملعونًا من وجهين: من جهة الفاحشة المحرَّمة، فإنه يُلعن على ذلك ولو كان هو الفاعل. ومن جهة تخنُّثه لكونه من جنس المفعول بهن.

فمن جعل شيئًا من التخنّث دينًا، أو طلب ذلك من الصبيان. مثل تحسين الصبي: صورته أو لباسه لأجل نظر الرجال، واستمتاعهم بذلك في سماع وغير سماع، أليس يكون مبدِّلاً لدين الله، من جنس الذين إذا فعلوا فاحشة قالوا: وجدنا عليها آباءنا والله أمرنا بها قل إن الله لا يأمر بالفحشاء، أتقولون على الله ما

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه البخاري (٥٨٨٥)، وأبو داود (٤٠٩٧)، والترمذي (٢٧٨٤)، وابن ماجة (١٩٠٤)، وأحمد (٣٣٩/١)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) رواه أبو داود (٤٩٣٠)، والترمذي (٢٧٨٥)، وأحمد (٢٢٧/١، ٢٥٤)، وأبو يعلى (٢٤٣٣)، والطبراني في «الكبير» (٢٦٢/١١)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٤٩٧٩).

(٤) سبق تخريجه.

لا تعلمون!؟ وإذا كانت فاحشة العرب المشركين كشف عوراتهم عند الطواف، لئلا يطوفون في ثياب عصوا الله فيها، فكيف بما هو أعظم من ذلك؟!.

والمخنَّث قد يكون مقصوده معاشرة النساء ومباشرتهن، وقد يكون تخنثه بمباشرة الرجال ونظرهم ومحبتهم، وقد يجمع الأمرين، وفي المتنسِّكين من الأقسام الثلاثة خلق كثير.

وهؤلاء شر ممن يفعل هذه الأمور على غير وجه التدين، فإنه يوجد في الأمم الجاهلية من الترك ونحوهم من يتشبَّه فيهم من النساء بالرجال، ومن يتشبه من الرجال بالنساء خلق عظيم، حتى يكون لنسائهم من الإمرة والملك والطاعة والبروز للناس وغير ذلك مما هو من خصائص الرجال ما ليس لنساء غيرهم، وحتى أن المرأة تختار لنفسها من شاءت من مماليكها وغيرهم لقهرها للزوج وحكمها، ويكون في كثير من صبيانهم من التخنث وتقريب الرجال له وإكرامه لذلك أمر عظيم، حتى قد يغار بعض صبيانهم من النساء، وحتى يتخذهم الرجال كالسراري، لكن هم لا يفعلون ذلك تدينًا، فالذين يفعلون ذلك تدينًا شرٌّ منهم، فإنهم جعلوا الفجور دينًا، والفاحشة حسنة، لا لما في ذلك من ميل الطباع. فهكذا من جعل مجرد الصوت الذي تحبه الطباع حسنًا في الدين فيه شبه من هؤلاء، لكن في المشركين من هذه الأمة من يتدين بذلك لأجل الشياطين، كما يوجد في المشركين من الترك التتار وساحرهم الطاغوت، صاحب الجبت الذي تسميه الترك البوق، وهو الذي تستخفه الشياطين وتخاطبه، ويسألها عما يريد، ويقرِّب لها القرابين من الغنم المنخنقة وغير ذلك، ويضرب لها بأصوات الطبول ونحو ذلك، ومن شرطه أن يكون مخنَّثًا، يؤتى كما تؤتى المرأة، فكلما كانت الأفعال أوْلى بالتحريم كانت أقرب إلى الشياطين.

وهذا الذي ذكرناه من أن الحَسَن الصورة والصوت، وسائر من أنعم الله عليه بقوة أو جمال أو نحو ذلك، إذا اتَّقى الله فيه كان أفضل ممن لم يؤت ما لم يمتحن فيه

فإن المطعم حرام. فإن أهل الشهوات من النساء والرجال يميلون إلى ذي الصورة الحسنة، ويحبونه ويعشقونه، ويرغبونه بأنواع الكرامات، ويرهبونه عند الامتناع بأنواع المخوفات، كما جرى ليوسف عليه السلام وغيره. وكذلك جماله يدعوه إلى أن يطلب ما يهواه؛ لأن جماله قد يكون أعظم من المال المبذول في ذلك [illegible]

وكذلك حَسَن الصوت قد يُدعى إلى أعمال في المكروهات، كما أن الملك والسلطان يحصل لهما من المكنة ما يُدعيان معه إلى أنواع الفواحش والمظالم، فإن الإنسان لا تأمره نفسه بالفعل إلا مع نوع من القدرة، ولا يفعل بقدرته إلا ما يريده، وشهوات الغيّ مستكنة في النفوس، فإذا حصلت القدرة قامت المحنة، فإما شقي وإما سعيد، ويتوب الله على من تاب. فأهل الامتحان إما أن يرتفعوا وإما أن ينخفضوا [illegible]

وأما تحرّك النفوس عن مجرد الصوت، فهذا أيضاً محسوس، فإنه يحركها تحريكاً عظيماً جداً بالتفريح والتحزين، والإغضاب والتخويف، ونحو ذلك من الحركات النفسانية، كما أن النفوس تتحرك أيضاً عن الطعوم بالمحبة تارة وبالبغض أخرى، وتتحرك عن الأطعمة بالبغض تارة والنفرة أخرى، فتحرك الصبيان والبهائم عن الصوت أقوى منه في ذلك، لكن كلما كان أضعف كانت الحركة به أشد، فحركة النساء به أشد من حركة الرجال، وحركة الصبيان أشد من حركة البالغين، وحركة البهائم أشد من حركة الآدميين، فهذا يدل على أن قوة التحرك عن مجرد الصوت لقوة ضعف العقل، فلا يكون في ذلك حمد إلا وفيه من الذم أكثر من ذلك، وإنما حركة العقلاء عن الصوت المشتمل على الحروف المؤلَّفة المتضمنة للمعاني المحبوبة، وهذا أكمل ما يكون في استماع القرآن [illegible]

وأما التحرك بمجرد الصوت، فهذا أمر لم يأت الشرع بالندب إليه، ولا عقلاء الناس يأمرون بذلك، بل يعدّون ذلك من قلة العقل، وضعف الرأي، كالذي يفزع عند مجرد الأصوات المفزعة المرعبة، وعند مجرد الأصوات المغضبة [illegible]

قال أبو القاسم: «وقال النبي ﷺ: «ما أذن الله بشيء كأذنه لنبي يتغنى بالقرآن». وروى من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبي يتغنى بالقرآن»(١).

وقيل إن داود عليه السلام كان يستمع لقراءته الجن والإنس والوحش والطير إذا قرأ الزبور، وكان يحمل من مجلسه أربعمائة جنازة ممن قد مات ممن استمع قراءته.

وقال النبي ﷺ لأبي موسى الأشعري: «لقد أعطي مزمارًا من مزامير آل داود»(٢). وقال له: لو علمت أنك تستمع لحبرته لك تحبيرًا»(٣).

قلت: هذا القول لأبي موسى كان لم يكن للغناء. ومضمون هذه الآثار استحباب تحسين الصوت بالقرآن، وهذا مما لا نزاع فيه.

فالاستدلال بذلك على تحسين الصوت بالغناء أفسد من قياس الربا على البيع، إذ هو من باب تنظير الشعر بالقرآن.

وقال تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلاَّ ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُّبِينٌ﴾ [يس: ٦٩].

وقال تعالى: ﴿وَمَا تَنَزَّلَتْ بِهِ الشَّيَاطِينُ (٢١٠) وَمَا يَنْبَغِي لَهُمْ وَمَا يَسْتَطِيعُونَ (٢١١) إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمَعْزُولُونَ﴾ [الشعراء: ٢١٠-٢١٢]، وقال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ (٢٢٥) وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لاَ يَفْعَلُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٥، ٢٢٦].

وقال تعالى: ﴿وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلاً مَّا تُؤْمِنُونَ (٤١) وَلاَ بِقَوْلِ كَاهِنٍ قَلِيلاً

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الحاقة: ٤١، ٤٢].

وهذا القياس مثل قياس سماع المكاء والتصدية - الذي ذمَّه الله في كتابه وأخبر أنه صلاة المشركين - على سماع القرآن الذي أمر الله به في كتابه، وأخبر أنه سماع النبيين والمؤمنين، وقياس لأئمة الصلاة - كالخلفاء الراشدين وسائر أئمة المؤمنين - بالمخنّثين المغاني الذين قد يسمون الجد أو القوَّالين، وقياس للمؤذن الداعي إلى الصلاة وسماع القرآن بالمزمار الداعي إلى حركة المستمعين للمكاء والتصدية.

❁ وقد روى الطبراني في معجمه عن ابن عباس عن النبي ﷺ: «**إن الشيطان قال: يا رب اجعل لي قرآنًا، قال: قرآنك الشعر. قال: اجعل لي مؤذنًا، قال: مؤذنك المزمار. قال: اجعل لي كتابة. قال: كتابتك الوشم. قال: اجعل لي بيتًا. قال: بيتك الحمَّام، قال: اجعل لي طعامًا. قال: طعامك ما لم يذكر اسم الله عليه**»(١). فمن قاس قرآن الشيطان بقرآن الله، فالله يجازيه بما يستحقه.

وقد قال الله تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾ [مريم: ٥٩]، فهؤلاء يشتغلون بالشهوات عن الصلاة.

ولهذا فإن من هؤلاء الشيوخ من يقصد الاجتماعات في الحمام، ويكون له فيها حال وظهور، لكون مادته من الشياطين، فإن الشيطان يظهر أثره في بيته وعند أوليائه وتأذين مؤذنه وتلاوة قرآنه، كما يظهر ذلك على أهل المكاء والتصدية.

❁ وإذا كان السماع نوعين: سماع الرحمن، وسماع الشيطان، كان ما بينهما من أعظم الفرقان. لكن الأقسام هنا أربعة: إما أن يشتغل العبد بسماع الرحمن دون سماع الشيطان، أو بسماع الشيطان دون سماع الرحمن، أو يشتغل بالسماعين، أو لا يشتغل بواحد منهما.

(١) سبق تخريجه.

فالأول: حال السابقين الأوَّلين من المهاجرين والأنصار والتابعين لهم بإحسان.

وأما **الثاني**: فحال المشركين الذين قال الله فيهم: ﴿**وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً**﴾ [الأنفال: ٣٥]، وهو حال من يتخذ ذلك دينًا، ولا يستمع القرآن. فإن كان يشتغل بهذا السماع شهوةً لا دينًا، ويعرض عن القرآن، فهم الفجار والمنافقون إذا أبطنوا حال المشركين.

وأما الذين يشتغلون بالسماعين فكثير من المتصوفة.

والذين يعرضون عنهما على ما ينبغي كثير من المتعرِّبة.

فهذه النصوص المأثورة عن النبي ﷺ التي فيها مدح الصوت الحسن بالقرآن، والترغيب في هذا السماع، فيُحتج بها على المعرض عن هذا السماع الشرعي الإيماني، لا يحتج بها على حسن السماع البدعي الشركي.

بل الراغبون في السماعين جميعًا، والزاهدون في السماعين جميعًا: خارجون عن محض الاستقامة والشريعة القرآنية الكاملة. هؤلاء معتدون، وهؤلاء مفرِّطون. وإنما الحق الرغبة في السماع الإيماني الشرعي، والزهد في السماعي الشركي البدعي.

❁ ثم ذكر أبو القاسم حكاية أبي بكر الرقِّي في الغلام الذي حدا بالجمال حتى قطعت مسيرة ثلاثة أيام في يوم، فلما حطَّ عنها ماتت، وحدا بجمل فهام على وجهه وقطع حباله.

❁ قال الرقِّي: ولم أظن أني سمعت صوتًا أطيب منه ووقعت لوجهي، حتى أشار عليه بالسكوت فسكت، فقال: حدثنا أبو حاتم السجستاني، حدثنا أبو نصر السراج، قال: حكى الرقي.

قلت: مضمون هذه الحكاية أن الصوت البليغ في الحُسْن قد يحرِّك النفوس تحريكًا عظيمًا خارجًا عن العادة، وهذا مما لا ريب فيه، فإن الأصوات توجب الحركات الإرادية بحسنها، وهي في الأصل ناشئة عن حركات إرادية، ويختلف تأثيرها باختلاف

نوع الصوت وقدره، بل هي من أعظم الحركات أو أعظمها، وإذا اتفق قوة المؤثر واستعداد المحل قوي التأثير، فالنفوس المستعدة لصغر أو أنوثة أو الجزع ونحوه، أو الفراغ وعدم شغل أو ضعف عقل إذا اتصل بها صوت عظيم أو غيره أزعجها غاية الإزعاج، لكن هذا لا يدل على جواز ذلك، ولا على حمده ومدحه، بل مثل هذا أدلّ على الذم والنهي منه على الحمد والمدح، فإن هذا يفسد النفوس أكثر مما يصلحها، ويضرها أكثر مما ينفعها وإن كان فيه نفع فإثمه أكبر من نفعه.

۞ وقد قال الله للشيطان: ﴿وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤]، فالصوت الشيطاني يستفز بني آدم.

۞ وقال النبي ﷺ: «إنما نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين»(١).

وذكر صوت النعمة وصوت المصيبة، ووصفهما بالحمق والفجور، لأنهما من الظلم والجهل.

۞ وقال لقمان لابنه: ﴿وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِن صَوْتِكَ﴾ [لقمان: ١٩]، والمغنِّي بهذه الأصوات لم يغضض من صوته، والمتحركون بها الراقصون لم يقصدوا في مشيهم، بل المصوِّتون أتوا بالأحمق الجاهل الظالم الفاجر من الأصوات، والمتحركون أتوا بالأحمق الجاهل الظالم الفاجر من الحركات، وربما جمع الواحد بين هذين النوعين، وجعل ذلك من أعظم العبادات.

۞ ثم قال أبو القاسم: سمعت الشيخ أبا عبد الرحمن السلمي يقول: سمعت محمد بن عبد الله بن عبد العزيز يقول: سمعت أبا عمرو الأنماطي يقول: سمعت الجنيد يقول: وسئل ما بال الإنسان يكون هادئًا فإذا سمع السماع اضطرب؟ فقال: إن الله لما خاطب الذرَّ في الميثاق الأول بقوله: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، استفرغت عذوبة سماع الكلام الأرواح، فلما سمعوا السماع حركهم ذكر ذلك.

(١) سبق تخريجه.

قلت: هذا الكلام لا يعلم صحته عن الجنيد، والجنيد أجلّ من أن يقول مثل هذا؛ فإن هذا الاضطراب يكون لجميع الحيوان ناطقه وأعجمه، حتى يكون في البهائم أيضًا، ويكون للكفار والمنافقين، ثم الاضطراب قد يكون لحلاوة الصوت أو محبته، وقد يكون للخوف منه أو هيبته، وقد يكون للحزن والجزع، وقد يكون للغضب [illegible]. ثم من المعلوم أن المطلوب المشروع ليس هو ذلك أصلاً، ولو سمع العبد كلام الله كما سمعه موسى بن عمران، لم يكن سماعه لأصوات العباد محرّكًا للذكر ذلك [illegible] من كلام الله، ثم التلذذ بالصوت أمر طبيعي لا تعلق له بكونهم سمعوا صوت الرب أصلاً، ثم إن أحدًا لا يذكر ذلك السماع أصلاً إلا بالإيمان، والناس متنازعون في أخذ الميثاق وفي ذلك السماع، وليس هذا موضعه. [illegible]

ثم إن مذهب الجنيد في السماع كراهة التكلف لحضوره والاجتماع عليه، وعنده أن من تكلّف السماع فُتن به، فكيف يعلله بهذا؟

❁ وقد ذكر أبو القاسم ذلك فقال: «سمعت محمد بن الحسين يقول: سمعت الحسين بن أحمد بن جعفر، سمعت أبا بكر بن ممشاد، سمعت الجنيد يقول: السماع فتنة لمن طلبه، ترويح لمن صادفه».

فأخبر أنه فتنة لمن قصده، ولم يجعله لمن صادفه مستحبًا ولا طاعة، بل جعله راحة. فكيف يقول: إنه أظهر خطاب الحق المتقدم؟!

❁ وقال أبو القاسم: «سمعت الأستاذ أبا علي الدقاق يقول: السماع حرام على العوام لبقاء نفوسهم، مباح للزهاد لحصول مجاهداتهم، مستحبٌ لأصحابنا، لحياة قلوبهم».

قلت: لقد قدَّم أبو القاسم في ترجمة الشيخ أبي علي الروذباري، وهو قديم توفي

بعد العشرين وثلاثمائة، صحب الجنيد والطبقة الثانية، وكان يقول: أستاذي في التصوف الجنيد، وفي الفقه أبو العباس بن سُريج، وفي الأدب ثعلب، وفي الحديث إبراهيم الحربي، وقال فيه أبو القاسم: «هو أظرف المشايخ وأعلمهم بالطريقة».

قال: «سمعت الشيخ أبا عبد الرحمن السلمي رحمه الله يقول: سمعت أبا القاسم الدمشقي يقول: سئل أبو علي الروذباري عمَّن يسمع الملاهي ويقول: هي لي حلال، لأني وصلت إلى درجة لا يؤثر فيَّ اختلاف الأحوال، فقال: نعم، قد وصل لعمري ولكن إلى سقر».

❁ فقول الدقاق: هو مباح للزهاد لحصول مجاهداتهم - هو الذي أنكره أبو علي الروذباري، فكيف بقوله: مستحب؟ وسنتكلم إن شاء الله على هذا.

ثم إنه ذكر بعد هذا أنه سمع الأستاذ أبا علي الدقّاق رحمه الله يقول: «السماع طبع إلا عن شرع، وخرق إلا عن حق، وفتنة إلا عن عبرة». وهذا الكلام يوافق قول الروذباري ويخالف قوله: إنه مباح للزهاد، لحصول مجاهداتهم، مستحب لأصحابنا لحياة قلوبهم، فإنه جعل كل سماع ليس بمشروع فهو عن الطبع، ومعلوم أن سماع المكاء والتصدية ليس مشروعًا، فيكون مسموعًا بالطبع مطلقًا.

وقال: «سمعت أبا حاتم السجستاني يقول: سمعت أبا نصر الصوفي يقول: سمعت الوجيهي يقول: سمعت أبا علي الروذباري يقول: كان الحارث بن أسد المحاسبي يقول: ثلاث إذا وجدن نمتع بهن، وقد فقدناهن: حسن الوجه مع الصيانة، وحسن الصوت مع الديانة، وحسن الإخاء مع الوفاء».

قلت: قد قررت قبل هذا المعنى بأن الحُسن في الصورة والصوت إن لم يكن مع تقوى الله، وإلا لم يكن إلا مذمومًا، ومن الديانة أن يكون حُسن الصوت مستعملاً فيما أمر الله به.

❁ قال أبو القاسم: «وسئل ذو النون المصري عن الصوت الحسن فقال:

مخاطبات وإشارات أودعها الله كل طيب وطيبة، وسئل مرة أخرى عن السماع فقال: وارد حق يزعج القلوب إلى الحق، فمن أصغى إليه بحق تحقق، ومن أصغى إليه بنفس تزندق».

قلت: هذا الكلام لم يسنده عن ذي النون، وإنما أرسله إرسالاً، وما يرسله في هذه الرسالة قد وجد كثير منه مكذوب على أصحابه، إما أن يكون أبو القاسم سمعه من بعض الناس فاعتقد صدقه، أو يكون من فوقه كذلك، أو وجده مكتوبًا في بعض الكتب فاعتقد صحته، ومن كان من المرسِلِين لما يذكرونه من الأوَّلين والآخِرين يعتمد في إرساله لصحيح النقل والرواية عن الثقات، فهذا يُعتمد إرساله، وأما من عُرف فيما يُرسله كثيرٌ من الكذب، لم يوثق بما يرسله.

فهذا التفصيل موجود فيمن يرسل النقول عن الناس من أهل المصنَّفات. ومَنْ أكثر الكذبِ الكذبُ على المشايخ المشهورين، فقد رأينا من ذلك وسمعنا ما لا يحصيه إلا الله. وهذا أبو القاسم مع علمه وروايته بالإسناد، ومع هذا في هذه الرسالة قطعة كبيرة من المكذوبات، التي لا ينازع فيها منْ له أدنى معرفة بحقيقة حال المنقول عنهم.

وأما الذي يسنده من الحكايات في باب السماع فعامته من كتابين: كتاب «اللمع» لأبي نصر السرَّاج - فإنه يروي عن أبي حاتم السجستاني عن أبي نصر عن عبد الله بن علي الطوسي، ويروى عن محمد بن أحمد بن محمد التميمي عنه -ومن كتاب «السماع» لأبي عبد الرحمن السلمي، قد سمعه منه.

۞ فإن كان هذا الكلام ثابتًا عن ذي النون رحمة الله عليه، فالكلام عليه من وجهين:

من جهة الاحتجاج بالقائل: ومن جهة تفسير المنقول.

أما الأول: فقد نقلوا أن ذا النون حضر هذا السماع بالعراق.

وقد ذكر أبو القاسم حكاية بعد ذلك مرسلة فقال: «وحكى أحمد بن مقاتل العكي قال: لما دخل ذو النون المصري بغداد اجتمع إليه الصوفية، ومعهم قوَّال يقول شيئًا، فاستأذنوه بأن يقول بين يديه، فأذن له، فابتدأ يقول:

صغير هواك عذبني ... فكيف به إذا احتنكا
وأنت جمعت من قلبي ... هوى قد كان مشتركا
أما ترثي لمكتئب ... إذا ضحك الخلي بكى

قال: فقام ذو النون وسقط على وجهه، والدم يقطر من جبينه ولا يسقط على الأرض، ثم قام رجل من القوم يتواجد، فقال له ذو النون: ﴿الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ﴾ [الشعراء: ٢١٨]، فجلس الرجل».

قال: «وسمعت أبا علي الدقاق يقول: كان ذو النون صاحب إشراف على ذلك الرجل حيث نبَّهه أن ذلك ليس مقامه، وكان ذلك الرجل صاحب إنصاف حيث قبل ذلك منه، فرجع وقعد».

فهذا ونحوه هو الذي أشار إليه الأئمة، كالشافعي في قوله: «خلفت ببغداد شيئًا أحدثته الزنادقة يسمونه: التغبير يصدُّون به الناس عن القرآن». فيكون ذو النون هو أحد الذين حضروا التغبير الذي أنكره الأئمة وشيوخ السلف، ويكون هو أحد المتأولين في ذلك، وقوله فيه كقول شيوخ الكوفة وعلمائها في النبيذ الذين استحلُّوه مثل سفيان الثوري وشريك بن عبد الله وأبي حنيفة ومسعر بن كدام ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وغيرهم من أهل العلم. وكقول علماء مكة وشيوخها فيما استحلُّوه من المتعة والصرف، كقول عطاء بن أبي رباح وابن جريج وغيرهما. وكقول طائفة من شيوخ المدينة وعلمائها فيما استحلُّوه من الحشوش. وكقول طائفة من شيوخ الشاميين وعلمائهم فيما كانوا استحلوه من القتال في

المقتتلة كعلي بن أبي طالب وأصحابه. وكذلك طوائف من أتباع الذين قاتلوا مع علي من أهل الحجاز والعراق وغيرهم في الفتنة إلى أمثال ذلك مما تنازعت فيه الأمة، وكان في كل شق طائفة من أهل العلم والدين. [illegible] فليس لأحد أن يحتج لأحد الطريقين بمجرد قول أصحابه، وإن كانوا من أعظم الناس علمًا ودينًا، لأن المنازعين لهم هم من أهل العلم والدين. [illegible] وقد قال الله تعالى: ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩]، فالرد عند التنازع إنما يكون إلى كتاب الله وسنة رسوله. [illegible]

نعم إذا ثبت عن بعض المقبولين عند الأمة كلام في مثل موارد النزاع، كان في ذلك حجة على تقدم النزاع في ذلك، وعلى دخول قوم من أهل الزهد والعبادة والسلوك في مثل هذا السماع، ولا ريب في هذا [illegible] لكن مجرد هذا لا يبيح للمريد الذي يريد الله، ويريد سلوك طريقه، أن يقتدي في ذلك بهم، مع ظهور النزاع بينهم وبين غيرهم، وإنكار غيرهم عليهم، بل على المريد أن يسلك الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصدِّيقين والشهداء والصالحين، ويتّبع ما دلّ عليه الكتاب والسنة والإجماع، فإن ذلك هو صراط الله الذي ذكره ووصى به في قوله: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣]، وهذا الأصل هو أنه لا يحتج في مواضع النزاع والاشتباه بمجرد قول أحد ممن نوزع في ذلك. [illegible]

وأما الوجه الثاني: فقول القائل عن الصوت الحسن: «مخاطبات وإشارات أودعها الله كل طيب وطيبة» لا يجوز أن يراد به أن كل صوت طيب كائنًا ما كان بأن الله أودعها مخاطبات يخاطب بها عباده، فإن هذا القول كفر صريح، إذ ذلك يستلزم أن تكون الأصوات الطيبة التي يستعملها المشركون وأهل الكتاب في

الاستعانة بها على كفرهم، قد خاطب بها الله عباده، وأن تكون الأصوات الطيبة التي يستفز بها الشيطان لبني آدم - كما قال تعالى: ﴿وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤]. أن تكون هذه الأصوات الشيطانية، إذا كانت طيبة، قد أودعها مخاطبات يخاطب بها عباده، وأن تكون أصوات الملاهي قد أودعها الله مخاطبات يخاطب بها عباده.

ومن المعلوم أن هذا لا يقوله عاقل، فضلاً عن أن يقوله مسلم، ثم لو كان الأمر كذلك فلم يستمع الأنبياء والصدِّيقون من الأوَّلين والآخِرين إلى كل صوتٍ صُوِّت، ويأمروا أتباعهم بذلك، لما في ذلك من استماع مخاطبات الحق؟ إذ قد عُلم أن استماع مخاطبات الحق من أفضل القربات.

فقد ظهر أن هذا الكلام لا يجوز أن يكون عمومه وإطلاقه حقًّا.

❁ يبقى أن يقال: هذا خاص ومقيَّد في الصوت الحسن إذا استُعمل على الوجه الحسن، فهذا حق مثل أن يزيَّن به كلام الله، كما كان أبو موسى الأشعري فعل، وقال له النبي ﷺ: «**مررت بك البارحة وأنت تقرأ، فجعلت أستمع لقراءتك**» فقال: لو علمت أنك تستمع لحبرّته لك تحبيرًا». وكان عمر يقول له: ذكِّرنا ربنا، فيقرأ وهم يستمعون.

فلا ريب أن ذا الصوت الحسن، إذا تلا به كتاب الله، فإنه يكون حينئذ قد أودع الله ذلك مخاطبات وإشارات، وهو ما في كتابه من المخاطبات والإشارات. فقد ظهر أن هذا الكلام إذا حُمِل على السماع المشروع، الذي يحبه الله ورسوله، كان محملاً حسنًا، وإن حُمل على عمومه وإطلاقه كان كفرًا وضلالاً.

❁ يبقى بين ذلك العموم وهذا الخصوص مراتب. منها أن يُحمل ذلك على ما يجده المستمع في قلبه من المخاطبات والإشارات من الصوت، وإن لم يقصده المصوِّت المتكلم، فهذا كثيرًا ما يقع لهم، وأكثر الصادقين الذين حضروا هذا السماع يشيرون إلى هذا المقصد، وصاحب هذه الحال يكون ما يسمعه مذكِّرًا له ما كان في قلبه من الحق.

❁ وهذا يكون على وجهين:

أحدهما: من الصوت المجرد الذي لا حرف معه، كأصوات الطيور والرياح والآلات وغير ذلك. فهذا كثير ما ينزِّله الناس على حروف بوزن ذلك الصوت. وكثيرًا ما يحرِّك منهم ما يناسبها من فرح أو حزن، أو غضب أو شوق، أو نحو ذلك. كقول بعضهم:

رب ورقاءَ هتوفٍ في الضحى صَــدَحَت في فنــنٍ عن فننِ
ربما أبكى فلا أفهمهــا غــير وهي قــد تبكي فلا تفهمــني
أني بــــالجوى أعرفهـــــا وهي أيضــًا بالجــوى تعرفني

والثاني: يكون من صوت بحروف منظومة: إما شعر وإما غيره، ويكون المستمع يُنَزِّل تلك المعاني على حاله، سواء قصد ذلك الناظم والمنشد أو لم يقصد ذلك.

مثل أن يكون في الشعر عتاب وتوبيخ، أو أمر بالصبر على الملام في الحب، أو ذم على التقصير في القيام بحقوق المحبة، أو تحريض على ما فرض للإنسان من الحقوق، أو إغضاب وحَمِيَّة على جهاد العدو ومقاتلته، أو أمر ببذل النفس والمال في نيل المطلوب ورضا المحبوب، أو غير ذلك من المعاني المجملة، التي يشترك فيها محب الرحمن، ومحب الأوثان، ومحب الأوطان، ومحب النسوان، ومحب المردان، ومحب الإخوان، ومحب الخلان.

وربما قرع السمع حروف أخرى لم ينطق بها المتكلم على وزن حروفه، كما يُذكر عن بعضهم أنه سمع قائلاً يقول: سعتر برّي، فوقع في سمعه: اسع تَرَ بري.

وقد ذكر ذلك فيما بعد أبو القاسم فقال: «سمعت محمد بن أحمد بن محمد الصوفي يقول: سمعت عبد الرحمن بن علي الطوسي يقول: سمعت يحيى بن

علي الرضا العلوي قال: سمع ابن حلوان الدمشي طوَّافًا ينادي: ياه سعتر برّي، فسقط مغشيًا عليه، فلما أفاق سُئل فقال: حسبته يقول: اسع تَرَ برّي.

وسمع عُتبةُ الغلام رجلاً يقول:

سبحان ربّ السماء إن المحب لفي عناء

فقال عتبة: صدقت. وسمع رجل آخر ذلك القول، فقال: كذبت، فكل واحد يسمع من حيث هو».

لاسيما وأكثرها إنما وُضعت لمحبة لا يحبها الله ورسوله، مثل بعض هذه الأجناس، وإنما المدَّعي لمحبة الله ورسوله يأخذ مقصوده منها بطريق الاعتبار والقياس، وهو الإشارة التي ذكرونها. ولهذا قال: مخاطبات وإشارات، فالمخاطابات كدلالة النصوص، والإشارات كدلالة القياس. ولابد أن يكون قد عُلم أن تلك المخاطبات والإشارات إنما يفهم منها المستمع ويتحرك فيها حركة يحبها الله ورسوله، فيكون قد عُلم من غيرها أن ما يقتضيه من الشعور والحال مرضي عند ذي الجلال، بدلالة الكتاب والسنة، وإلا فإن مجرد الاستحسان بالذوق والوجدان إن لم يشهد له الكتاب والسنة، وإلا كان ضلالاً.

ومن هذا الباب ضلّ طوائف من الضالين. وإذا كان كذلك فمن المعلوم أن مثل هذا جميعه لا يجوز أن يُجعل طريقًا إلى الله، ويُجمع عليه عباد الله، ويستحب للمريدين وجه الله، لأن ما فيه من الضرر هو أضعاف ما فيه من المنفعة لهم، ولكن قد صادف السرَّ الذي يكون في قلبه حق بعض هذه المسموعات، فيكون مذكِّرًا له ومنبهًا.

وهذا معنى قول الجنيد: «السماع فتنة لمن طلبه، ترويح لمن صادفه».

وأما قول القائل: «السماع وارد حق يزعج القلوب إلى الحق، فمن أصغى إليه بحق تحقق، ومن أصغى إليه بنفس تزندق» - فالسماع الموصوف أنه وارد حقٍ،

الذي يزعج القلوب إلى الحق - هو أخص من السماع الذي قد يوجب التزندق، فالكلام في ظاهره متناقض، لأن قائله أطلق القول بأنه وارد حق يزعج القلوب إلى الحق، ثم جعل من أصغى إليه بنفس تزندق.

ووارد الحق الذي يزعج القلوب إلى الحق، لا يكون موجبًا للتزندق، لكن قائله قصد أولاً السماع الذي يقصده أهل الإرادة لوجه الله، فلفظه وإن كان فيه عموم، فاللام لتعريف المعهود، أي يزعج قلوب أهل هذه الإرادة إلى الحق، لكونه يحرِّك تباكيهم، ويهيج باطنهم، فتتحرك قلوبهم إلى الله الذي يريدون وجهه، وهو إلههم ومعبودهم، ومنتهى محبوبهم، ونهاية مطلوبهم.

ثم ذكر أنه «من أصغى إلى هذا السماع تزندق»، وهو من أصغى إليه بإرادة العلو في الأرض والفساد، وجعل محبة الخالق من جنس محبة المخلوق، وجعل ما يُطلب من الاتصال بذي الجلال، من جنس ما يُطلب من الاتصال بالخلق، فإن هذا يوجب التزندق في الاعتقادات والإرادات، فيصير صاحبه منافقًا زنديقًا.

❁ وقد قال عبد الله بن مسعود: «الغناء ينبت النفاق في القلب، كما ينبت الماء البقل»[1]. ولهذا تزندق بالسماع طوائف كثيرة، كما نبهنا عليه قبل هذا.

❁ ويُقال هنا: من المعلوم أن النفس سواء أريد بها ذات الإنسان، أو ذات روحه المدبِّرة لجسده، أو عُني بها صفات ذلك: من الشهوة، والنفرة، والغضب، والهوى، وغير ذلك، فإن البشر لا يخلو من ذلك قط، ولو فرض أن قلبه يخلو عن حركة هذه القوى والإرادات، فعدمها شيء، وسكونها شيء آخر، والعدم ممتنع عليها، ولكن قد تسكن، ولكن إذا كانت ساكنة، ومن شأن السماع أن يحرِّكها، فكيف يمكن الإنسان أن يسكِّن الشيء مع ملابسته لما يوجب حركته؟.

فهذا أمر بالتفريق بين المتلازمَيْن، والجمع بين المتناقضين، وهو يشبه أن يقال

(١) سبق تخريجه.

له: أدم مشاهدة المرأة والصبي والأمرد، أو مباشرته بالقبلة واللمس وغير ذلك من غير أن تتحرك نفسك أو فرجك إلى الاستمتاع به ونحو ذلك، فهل الأمر بهذا إلا من أحمق الناس؟.

۞ ولهذا قال من قال من العلماء العارفين: إن أحوال السماع بعد مباشرته تبقى غير مقدورة للإنسان، بل تبقى حركة نفسه وأحوالها أعظم من أحوال الإنسان بعد مباشرة شرب الخمر، فإن فعل هذا السماع في النفوس أعظم من فعل حُمَيَّا الكؤوس.

۞ وقوله: «من أصغى إليه بحق تحقق» - فيقال: عليه وجهان:

أحدهما: أن يقال: إن الإصغاء إليه بحق مأمون الغائلة أن يخالطه باطل، أمر غير مقدور عليه للبشر، أكثر مما في قوة صاحب الرياضة والصفاء التام أن يكون حين الإصغاء لا يجد في نفسه إلا طلب الحق وإرادته، لكنه لا يثق ببقائه على ذلك، بل إذا سمع خالط الإصغاء بالحق الإصغاء بالنفس، إذ تَجَرُّد الإنسان عن صفاته اللازمة لذاته محال ممتنع.

الثاني: أن يقال: ومن أين يُعلم أن كل من أصغى إليه بحق تحقق، بل المصغي إليه بحق يحصل له من الزندقة والنفاق علمًا وحالاً ما قد لا يشعر به، كما قال عبد الله بن مسعود: «الغناء ينبت النفاق في القلب، كما ينبت الماء البقل». والنفاق هو الزندقة. ومن المعلوم أن البقل ينبت في الأرض شيئًا فشيئًا لا يحس الناس بنباته، فكذلك ما يبدو في القلوب من الزندقة والنفاق قد لا يشعر به أصحاب القلوب، بل يظنون أنهم ممن تحقق، ويكون فيهم شبه كثير ممن تزندق.

يوضح هذا أن دعوى التحقق والتحقيق الحقائق قد كثرت على ألسنة أقوام، هم من أعظم الناس زندقة ونفاقًا، قديمًا، وحديثًا، من الباطنية القرامطة، والمتفلسفة الاتحادية، وغير هؤلاء.

وكذلك قوله: «هو وارد حق يزعج القلوب إلى الحق».

يقال له: إن كان قد تنزعج به بعض القلوب أحيانًا إلى الحق، فالأغلب عليه أنه يزعجها إلى الباطل، وقلما يزعجها إلى الحق محضًا.

❁ بل قد يقال: إنه لا يفعل ذلك بحال، بل لابد أن يُضم إلى ذلك شيء من الباطل، فيكون مزعجًا لها إلى الشرك الجليّ أو الخفيّ، فإن ما يزعج إليه هذا السماع مشترك بين الله وبين خلقه، فإنما يزعج إلى القدر المشترك، وذلك هو الإشراك بالله.

ولهذا لم يذكر الله هذا السماع في القرآن إلا عن المشركين، الذين قال فيهم: ﴿وَمَا كَانَ صَلاتُهُمْ عِندَ الْبَيْتِ إِلاَّ مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾ [الأنفال: ٣٥]، فلا يكون مزعجًا للقلوب إلى إرادة الله وحده لا شريك له، بل يزعجها إلى الباطل تارةً، وإلى الحق والباطل تارةً.

ولو كان يزعج إلى الحق الذي يحبه الله خالصًا أو راجحًا، لكان من الحسن المأمور به المشروع، ولكان شرعه رسول الله ﷺ بقوله أو فعله، ولكان من سنة خلفائه الراشدين، ولكان المؤمنون في القرون الثلاثة يفعلونه، لا يتركون ما أحبه الله ورسوله، وما يحرّك القلوب إلى الله تحريكًا يحبه الله ورسوله.

وأيضًا فهذا الإزعاج إلى الحق، قد يقال: إنه إنما قد يحصل لمن لم يقصد الاستماع، بل صادفه مصادفة سماع شيء يناسب حاله، بمنزلة الفأل لمن خرج في حاجة. فأما من قصد الاستماع إليه والتغني به، فقد قال النبي ﷺ: «**ليس منا من لم يتغن بالقرآن**».

❁ قال أبو القاسم: «وحكى جعفر بن نصير عن الجنيد أنه قال: تنزل الرحمة على الفقراء في ثلاثة مواطن:

عند السماع: فإنهم لا يسمعون إلا عن حق، ولا يقومون إلا عن وجد.

وعند أكل الطعام: فإنهم لا يأكلون إلا عن فاقة.

وعند مجاراة العلم: فإنهم لا يذكرون إلا صفة الأولياء».

۞ وذكر عقيب هذا فقال: «سمعت محمد بن الحسين يقول: سمعت الحسين بن أحمد بن جعفر يقول: سمعت الجنيد، يقول: السماع فتنة لمن طلبه، ترويح لمن صادفه». وذكر بعد هذا: «سمعت محمد بن الحسين يقول: سمعت عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الرازي يقول: سمعت الجنيد يقول: إذا رأيت المريد يحب السماع فاعلم أن فيه بقية من البطالة». قلت: فهاتان المقالتان أسندهما عن الجنيد.

وأما القول الأول: فلم يسنده، بل أرسله، وهذان القولان مفسَّران، والقول الأول مجمل.

فإن كان الأول محفوظًا عن الجنيد، فهو يحتمل السماع المشروع، فإن الرحمة تنزل على أهله. كما قال تعالى: ﴿**وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ**﴾ [الأعراف: ٢٠٤]، فذكر أن استماع القرآن سبب الرحمة.

۞ وقال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «**ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا غشيتهم الرحمة، وتنزلت عليهم السكينة، وحفَّتهم الملائكة، وذكرهم الله فيمن عنده**»[1].

وقد ذكر الله في غير موضع من كتابه أن الرحمة تحصل بالقرآن، كقوله تعالى: ﴿**وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ**﴾ [الإسراء: ٨٢].

وقال: ﴿**هَذَا بَصَائِرُ مِن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ**﴾ [الأعراف: ٢٠٣].

وقال: ﴿**وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً**﴾ [النحل: ٨٩].

يبيّن ذلك أن لفظ (السماع) يدخل فيه عندهم السماع الشرعي، كسماع القرآن والخطب الشرعية والوعظ الشرعي. وقد أدخل أبو القاسم هذا النوع في باب

(١) سبق تخريجه.

السماع.

❁ وذكر أبو القاسم هذا النوع في باب السماع، وذكر في ذلك آثارًا، فقال: «سمعت محمد بن أحمد بن محمد التميمي سمعت عبد الله بن علي الصوفي يقول: سمعت الرقّي يقول: سمعت ابن الجلاء يقول: كان بالمغرب شيخان لهما أصحاب وتلامذة. يقال لأحدهما: جبلة.

والثاني: رزيق. فزار رزيق يومًا جبلة، فقرأ رجل من أصحاب رزيق شيئًا، فصاح رجل من أصحاب جبلة صيحة ومات، فلما أصبحوا قال جبلة لرزيق: أين الذي قرأ بالأمس؟ فليقرأ آية، فقرأ، فصاح جبلة صيحة، فمات القارئ. فقال جبلة: واحد بواحد والبادي أظلم».

فهذا من سماع القرآن. وأما الموت بالسماع فمسألة أخرى نتكلم عليها، إن شاء الله في موضعها.

❁ قال أبو القاسم: «وسئل إبراهيم المارستاني عن الحركة عند السماع فقال: بلغني أن موسى عليه السلام قصَّ في بني إسرائيل فمزَّق واحد منهم قميصه، فأوحى الله إليه: قل له: مزِّق لي قلبك، ولا تمزق لي ثيابك».

فهذا سماع لقصص الأنبياء.

❁ قال أبو القاسم: «وسأل أبو علي المغازلي الشبلي[1] فقال: ربما يطرق سمعي آية من كتاب الله عز وجل، فتحدوني على ترك الأشياء والإعراض عن الدنيا، ثم أرجع إلى أحوالي وإلى الناس. فقال الشبلي: ما اجتذبك إليه فهو عطف منه عليك ولطف، وما ردَّك إلى نفسك فهو شفقة منه عليك، لأنه لا يصح لك

(١) هو: أبو بكر الشبلي البغدادي، قيل اسمه دلف بن جحدر، وقيل: جعفر بن يونس، وقيل جعفر بن دلف، أصله من الشبلية قرية وراء النهر، ومولده بسامراء، كان فقيهًا عارفًا بمذهب مالك وكتب الحديث عن طائفة، توفي سنة (٣٣٤هـ) عن نيف وثمانين سنة، وانظر في ترجمته «سير أعلام النبلاء» (١٥/٣٦٧)، و«معجم البلدان» (٣/٣٢٢).

التبري من الحول والقوة في التوجه إليه».

فهذا سماع في القرآن.

وقال: «سمعت أبا حاتم السجستاني يقول: سمعت أبا نصر السراج يقول: سمعت أحمد بن مقاتل العكّي يقول: كنت مع الشبلي في مسجد ليلة في شهر رمضان وهو يصلّي خلف إمام له وأنا بجنبه، فقرأ الإمام: ﴿وَلَئِن شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ [الإسراء: ٨٦]، فزعق زعقة، قلت: طارت روحه، وهو يرتعد ويقول: بمثل هذا يُخاطب الأحباء! يردد ذلك كثيرًا»، فهذا سماع القرآن.

قال: «وحُكي عن الجنيد أنه قال: دخلت على السَرِيِّ يومًا فرأيت عنده رجلاً مغشيًا عليه فقلت: ما له؟ فقال: سمع آية من كتاب الله تعالى. فقلت: تُقرأ عليه ثانيًا. فقرئ، فأفاق. فقال لي: من أين علمت هذا؟ فقلت: إن قميص يوسف ذهبت بسببه عين يعقوب عليه السلام، ثم به عاد بصره، فاستحسن مني ذلك».

قال: «وسمعت أبا حاتم السجستاني يقول: سمعت أبا نصر السراج يقول: سمعت عبد الواحد بن علوان يقول: كان شاب يصحب الجنيد، فكان إذا سمع شيئًا من الذكر يزعق، فقال له الجنيد يومًا: إن فعلت ذلك مرة أخرى لم تصحبني. فكان إذا سمع شيئًا يتغير ويضبط نفسه، حتى كان يقطر من كل شعرة من بدنه، فيومًا من الأيام صاح صيحة تلفت بها نفسه».

فهذا سماع الذكر، لا يختص بسماع الشعر الملحَّن.

❁ فقول القائل: «تنزل الرحمة عليهم عند السماع» يصح أن يراد به هذا السماع المشروع.

وقوله: «لا يقومون إلا عن وجد» يعني: أنهم صادقون، ليسوا متصنِّعين، بمنزلة المظهر للوجد من غير حقيقة. لكن قد يقال: قوله: «لا يستمعون إلا عن حق» هذا التقييد لا يُحتاج إليه في السماع الشرعي، فإنه حق، بخلاف السماع

المحدَث، فإنه يُسمع بحق وباطل.

فيقال: وكذلك سماع القرآن وغيره قد يكون رياءً وسمعة، وقد يكون بلا قلب ولا حضور، ولا تدبّر ولا فهم ولا ذوق.

وقد أخبر الله عن المنافقين أنهم إذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى، والصلاة مشتملة على السماع الشرعي.

❁ وقد أخبر الله عن كراهة المنافقين للسماع الشرعي في غير موضع، كقوله: ﴿وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ﴾ إلى قوله: ﴿وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ هَلْ يَرَاكُم مِّنْ أَحَدٍ ثُمَّ انصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُم بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ﴾ [التوبة: ١٢٤-١٢٧]، فهؤلاء المنافقون ينصرفون عن السماع الشرعي.

بالجملة فإذا كان المسند المحفوظ المعروف من قول الجنيد أنه -رحمه الله- لا يحمد هذا السماع المبتدَع ولا يأمر به ولا يثني عليه، بل المحفوظ من أقواله ينافي ذلك - لم يجز أن يُعمد إلى قول مجمل رُوي عنه بغير إسناد، فيُحمل على أنه مَدَحَ هذا السماع المحدَث.

❁ وقد روى بعض الناس أن الجنيد كان يحضر هذا السماع في أول عمره ثم تركه. وحضوره له فعل، والفعل قد يُستدل به على مذهب الرجل وقد لا يستدل به، ولهذا ينازع الناس في مذهب الإنسان، هل يوجد مِنْ فعله؟.

❁ وقال بعض السلف: أضعف العلم الرؤية، وهو قوله: رأيت فلانًا يفعل، وقد يفعل الشيء بموجب العادة والموافقة من بعد اعتقاد له فيه. وقد يفعل نسيانًا لا لاعتقاده فيه أو حضًّا. وقد يفعله ولا يعلم أنه ذنب، ثم يعلم بعد ذلك أنه ذنب، ثم يفعله وهو ذنب. وليس أحد معصومًا عن أن يفعل ما هو ذنب، لكن الأنبياء

معصومون من الإقرار على الذنوب فيُتَأَسَّى بأفعالهم التي أقروا عليها، لأن الإقرار عليها يقتضي أنها ليست ذنبًا، وأما غير الأنبياء فلا، فكيف بمن يكون فعل فعلاً ثم تركه؟.

وأقصى ما يُقال: إن الجنيد كان يفعل أولاً هذا السماع على طريق الاستحسان له والاستحباب، أو يقول ذلك، فيكون هذا - لو صح - معارِضًا لأقواله المحفوظة عنه، فيكون له في المسألة قولان.

❁ وقد قال أبو القاسم: «حكي عن الجنيد أنه قال: السماع يحتاج إلى ثلاثة أشياء: الزمان، والمكان، والإخوان».

وهذه حكاية مرسلة، والمراسيل في هذه الرسالة لا يعتمد عليها إن لم تُعرف صحتها من وجه آخر كما تقدم، ولو صح ذلك، وأنه أراد سماع القصائد، لكان هذا أحد قوليه.

وذلك أن قوله: «السماع فتنة لمن طلبه، ترويح لمن صادفه» - صريح، بأنه مكروه مذموم منهي عنه لمن قصده، وهذا هو الذي نقرره. فقول الجنيد رحمه الله من محض الذي قلناه.

وقوله: «ترويح لمن صادفه» لم يثبت منه، وإنما أثبتوا أنه راحة، وجعل ذلك مع المصادفة، لا مع القصد والتعمد.

والمصادفة فيها قسم لا ريب فيه، وهو استماع دون الاستماع، كالمرء يكون مارًّا فيسمع قائلاً يقول بغير قصده واختياره، أو يكون جالسًا في موضع فيمر عليه من يقول، أو يسمع قائلاً من موضع آخر بغير قصده.

وأما إذا اجتمع بقوم لغير السماع: إما حضر عندهم، أو حضروا عنده، وقالوا شيئًا. فهذا قد يقال: إنه صادفه السماع، فإنه لم يمش إليه ويقصده. وقد يقال: بل إصغاؤه إليه واستماعه الصوت يجعله مستمعًا، فيجعله غير مصادف.

وقد قال تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلاَ تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٠]، فجعل القاعد المستمع بمنزلة القائل.

❁ فأكثر ما يقال: إن الجنيد أراد بالمصادفة هذه الصورة، وهو مع جعله ترويحًا لم يجعله سببًا للرحمة، وهذا غايته أن يكون مباحًا لا يكون حسنًا ولا رحمة ولا مستحبًا، والكلام في إباحته وتحريمه غير الكلام في حسنه وصلاحه ومنفعته، وكونه قربة طاعة. فالجنيد لم يقل شيئًا من هذا.

❁ وقول القائل: «تنزل الرحمة على أهل السماع» - إذا أراد به سماع القصائد: يقتضي أنه حسن وأنه نافع في الدين، وكلام الجنيد صريح في خلاف ذلك.

❁ قال أبو القاسم: «وسُئل الشبلي عن السماع، فقال: ظاهره فتنة، وباطنه عبرة، فمن عرف الإشارة حلَّ له السماع بالعبرة، وإلا فقد استدعى الفتنة، وتعرض للبليّة».

قلت: هذا القول مرسل لم يسنده، فالله أعلم به. فإن كان محفوظًا عن الشبلي فقد نبهنا على أن الأئمة في طريق الحق الذين يعتد بأقوالهم، كما يعتد بأقوال أئمة الهدى، هم مثل: الجنيد، وسهل، ونحوهما، فإن أقوالهم صادرة عن أصل، وهم مستهدون فيها.

وأما الشبلي ونحوه، فلابد من عرض أقواله وأحواله على الحجة، فيقبل منها ما وافق الحق، دون ما لم يكن كذلك، لأنه قد كان يعرض له زوال العقل حتى يُذهب به إلى المارستان غير مرة، وقد يختلط اختلاطًا دون ذلك.

ومن كان بهذه الحال، فلا تكون أقواله وأفعاله في مثل هذه الأحوال مما يعتمد عليها في طريق الحق، ولكن له أقوال وأفعال حسنة قد عُلم حسنها بالدليل، فتقبل

لحسنها في نفسها، وإن كان له حال أخرى بغير عقله، أو اختلط فيها أو وقع منه ما لا يصلح.

ومعلوم أن الجنيد شيخه هو الإمام المتّبع في الطريق، وقد أخبر أن السماع فتنة لمن طلبه، فتقليد الجنيد في ذلك أَوْلى من تقليد الشبلي في قوله: «ظاهره فتنة، وباطنه عبرة» إذ الجنيد أعلى وأفضل وأجلّ باتفاق المسلمين، وقد أطلق القول بأنه فتنة لطالبه، وهو لا يريد أنه فتنة في الظاهر فقط، إذ من شأن الجنيد أن يتكلم على صلاح القلوب وفسادها، فإنما أراد أن يفتن القلب لمن طلبه، وهذا نهي منه وذم لمن يطلبه مطلقًا، ومخالف لما أرسل عن الشبلي أنه قال: «من عرف الإشارة حلّ له السماع بالعبرة».

وهذا التفصيل يضاهي قول من يقول: هو مباح أو حسن للخاصة دون العامة، وقد تقدم الكلام على ذلك وأنه مردود، لأن قائله اختلف قوله في ذلك، وما أعلم أحدًا من المشايخ المقبولين يؤثر عنه في السماع نوع رخصةٍ وحمدٍ إلا ويؤثر عنه الذم والمنع، فهم فيه - كما يُذكر عن كثير من العلماء - أنواع من مسائل الكلام.

فلا يوجد عمَّن له في الأمة حمد شيء من ذلك إلا وعنه ما يخالف ذلك. وهذا من رحمة الله بعباده الصالحين، حيث يردّهم في آخر أمرهم إلى الحق الذي بعث به رسوله، ولا يجعلهم مصرِّين على ما يخالف الدين المشروع.

كما قال تعالى في صفة المتقين الذين أعدّ لهم الجنة فقال: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾ الَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلاَّ اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ أُوْلَئِكَ جَزَاؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٣: ١٣٦].

❁ وقول القائل: «من عرف الإشارة حلَّ له السماع بالعبرة»، وقد تقدم أن الإشارة هي الاعتبار والقياس لأن يُجعل المعنى الذي في القول مثلاً مضروبًا لمعنى حق يناسب حال المستمع، ولهذا قال: «باطنه عبرة».

يقال له: هب أنه يمكن الاعتبار به، لكن من أين لك أن كل ما أمكن أن يعتبر به الإنسان يكون حلالاً له، مع أن الاعتبار قد يكون بما يُسمع ويُرى من المحرَّمات؟ فهل لأحد أن يعتبر قصد النظر إلى الزينة الباطنة من المرأة الأجنبية، ويعتبر بقصد الاستماع إلى أقوال المستهترين بآيات الله أو غير ذلك مما لا يجوز؟.

❁ قال أبو القاسم: «وقيل: لا يصح السماع إلا لمن كانت له نفس ميّتة وقلب حيّ، فنفسه ذُبحت بسيوف المجاهدة، وقلبه حيّ بنور المشاهدة». وهذا التفصيل من جنس ما تقدم الكلام عليه.

قال: «وسئل أبو يعقوب النهرجوري عن السماع فقال: حال يُبدي الرجوع إلى الأسرار من حيث الإحراق».

قلت: وهذا وصف لما يعقب السماع من الأحوال الباطنة وقوة الحرارة والإحراق والوجوديَّة. وهذا أمر يحسه المرء ويجده ويذوقه، لكن ليس في ذلك مدح ولا ذم، إذ مثل هذا يوجد لعبَّاد المسيح والصليب، وعبّاد العجل، وعبّاد الطواغيت، ويوجد للعشاق، وغير ذلك. فإن لم تكن هذه الأحوال مما يحبها الله ورسوله لم تكن محمودة ولا ممدوحة.

❁ قال أبو القاسم: «وقيل: السماع لطف غذاء الأرواح لأهل المعرفة». وهذا القول لم يسم قائله، ولا ريب أن السماع فيه غذاء.

وقد قيل: إنما سمي الغناء غناء لأنه يغني النفس، لكن الأغذية والمطاعم منها طيب ومنها خبيث، وليس كل ما استلذه الإنسان لحسنه يكون طيبًا، فإن أكل الخنزير يستلذه آكله، وشارب الخمر يستلذها شاربها.

ومما يبيّن ذلك أن سماع الألحان يتغذى به أهل الجهل أكثر مما يتغذى به أهل المعرفة، كما يتغذّى به الأطفال والبهائم والنساء، وكما يكثر في أهل البوادي والأعراب، وكل من ضعف عقله ومعرفته، كما هو مشهود.

فأما السماع الشرعي فلا، إنه غذاء طيب لأهل المعرفة، كما أخبر الله بذلك في قوله: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ﴾ [المائدة: ٨٣].

ثم ذكر أبو القاسم قول أبي علي الدقاق: «السماع طبع إلا عن شرع، وخرق إلا عن حق، وفتنة إلا عن عبرة» وهذا كلام حسن، وقد قدّمنا ذكره، فإنه جعل ما ليس بمشروع هو عن الطبع، فلا يكون محمودًا مستحسنًا في الدين وطريق الله».

وقوله: «خرق إلا عن حق، وفتنة إلا عن عبرة» يقتضي أنه إذا لم يكن عن حق فهو مذموم، وأنه إذا لم يكن عن عبرة فهو فتنة، وهذا كلام صحيح، ولا يقتضي ذلك أن يستحب كل ما يظن أن فيه عبرة، أو أنه عن حق، إذا لم يكن مشروعًا، لأنه قد قال إنه: «طبع إلا عن شرع».

❁ قال أبو القاسم: «ويقال: السماع على قسمين: سماع بشرط العلم والصحو، فمن شرط صاحبه معرفة الأسامي والصفات، وإلا وقع في الكفر المحض. وسماع بشرط الحال، فمن شرط صاحبه الفناء عن أحوال البشرية، والتنقّي من آثار الحظوظ بظهور أحكام الحقيقة».

قلت: قوله: «معرفة الأسامي والصفات» يعني أسماء الحق وصفاته، وذلك لأن المسموع هو المشروع من الصفات التي يوصف بها المخلوقون، وهم إنما يأخذون مقصودهم منها بطريق الإشارة والاعتبار كما تقدم، فيحتاج ذلك إلى أن نفرِّق بين ما يوصف به الرب ويوصف به المخلوق، لئلا تُجعل تلك الصفات صفات لله، فيكون فتنة وكفرًا، هذا إذا كان صاحبه صاحيًا يعلم ما يقول، وأما إذا كان فانيًا عن الشعور بالكائنات، لم يُحمل القول على ذلك لعدم شعوره به،

فلابد أن يكون شاعرًا بالأحوال البشرية، ويكون متنقِّيًا عن الحظوظ البشرية التي تميل إلى المخلوقات، وذلك بظهور سلطان التوحيد على قلبه، وهو قوله: «ظهور أحكام الحقيقة». وهذا التفصيل يحتاج إليه من يستحسن بعض أنواع السماع المحدَث لأهل الطريق إلى الله.

۞ والفتنة تحصل بالسماع من وجهين:

من جهة البدعة في الدين، ومن جهة الفجور في الدنيا.

أما الأول: فلما قد يحصل به من الاعتقادات الفاسدة في حق الله، أو الإرادات والعبادات الفاسدة التي لا تصلح لله، مع ما يصد عنه من الاعتقادات الصالحة، والعبادات الصالحة، تارة بطريق المضادة، وتارة بطريق الاشتغال، فإن النفس تشتغل وتستغني بهذا عن هذا.

وأما الفجور في الدنيا: فلما يحصل به من دواعي الزنا والفواحش والإثم والبغي على الناس.

ففي الجملة جميع المحرَّمات قد تحصل فيه، وهو ما ذكرها الله في قوله: ﴿**قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ**﴾ [الأعراف: ٣٣].

۞ قال أبو القاسم: «وحُكي عن أحمد بن أبي الحواري أنه قال: سألت أبا سليمان عن السماع، فقال: مِن اثنين أحبّ إليّ من الواحد».

قلت: هذه المقالة ذكرها مرسلة، فلا يعتمد عليها. وإن أريد بها السماع المحدَث فهي باطلة عن أبي سليمان، فإن أبا سليمان رحمه الله لم يكن من رجال السماع ولا معروفًا بحضوره. كما أن الفضيل ابن عياض ومعروفًا الكرخي - رحمهما الله- ونحوهما لم يكونا ممن يحضر هذا السماع.

۞ قال أبو القاسم: «سُئل أبو الحسين النوري عن الصوفي، فقال: من سمع

السماع، وآثر الأسباب».

قلت: هذا النقل مرسل فلا يعتمد عليه، ولعل المقصود بهذا هو الصوفي المذموم عندهم المدَّعي التصوف، فإنه جمع بين إيثار السماع الذي يدل على الأهواء الباطلة، وضعف الإرادة والعبادة، وإيثار الأسباب التي تنقصه عندهم عن التوكل، فضَعُفَ كونه يعبد الله، وضَعُفَ كونه يستعينه، وإلا فالنوري لا يجعل هذا شرطًا في الصوفي المحقق.

❁ قال أبو القاسم: «وسئل أبو علي الروذباري عن السماع يومًا، فقال: ليتنا تخلصنا منه رأسًا برأس».

قلت: هذا الكلام من مثل هذا الشيخ، الذي هو من أجلّ المشايخ الذين صحبوا الجنيد وطبقته، يقرر ما قدَّمناه من أن حضور الشيخ السماع لا يدل على مذهبه واعتقاد حسنه، فإنه يتمنى ألاَّ يكون عليه فيه إثم، بل يخلص منه، لا عليه ولا له. ولو كان من جنس المستحبات لم يقل ذلك فيه، إلا لتقصير المستمع لا لجنس الفعل، وليس له أن يقول ذلك إلا عن نفسه، لا يجعل هذا حكمًا عامًا في أهل ذلك العمل.

كما يُروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان يقول: «وددت أني انفلت من هذا الأمر رأسًا برأس».

قال هذا بعد توليه الخلافة لفرط خشيته ألاَّ يكون قد قام بحقوقها، ولم يقل هذا في أبي بكر رضي الله عنه، بل ما يزال يشهد له بالقيام في الخلافة بالحق، ولذلك كان عمر خوفه يحمله على ذلك القول.

❁ فقول أبي علي ليس من هذا الجنس، بل وصف الطائفة كلها بذلك، فعلم أنه لا يعتقد فيه أنه حسن، وإن كان فاعلاً له.

❁ وقال أبو القاسم: «سمعت الشيخ أبا عبد الرحمن السلمي يقول: سمعت

أبا عثمان المغربي يقول: من ادّعى السماع ولم يسمع صوت الطيور، وصرير الباب، وصفير الرياح، فهو مفترٍ مدَّع».

قلت: هذا الذي قاله أبو عثمان هو مما يفصلون به بين سماع العبرة وسماع الفتنة. فإن سماع العبرة الذي يحرك وجد السالكين بالحق يحصل بسماع هذه الأصوات لا يقف على السماع الذي يهواه أهل الفتن.

❁ وقال أبو القاسم: «سمعت أبا حاتم السجستاني يقول: سمعت أبا نصر السرّاج الطوسي يقول: سمعت أبا الطيب أحمد بن مقاتل العكّي يقول: قال جعفر: كان ابن زيري من أصحاب الجنيد شيخًا فاضلاً، فربما كان يحضر موضع السماع، فإن استطابه فرش إزاره وجلس، وقال: الصوفي مع قلبه وإن لم يستطبه قال: السماع لأرباب القلوب، ومرَّ وأخذ نعليه».

قلت: سنتكلم إن شاء الله على مثل هذه الحال، وهو المشي مع طيب القلب، وما يذوق الإنسان ويجد فيه صلاح القلب، ونبيِّن أن السلوك المستقيم هكذا، من غير اعتبار لطيب القلب، وما يجده ويذوقه من المنفعة واللذة والجمع على الله ونحو ذلك. أما ذلك الحال فهو مذموم في الكتاب والسنة، ضلال في الطريق، وهو مبدأ ضلال من ضلّ من العبّاد والنسّاك والمتصوفة والفقراء ونحوهم، وحقيقته اتّباع الهوى بغير هدىً من الله، وقد تقدّم من كلام المشايخ في ذم هذا ما فيه كفاية.

فإن مجرد طيب القلب ليس دليلاً على أنه إنما طاب لما يحبه الله ويرضاه، بل قد يطيب بما لا يحبه الله ويرضاه، مما يكرهه أو لا يكرهه أيضًا، لا سيما القلوب التي أُشربت حب الأصوات الملحنة. فقد قال عبد الله بن مسعود: «الغناء يُنبت النفاق في القلوب كما ينبت الماء البقل».

إطلاق القول: بأن الصوفي مع قلبه، هو من جنس ما ذُمّ به هؤلاء المتصوفة، حتى جُعلوا من أهل البدع، لأنهم أحدثوا في طريق الله أشياء لم يشرعها الله، فكان لهم نصيب من قوله تعالى: **﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ**

بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١]، مثل ما ذكره الخلال بإسناده عن عبد الرحمن بن مهدي وذكر الصوفية فقال: «لا تجالسوهم ولا أصحاب الكلام، وعليكم بأصحاب القماطر، فإنهم بمنزلة المعادن والمفاصل، هذا يخرج درة، وهذا يخرج قطعة ذهب». ويروى عن الشافعي أنه قال: «لو تصوف رجل أول النهار لم يأت نصف النهار إلا وهو أحمق».

❁ قال أبو القاسم: «سمعت محمد بن الحسين رحمه الله تعالى يقول: سمعت عبد الواحد بن بكر يقول: سمعت عبد الله بن عبد المجيد الصوفي يقول: سئل رويم عن وجود الصوفية عند السماع. فقال: يشهدون المعاني التي تعزب عن غيرهم، فتشير إليهم إليّ .. إليّ فيتنعمون بذلك من الفرح، ثم يقع الحجاب، فيعود ذلك الفرح بكاءً، فمنهم من يخرق ثيابه، ومنهم من يصيح، ومنهم من يبكي، كل إنسان على قدره».

قلت: هذا وصف لما يعتريهم من الحال، ليس في ذلك مدح ولا ذم، إذ مثل هذه الحال يكون للمشركين وأهل الكتاب، إذ قد يشهدون بقلوبهم مع أنهم يفرحون بها فتتبع ذلك المحبة، فإن الفرح يتبع المحبة، فمن أحب شيئًا فرح بوجوده، وتألم لفقده. والمحبوب قد يكون حقًا، وقد يكون باطلاً.

قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]، وقال تعالى: ﴿وَأُشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ﴾ [البقرة: ٩٣].

فقد يكون المرء محبًا لله صادقًا في ذلك، لكن يكون ما يشهده من المعاني السارة خيالات لا حقيقة لها فيفرح بها ويكون فرحه لغير الحق، وذلك مذموم.

قال تعالى: ﴿ثُمَّ قِيلَ لَهُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ تُشْرِكُونَ ﴿٧٣﴾ مِن دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا بَل لَّمْ نَكُن نَّدْعُو مِن قَبْلُ شَيْئًا كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ الْكَافِرِينَ ﴿٧٤﴾ ذَلِكُم بِمَا كُنتُمْ تَفْرَحُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَبِمَا كُنتُمْ تَمْرَحُونَ﴾ [غافر: ٧٣-٧٥].

وقد عُلم أن سماع المكاء والتصدية إنما ذكره الله في القرآن عن المشركين، ولا يخلو من نوع شرك جليٍّ أو خفيٍّ، ولهذا يحكى عنهم تلك الأمور الباطنة التي بدت لهم أولاً، كما قال تعالى: ﴿**كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِندَهُ**﴾ [النور: ٣٩].

ومع هذا فقد يكون في تلك المعاني التي تُشاهد وتحتجب من حقائق الإيمان ما يفرح به المؤمنون أيضًا، ولولا ما فيه من ذلك لما التبس على فريق من المؤمنين لكن قد لُبِّس الحق فيه بالباطل. هذا الكلام منه ليس بحق محضٍ أصلاً، وبالحق الذي فيه نفق على من نفق عليه من المؤمنين، وزهادهم وصوفيتهم وفقرائهم وعبّادهم، ولكن لضعف إيمانهم نفق عليهم، ولو تحققوا بكمال الإيمان لتبين لهم ما فيه من الشرك ولَبْس الحق بالباطل.

ولهذا تبين ذلك لمن أراد الله أن يكمل إيمانه منهم فيتوبون منه، كما هو المأثور عن عامة المشايخ الكبار الذين حضروه، فإنهم تابوا منه، كما تاب كثير من كبار العلماء مما دخلوا فيه من البدع الكلامية.

❁ قال أبو القاسم: «سمعت محمد بن أحمد بن محمد التميمي يقول: سمعت عبد الله بن علي يقول: سمعت الحصري يقول في بعض كلامه: إيش أعمل بسماع ينقطع إذا انقطع من يستمع منه؟ ينبغي أن يكون سماعك سماعًا متصلاً غير منقطع.

قال: وقال الحصري: ينبغي أن يكون ظمأٌ دائمٌ وشرب دائم، فكلما ازداد شربه ازداد ظمؤه».

قلت: هذا الكلام فيه عيب لأهل هذا السماع، وبيان أن المؤمن عمله دائم ليس بمنقطع، كما قال النبي ﷺ: «**أحب العمل إلى الله ما داوم عليه صاحبه**»، فيكون اجتماع قلبه لمعاني القرآن دائمًا غير منقطع، لا يزال عطشانًا طالبًا شاربًا.

كما قال تعالى لنبيه: ﴿**وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ**﴾ [الحجر: ٩٩]، وقال

الحسن البصري: لم يجعل الله لعبده المؤمن أجلاً دون الموت. وقد اعتقد بعض الغالطين من هؤلاء أن المعنى: «اعبد ربك حتى تحصل لك المعرفة، ثم اترك العبادة» وهذا جهل وضلال بإجماع الأمة، بل اليقين هنا كاليقين في قوله: ﴿حَتَّى أَتَانَا الْيَقِينُ﴾ [المدثر: ٤٧].

❁ وفي الصحيح لما مات عثمان بن مظعون، قال النبي ﷺ: «**أما عثمان فقد أتاه اليقين من ربه. والله ما أدري – وأنا رسول الله – ما يُفعل بي**»[١].

فأما اليقين الذي هو صفة العبد، فذاك قد فعله من حين عبد ربه، ولا تصح العبادة إلا به، وإن كان له درجات متفاوتة.

قال تعالى: ﴿الم (١) ذَلِكَ الْكِتَابُ لاَ رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ إلى قوله: ﴿وَبِالآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ [البقرة: ١- ٤].

وقال: ﴿وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يُوقِنُونَ﴾ [السجدة: ٢٤].

❁ وقال عن الكفار: ﴿وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ لاَ رَيْبَ فِيهَا قُلْتُم مَّا نَدْرِي مَا السَّاعَةُ إِن نَّظُنُّ إِلاَّ ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ﴾ [الجاثية: ٣٢].

❁ قال أبو القاسم: «وجاء عن مجاهد في تفسير قوله تعالى: ﴿فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ﴾ [الروم: ١٥]، أنه السماع من الحور العين بأصوات شهية: نحن الخالدات فلا نموت أبدًا، ونحن الناعمات فلا نبأس أبدًا».

وهذا فيه أنهم ينعَّمون في الآخرة بالسماع، وقد تقدَّم الكلام على هذا، وأن التنعم بالشيء في الآخرة لا يقتضي أن يكون عملاً حسنًا أو مباحًا في الدنيا.

وقال: «وقيل: السماع النداء، والوجد قصد».

---

(١) رواه البخاري (١٢٤٣)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦٣٤)، وأحمد (٤٣٦/٦)، والدارقطني (٦٤/٤)، والحاكم (٤٩٣/٢)، والبيهقي (٧٦/٤)، من حديث أم العلاء ﵂.

وهذا كلام مطلق، فإن المستمع يناديه ما يستمعه بحق تارةً، وبباطل أخرى. والواجد هو قاصد يجيب المنادي الذي قد يدعو إلى حق وقد يدعو إلى باطل، فإن الواجد تجد في نفسه إرادة وقصدًا.

قال: «وسمعت محمد بن الحسين يقول: سمعت أبا عثمان المغربي يقول: قلوب أهل الحق قلوب حاضرة، وأسماعهم أسماع مفتوحة».

وهذا كلام حسن. قال تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ﴾ [ق: ٣٧]، قالوا: وهو حاضر القلب، ليس بغائبه، ووصف الله الكفار بأنهم صم بكم عمي لا يسمعون ولا يعقلون، وأن في آذانهم وقرًا، وأنه خَتَمَ على قلوبهم وعلى سمعهم.

قال: «وسمعته» يعني: أبا عبد الرحمن «يقول: سمعت الأستاذ أبا سهل الصعلوكي يقول: المستمع بين استتارٍ وتجلٍّ فالاستتار يوجب التلهيب، والتجلي يورث الترويح، والاستتار يتولد منه حركات المريدين، وهو محل الضعف والعجز، والتجلي يتولد منه سكون الواصلين، وهو محل الاستقامة والتمكن، وذلك صفة الحضرة، ليس فيها إلا الذبول تحت موارد الهيبة. قال تعالى: ﴿فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنصِتُوا﴾ [الأحقاف: ٢٩].

قلت: هذا كلام على أحوال أهل السماع، وهو مطلق في السماع الشرعي والبدعي، لكنه إلى وصف حال المحدَث أقرب، وهو وصف لبعض أحوالهم، فإن أحوالهم أضعاف ذلك. وأما الاستدلال بالآية ففيه كلام ليس هذا موضعه.

۞ قال: «وقال أبو عثمان الحيري: السماع على ثلاثة أوجه:

فوجه منها: للمريدين والمبتدئين يستدعون بذلك الأحوال الشريفة، ويُخشى عليهم في ذلك الفتنة والمراءاة.

والثاني: للصادقين يطلبون الزيادة في أحوالهم ويستمعون من ذلك ما

يوافق أوقاتهم.

والثالث: لأهل الاستقامة من العارفين، وهؤلاء لا يختارون على الله فيما يَرِد على قلوبهم من الحركة والسكون».

قلت: هذا الكلام مطلق في السماع يتناول القسمين.

(فصل)
في محبة الجمال

ثبت في صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: «**لا يدخل النار أحد في قلبه مثقال حبة خردلٍ من إيمان، ولا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال حبة خردلٍ من كبر**»[1].

وفي رواية: «**لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر**. فقال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسنًا ونعله حسنًا. فقال: **إن الله جميل يحب الجمال، الكبر بطر الحق وغمط الناس**»[2].

فقوله: إن الله جميل يحب الجمال قد أُدرج فيه حسن الثياب التي هي المسئول عنها، فعُلم أن الله يحب الجمال والجميل من اللباس، ويدخل في عمومه وبطريق الفحوى الجميل من كل شيء. هذا كقوله في الحديث الذي رواه الترمذي: «إن الله نظيف يحب النظافة»[3].

---

(١) رواه مسلم (٩١)، وأبو داود (٤٠٩١)، والترمذي (١٩٩٨)، وابن ماجة (٤١٧٣)، وأحمد (٤١٢/١)، وابن حبان (٢٢٤)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) رواه الترمذي (٢٧٩٩)، وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وفي إسناده خالد بن إياس، ضعفه أبو حاتم، وقال أحمد: متروك الحديث، وقال ابن معين ليس بشيء، وقال النسائي: متروك الحديث.

۞ وقد ثبت عنه في الصحيح أنه قال: «**إن الله طيب يحب الأطيباء**»(١). وهذا مما يُستدل به على استحباب التجمل في الجُمَع والأعياد، كما في الصحيح أن عمر بن الخطاب رأى حلةً تباع في السوق فقال: يا رسول الله لو اشتريت هذه تلبسها؟ فقال: «**إنما يلبس هذه من لا خَلاق له في الآخرة**»(٢).

وهذا يوافقه في حسن الثياب ما في السنن عن أبي الأحوص الجشمي قال: رآني النبي ﷺ وعليّ أطمار، فقال: هل لك من مال؟ قلت: نعم. قال: من أي المال؟ قلت: من كل ما أتى الله من الإبل والشاء. قال: فلتُر نعمة الله وكرامته عليك»(٣).

۞ وفي السنن أيضًا عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله يحب أن يُرَى أثر نعمته على عبده**»(٤) لكن هذا الظهور لنعمة الله وما في ذلك من شكره، والله يحب أن يُشكر، وذلك لمحبته الجمال.

۞ وهذا الحديث قد ضل قوم بما تأوّلوه عليه، وآخرون رأوه معارضًا لغيره من النصوص ولم يهتدوا للجمع.

فالأولون: قد يقولون: كل مصنوع الرب جميل، لقوله: ﴿**الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ**﴾ [السجدة: ٧]، فنُحب كل شيء. وقد يستدلون بقول بعض المشايخ: «المحبة نار تحرق في القلب كل ما سوى مراد المحبوب»، والمخلوقات كلها مراده، وهو لا يقوله قائلهم. فصرَّح بإطلاق الجمال، وأقل ما يصيب هؤلاء أنهم يتركون الغَيْرة

(١) رواه مسلم (١٠١٥)، والترمذي (٢٩٨٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧٥٩)، وأحمد (٢/٤١٨)، والدارمي (٢٧١٧)، وابن حبان (٢٧٠)، من حديث أبي هريرة ﷺ.

(٢) رواه البخاري (٥٨٥١)، ومسلم (٢٠٦٨)، وأبو داود (٤٠٤٠)، والنسائي (٥٣٢٢)، وأحمد (١/٤٦)، من حديث ابن عمر ﷺ.

(٣) رواه أبو داود (٤٠٦٣)، والنسائي (٥٢٣٩)، والطبراني في «الكبير» (١٩/٢٧٨)، من حديث أبي الأحوص عن أبيه مالك بن نضلة، وله شواهد كما يأتي.

(٤) رواه الترمذي (٢٨١٩)، والطيالسي (٢٢٦١)، والحاكم (٤/١٥٠)، والبيهقي في «الشعب» (٤٥٧١)، من حديث عبد الله بن عمرو، وصححه الحاكم، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (١٨٩٦).

لله، والنهي عن المنكر، والبغض في الله، والجهاد في سبيله، وإقامة حدوده.

وهم في ذلك متناقضون، إذ لا يتمكنون من الرضا بكل موجود. فإن المنكرات هي أمور مضرة لهم ولغيرهم، ويبقى أحدهم مع طبعه وذوقه وهواه، ينكر ما يكره ذوقه دون ما لا يكره ذوقه، وينسلخون عن دين الله، وربما دخل أحدهم في الاتحاد والحلول المطلق، ومنهم من يخصّ الحلول أو الاتحاد ببعض المخلوقات، كالمسيح أو علي بن أبي طالب أو غيرهما من المشايخ والملوك والمردان، فيقولون بحلوله في الصور الجميلة، ويعبدونها.

ومنهم من لا يرى ذلك، لكن يتدين بحب الصور الجميلة، من النساء الأجانب والمردان وغير ذلك، ويرى هذا من الجمال الذي يحبه الله، ويحبه هو، ويلبس المحبة الطبيعية المحرَّمة بالمحبة الدينية، ويجعل ما حرَّمه الله مما يقرِّب إليه: ﴿**وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ**﴾ [الأعراف: ٢٨].

والآخرون: قالوا: ثبت في صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «**إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم، وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم**»[١]. ومعلوم أنه لم ينف نظر الإدراك، لكن نظر المحبة.

وقد قال تعالى عن المنافقين: ﴿**وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِن يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ**﴾ [المنافقون: ٤].

وقال تعالى: ﴿**وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّن قَرْنٍ هُمْ أَحْسَنُ أَثَاثًا وَرِءْيًا**﴾ [مريم: ٧٤]. والأثاث: المال من اللباس ونحوه، والرئي المنظر.

فأخبر أن الذين أهلكهم قبلهم كانوا أحسن صورًا وأموالاً، لنتبين أن ذلك لا ينفع عنده ولا يُعبأ به.

---

(١) سبق تخريجه.

وقال النبي ﷺ: «**لا فضل لعربي على عجمي، ولا لأبيض على أسود إلا بالتقوى**»[١].

۞ وفي السنن عنه أنه قال: «**البذاذة**[٢] **من الإيمان**»[٣].

وأيضًا فقد حرَّم علينا من لباس الحرير والذهب، وآنية الذهب والفضة: ما هو أعظم الجمال في الدنيا، وحرَّم الله الفخر والخيلاء، واللباس الذي فيه الفخر والخيلاء، كإطالة الثياب.

حتى ثبت في الصحيح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جرّ إزاره بطرًا**»[٤].

۞ وفي الصحيح عن ابن عمر: أن النبي ﷺ قال: «**من جرّ ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة**»[٥].

۞ وفي الصحيح أيضًا قال: «**بينما رجل يجر إزاره من الخيلاء خسف به فهو يتجلجل في الأرض إلى يوم القيامة**»[٦].

وقد قال تعالى في حق قارون: ﴿**فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ**﴾ [القصص: ٧٩]، قالوا: ثياب الأرجوان.

---

(١) رواه أحمد (٥/٤١١)، والطبراني في «الأوسط» (٤٧٤٧٩)، والبيهقي في «الشعب» (٥١٣٧) عن أبي نضرة، وقال الهيثمي في «المجمع» (٣/٢٦٦)، رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(٢) قال الخطابي في «المعالم»: البذاذة: سوء الهيئة والتجوز في الثياب ونحوها، يقال: رجل باذّ الهيئة إذا كان رث الهيئة والثياب».أهـ

(٣) رواه أبو داود (٤١٦١)، وابن ماجة (٤١١٨)، والحاكم (١/٥١)، والروياني (١٢٧٤)، من حديث أبي أمامة بن ثعلبة، وصححه الألباني في «الصحيحة» (٣٤١)، وفي «صحيح الجامع» (٢٨٧٦).

(٤) رواه البخاري (٥٧٨٨)، ومسلم (٢٠٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦١٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) رواه البخاري (٥٧٨٣)، ومسلم (٢٠٨٥)، وأبو داود (٤٠٨٥)، والترمذي (١٧٣٠)، والنسائي (٥٣٤٣)، وابن ماجة (٣٥٦٩)، وأحمد (٢/٦٧)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٦) رواه البخاري (٥٧٨٩)، ومسلم (٢٠٨٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

۞ ولهذا ثبت في الصحيح عن عبد الله بن عمرو قال: رآني رسول الله ﷺ وعليَّ ثوبين معصفرين، فقال: «**إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها**، قلت: أغسلهما؟ قال: **احرقهما**»(١).

ولهذا كره العلماء المحققون الأحمر المشبع حمرة، كما جاء النهي عن الميثرة الحمراء(٢).

۞ وقال عمر بن الخطاب: دعوا هذه الرايات للنساء. وقد بسطنا القول في هذه المسألة في موضعها.

وأيضًا فقد قال الله تعالى: ﴿**قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ**﴾ إلى قوله: ﴿**وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ**﴾ [النور: ٣٠، ٣١].

۞ وقال النبي ﷺ في الحديث الصحيح عن أبي هريرة: «**العينان تزنيان، وزناهما النظر**»(٣).

۞ وفي الصحيح عن جرير بن عبد الله قال: سألت النبي ﷺ عن نظر الفجأة، فقال: «**اصرف بصرك**»(٤).

۞ وفي السنن أنه قال لعليّ: «**يا عليّ! لا تتبع النظرة النظرة، فإنما لك الأولى، وليست لك الآخرة**»(٥).

---

(١) رواه مسلم (٢٠٧٧)، والنسائي (٥٣٣١)، وأحمد (١٦٤/٢)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

(٢) رواه البخاري (٥٨٤٩)، ومسلم (٢٠٦٦)، والترمذي (٢٨٠٩)، والنسائي (١٩٣٨)، وابن ماجة (٣٥٨٩)، من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

(٣) سبق تخرجه.

(٤) رواه مسلم (٢١٥٩)، وأبو داود (٢١٤٨)، والترمذي (٢٧٧٦)، وأحمد (٣٦١/٤)، والدارمي (٢٦٤٣).

(٥) رواه أبو داود (٢١٤٩)، والترمذي (٢٧٧٧)، وأحمد (٣٥١/٥)، من حديث علي رضي الله عنه، وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٧٨٣٠).

وقد قال تعالى: ﴿وَلاَ تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ [طه: ١٣١].

وقال: ﴿لاَ تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ وَلاَ تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الحجر: ٨٨]، وقال: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الْمَآبِ (١٤) قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ [آل عمران: ١٤، ١٥].

۞ وقد قال مع ذمه لمذامه من هذه الزينة: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الأعراف: ٣٢].

فنقول: اعلم أن ما يصفه به النبي ﷺ من محبة الأجناس المحبوبة من الأعيان والصفات والأفعال، وما يبغضه من ذلك، هو مثل ما يأمر به من الأفعال، وينهى عنه من ذلك، فإن الحب والبغض هما أصل الأمر والنهي، وذلك نظير ما يعده على الأعمال الحسنة من الثواب، ويتوعد به على الأعمال السيئة من العقاب.

فأمره ونهيه، ووعده ووعيده، وحبه وبغضه، وثوابه وعقابه: كل ذلك من جنس واحد. والنصوص النبوية تأتي مطلقة عامة من الجانبين، فتتعارض في بعض الأعيان والأفعال التي تندرج في نصوص المدح والذم، والحب والبغض، والأمر والنهي، والوعد والوعيد. وقد بسطنا الكلام على ما يتعلق بهذه القاعدة في غير موضع، لتعلقها بأصول الدين وفروعه.

فإن من أكبر المسائل التي تتبعها مسألة الأسماء والأحكام في فسّاق أهل الملة، وهل يجتمع في حق الشخص الواحد الثواب والعقاب، كما يقوله أهل السنة والجماعة، أم لا يجتمع ذلك؟ وهل يكون الشيء الواحد محبوبًا من وجه مبغوضًا

من وجه، محمودًا من وجه مذمومًا من وجه، كما يقوله جمهور الخوارج والمعتزلة؟ وهل يكون الفعل الواحد مأمورًا به من وجه منهيًا عنه من وجه؟.

وقد تنازع في ذلك أهل العلم من الفقهاء والمتكلمين وغيرهم، والتعارض بين النصوص إنما هو لتعارض المتعارض المقتضي للحمد والذم من الصفات القائمة بذاته تعالى. ولهذا كان هذا الجنس موجبًا للكفر أو الفتنة، فأول مسألة فرَّقت بين الأمة مسألة الفاسق المليّ، فأدرجته الخوارج في نصوص الوعيد والخلود في النار وحكموا بكفره، ووافقتهم المعتزلة على دخوله في نصوص الوعيد وخلوده في النار، لكن لم يحكموا بكفره، فلو كان الشيء خيرًا محضًا لم يوجب فرقة، ولو كان شرًّا محضًا لم يخف أمره، لكن لاجتماع الأمرين فيه أوجب الفتنة.

وكذلك مسألة القدر، التي هي من جملة فروع هذا الأصل، فإنه اجتمع في الأفعال الواقعة التي نهى الله عنها أنها مرادة له لكونها من الموجودات، وأنها غير محبوبة له ولا مرضية، بل ممقوتة مبغوضة لكونها من المنهيات.

۞ فقال طوائف من أهل الكلام: الإرادة والمحبة والرضا واحدة، أو متلازمة.

۞ ثم قالت القدرية: والله لم يحب هذه الأفعال ولم يرضها، فلم يردها، فأثبتوا وجود الكائنات بدون مشيئة.

ولهذا لما قال غيلان القدري لربيعة بن عبد الرحمن: يا ربيعة نشدتك بالله أترى الله يحب أن يُعصى؟ فقال له ربيعة: أفترى الله يُعصى قسرًا؟ فكأنه ألقمه حجرًا. يقول له: نَّزهته عن محبة المعاصي فسلبته الإرادة والقدرة، وجعلته مقهورًا مقسورًا.

۞ وقال من عارض القدرية: بل كل ما أراده فقد أحبه ورضيه، ولزمهم أن يكون الكفر والفسوق والعصيان محبوبًا لله مرضيًا.

وقالوا أيضًا: يأمر بما لا يريده، وكل ما أمر به من الحسنات فإنه لم يرده،

وربما قالوا: ولم يحبه ولم يرضه إلا إذا وُجد، ولكن أمر به وطلبه.

فقيل لهم: هل يكون طلب وإرادة واستدعاء بلا إرادة ولا محبة ولا رضا؟ هذا جمع بين النقيضين، فتحيروا.

فأولئك سلبوا الرب خلقه وقدرته وإرادته، وهؤلاء سلبوه محبته ورضاه وإرادته الدينية، وما يصحبه أمره ونهيه من ذلك. فكما أن الأوّلين لم يثبتوا أن الشخص الواحد يكون مثابًا معاقبًا، بل إما مثاب وإما معاقب، فهؤلاء لم يبيّنوا أن الفعل الواحد يكون مرادًا من وجه دون وجه، مرادًا غير محبوب، بل إما مراد محبوب، وإما غير مراد ولا محبوب، ولم يجعلوا الإرادة إلا نوعًا واحدًا. والتحقيق أنه يكون مرادًا غير محبوب ولا مرضيّ، ويكون مرادًا من وجه دون وجه، ويكون محبوبًا مرضيًا غير مراد الوقوع.

❁ والإرادة نوعان: إرادة دينية، وهي المقارنةُ الأمرَ والنهي، والحب والبغض والرضا والغضب.

وإرادة كونية، وهي المقارنة للقضاء والقدر، والخَلق والقدرة.

وكما تفرَّقوا في صفات الخالق تفرقوا في صفات المخلوق. فأولئك لم يثبتوا له إلا قدرة واحدة تكون قبل الفعل، وهؤلاء لم يثبتوا له إلا قدرة واحدة تكون مع الفعل.

أولئك نفوا القدرة الكونية التي بها يكون الفعل، وهؤلاء نفوا القدرة الدينية التي بها يأمر الله العبد وينهاه.

وهذا من أصول تفرّقهم في مسألة تكليف ما لا يُطاق. وانقسموا إلى: قدرية مجوسية تثبت الأمر والنهي، وتنفي القضاء والقدر. وإلى قدرية مشركية شرٌّ منهم تثبت القضاء والقدر، وتَكذّب بالأمر والنهي، أو ببعض ذلك.

وإلى: قدرية إبليسية تصدق بالأمرين، لكن ترى ذلك تناقضًا مخالفًا للحق والحكمة.

وهذا شأن عامة ما تتعارض فيه الأسباب والدلائل. تجد فريقًا يقولون بهذا دون

هذا، وفريقًا بالعكس، وفريقًا رأوا الأمرين واعتقدوا تناقضهما، فصاروا متحيرين أو معرضين عن التصديق بهما جميعًا، أو متناقضين مع هذا تارة، ومع هذا تارةً.

وهذا تجده في مسائل الكلام والاعتقادات، ومسائل الإرادة والعبادات، كمسألة السماع الصوتي، ومسألة الكلام، ومسائل الصفات، وكلام الله، وغير ذلك من المسائل.

۞ وجماع القول في ذلك: أن كل أمرين تعارضا فلابد أن يكون أحدهما راجحًا، أو يكونا متكافئين، فيُحكم بينهما بحسب الرجحان، وبحسب التكافؤ، فالعملان والعاملان إذا امتاز كل منهما بصفات، فإن ترجح أحدهما فهو الراجح، وإن تكافئا سُوّي بينهما في الفضل والدرجة، وكذلك أسباب المصالح والمفاسد، وكذلك الأدلة، بأنه يُعطى كل دليل حقه، ولا يجوز أن تتكافأ الأدلة في نفس الأمر عند الجمهور، لكن تتكافأ في نظر الناظر، وأما كون الشيء الواحد من الوجه الواحد ثابتًا منتفيًا، فهذا لا يقوله عاقل.

وأصل هذا كله العدل بالتسوية بين المتماثلين. فإن الله تعالى يقول: ﴿**لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ**﴾ [الحديد: ٢٥]، وقد بسطنا القول في ذلك، وبيّنا أن العدل جماع الدين والحق والخير كله في غير موضع.

والعدل الحقيقي قد يكون متعذرًا: إما عمله، وإما العمل به. لكن التماثل من كل وجه غير ممكن أو غير معلوم، فيكون الواجب في مثل ذلك ما كان أشبه بالعدل وأقرب إليه، وهي الطريقة المثلى.

وقال سبحانه: ﴿**وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لاَ نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلاَّ وُسْعَهَا**﴾ [الأنعام: ١٥٢].

۞ وعلى هذا فالحق الموجود: وهو الثابت الذي يقابله المنفي، والحق

المقصود: وهو المأمور به المحبوب، الذي يقابله المنهي عنه المبغوض: ثلاثة أقسام:

فإنها في الحق المقصود: إما أمر ترجحت المصلحة المحبوبة فيه، وهذا يؤمر به.

وإما أمر ترجحت فيه المفسدة المكروهة، فهذا يُنهى عنه.

وإما أمر استوى فيه هذا وهذا، فهذا لا يؤمر به ولا يُنهى عنه، ولا يترجح فيه الحب، ولا يترجح فيه البغض، بل يكون عفوًا.

وما دون هذا - إن كان مثل هذا موجودًا - فإن الناس يتنازعون في وجوده.

❁ فقيل: هو موجود.

❁ وقيل: بل هو يقدر في الفعل لا وجود له، بل لابد من الرجحان، كما قيل مثل ذلك في تكافؤ الأدلة.

وعلى هذا فالأمر الذي ترجحت فيه المصلحة، وأُمر به، غلب به جانب المحبة، مع أن الذي في المفسدة، مبغض لكنه مراد، فهو مراد بغيض. والأمر الذي ترجح فيه جانب المصلحة محبوب، لكنه مراد الترك محبوب، فهو محبوب في نفسه، لكن لملازمته لما هو بغيض، وجب أن يُراد تركه تبعًا لكراهةٍ لازمة، فإنه بغَّض اللازم ونفى المنفيَّ الملزوم.

❁ فحاصله أن المراد إرادة جازمة هو أحد الأمرين: إما الفعل، وإما الترك.

والأول: هو المأمور به.

والثاني: هو المنهي عنه. لكن مع هذا فقد يشتمل المفعول على بغيض محتمل، ويشتمل المتروك على حبيب مرفوض، فهذا أصل نافع.

فهذا في الفعل الواحد، وأما الفاعل الواحد الذي يعمل الحسنة والسيئة معًا، وهو وإن كان التفريق بينهما ممكنًا، لكنه هو يعملهما جميعًا أو يتركهما جميعًا، لكون محبته لأحدهما مستلزمة لمحبته للأخرى، وبغضه لأحدهما مستلزمًا لبغضه للأخرى. فصار لا يؤمر إلا بالحسن من الفعلين، ولا ينهى إلا عن السيئ منهما،

وإن لزم ترك الحسنة لا ينبغي أن يأمره في مثل هذا بالحسنة المرجوحة، فإنه يكون أمرًا بالسيئة، ولا ينهاه عن السيئة المرجوحة، فإنه يكون نهيًا عن الحسنة الراجحة، وهكذا المعين يعين على الحسنة الراجحة، وعلى ترك السيئة المرجوحة.

وهذا أصل عظيم تدخل فيه أمور عظيمة، مثل الطاعة لأئمة الجور وترك الخروج عليهم، وغير ذلك من المسائل الشرعية.

وهكذا حكم الطائفة المشتملة أفعالها على حسنات وسيئات، بمنزلة الفاعل في ذلك، وبما ذكرناه في الفعل الواحد والفاعل الواحد - تظهر أمور كثيرة: إما الحق الموجود، وإما أن يكون الشيء في نفسه ثابتًا ومنتفيًا، لكن كثيرًا ما تحصل المقابلة بين إثباتٍ عام، ونفي عام، ويكون الحق في التفصيل، وهو ثبوت بعض ذلك العام وانتفاء بعضه، وهذا هو الغالب على المسائل الكبار التي يتنازع فيها أحزاب الكلام والفلسفة ونحوهم.

❁ والدليل إما أن يكون دليلاً معلومًا، فهذا لا يكون إلا حقًا. لكن كثيرًا ما يظن الإنسان أن الشيء معلوم ولا يكون معلومًا، وحينئذ فإذا ظن ظان تعارض الأدلة المعلومة كان غالطًا في تعارضها، بل يكون أحد الأمرين لازمًا - إما كلها أو بعضها - غير معلوم. وإما أن موجب الدليل حق من غير تعارض، وإن ظنه الظان تعارضًا، فالحق الموجود لا ينافي الحق الموجود، بل يكون كل منهما موجودًا بخلاف الحق المقصود، فإنه قد يُقصد الضدان لما في كل منهما من المصالح المقصودة، لكن لا يوجد الضدان. وإن كان الدليل مغلّبًا للظن اعتقد فيه موجبه، وإذا تعارضت هذه الأدلة رجح راجحها وسُوِّيَ بين متكافيها.

إذا تقرر ذلك فنقول: قول النبي ﷺ: «**إن الله جميل يحب الجمال**»[1]، كقوله

(١) سبق تخريجه.

للذي علّمه الدعاء: «**اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني**»[1]، وقوله تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ**﴾ [البقرة: ٢٢٢]، وإن الله نظيف يحب النظافة.

فهو سبحانه إذا كان يحب العفو لم يوجب هذا إلا أن يكون في بعض أنواع العفو من المعارض الراجح ما يعارض ما فيه من محبة العفو، ولولا ذلك لكان ينبغي أن يعفو عن كل مجرم، فلا يعاقب مشركًا ولا فاجرًا، لا في الدنيا ولا في الآخرة، وهذا خلاف الواقع، ولوجب أن يستحب لنا العفو عن كل كافر وفاجر، فلا نعاقب أحدًا على شيء، وهذا خلاف ما أَمَرَنا به، وخلاف ما هو صلاح لنا، ونافع في الدنيا والآخرة.

وكذلك محبته للمتطهرين ومحبته للنظافة، لا تمنع حصول المعارض الراجح، مثل أن يكون الماء محتاجًا إليه للعطش، فمحبته لسقي العطشان راجحة على محبته للطهارة والنظافة.

وكذلك سائر ما يتزاحم من الواجبات والمستحبات، فإنها جميعها محبوبة لله، وعند التزاحم يُقدّم أحبها إلى الله. والتقرب إليه بالفرائض أحب إليه من التقرب إليه بالنوافل، وبعض الواجبات والمستحبات أحب إليه من بعض.

وكذلك إذا تعارض المأمور والمحظور، فقد تعارض حبيبه وبغيضه، فيقدّم أعظمهما في ذلك، فإن كان محبته لهذا أعظم من بغضه لهذا قُدِّم، وإن كان بغضه لهذا أعظم من حبه لهذا قدم.

كما قال تعالى: ﴿**يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا**﴾ [البقرة: ٢١٩]، وعلى هذا استقرت الشريعة بترجيح خير الخيرين، ودفع شر الشرين، وترجيح الراجح من الخير والشر المجتمعين.

---

(١) رواه الترمذي (٣٥١٣)، وابن ماجة (٣٨٥٠)، وأحمد (١٨٢/٦)، والنسائي في «الكبرى» (٧٧١٢)، والحاكم (٧١٢/١)، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

والله سبحانه يحب صفات الكمال، مثل العلم والقدرة والرحمة ونحو ذلك. ففي صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: «**المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير**»[١]. وفي الصحيح عنه أنه قال: «**لا يرحم الله من لا يرحم الناس**»[٢].

۞ وفي الصحيح أيضًا عنه: «**إنما يرحم الله من عباده الرحماء**»[٣].

۞ وفي السنن حديث ثابت عنه: «**الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء**»[٤].

ومع هذا فقد قال تعالى في حد الزاني والزانية: ﴿**وَلاَ تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ**﴾ [النور: ٢].

وقال تعالى: ﴿**يَأَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ**﴾[التوبة: ٧٣].

وهذا في الحقيقة من رحمة الله بعباده، فإن الله إنما أرسل محمدًا رحمة للعالمين، وهو سبحانه أرحم بعباده من الوالدة بولدها.

لكن قد تكون الرحمة المطلوبة لا تحصل إلا بنوع من ألم وشدَّة تلحق بعض النفوس، كما ورد في الأثر: إذ قالوا للمريض: اللهم ارحمه. يقول الله: كيف أرحمه من شيء به أرحمه؟.

وكذلك كون الفعل عفوًا وصفٌ يقتضي محبة الله له، فإذا عارضه ما هو أحب إلى الله منه، أو اشتمل على بغض الله له أعظم من محبته لذلك العفو قُدِّم الراجح.

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه البخاري (٧٣٧٦)، ومسلم (٢٣١٩)، والترمذي (١٩٢٢)، وأحمد (٣٥٨/٤)، من حديث جرير بن عبد الله.

(٣) رواه البخاري (١٢٨٤)، ومسلم (٩٢٣)، وأبو داود (٣١٢٥)، والنسائي (١٨٦٧)، وابن ماجة (٥٨٨)، وأحمد (٢٠٤/٥)، من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما.

(٤) رواه أبو داود (٤٩٤١)، والترمذي (١٩٢٤)، وأحمد (١٦٠/٢)، والحميدي (٥٩١)، من حديث عبد الله بن عمرو، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي» (١٥٦٩).

فكون الشيء جميلاً يقتضي محبة الله له، وهو سبحانه أحسن كل شيء خلقه، إذ كل موجود فلابد فيه من وجه الحكمة التي خلقه الله لها، ومن ذلك الوجه يكون حسنًا محبوبًا، وإن كان من وجه آخر يكون مستلزمًا شيئًا يحبه الله ويرضاه، أعظم مما فيه نفسه من البغض.

فهذا موجود فينا، فقد يفعل الشخص الفعل: كشرب الدواء الكريه إلى بغضه له أعظم من حبه له، وهذا لَّما تضمن ما هو محبته له أعظم من بغضه للدواء، أراده وشاءه وفعله، فأراد بالإرادة الجازمة المقارنة للقدرة فعلاً فيه مما يبغضه أكثر مما يحبه، لكونه مستلزمًا لدفع ما هو إليه أبغض، ولحصول ما محبته له أعظم من بغضه. لهذا فإن بغضه للمرض ومحبته للعافية أعظم من بغضه للدواء.

❁ فالأعيان التي نبغضها: كالشياطين والكافرين، وكذلك الأفعال التي نبغضها: من الكفر والفسوق والعصيان، خلقها وأراد وجودها لما تستلزمه من الحكمة التي يحبها، ولما في وجودها من دفع ما هو إليه أبغض، فهي مرادة له، وهي مبغَضة له مسخوطة، كما بيّنا هذا في غير هذا الموضع.

وأما الجمال الخاص، فهو سبحانه جميل يحب الجمال. والجمال الذي للخُلُق: من العلم والإيمان والتقوى، أعظم من الجمال الذي للخَلْق، وهو الصورة الظاهرة.

وكذلك الجميل من اللباس الظاهر، فلباس التقوى أعظم وأكمل، وهو يحب الجمال الذي للباس التقوى، أعظم مما يحب الجمال الذي للباس الريش، ويحب الجمال الذي للخُلُق، أعظم مما يحب الجمال الذي للخَلْق.

كما ثبت عنه في الصحيح أنه قال: «**أكمل المؤمنين إيمانًا أحسنهم خُلُقًا**»[١].

۞ وفي صحيح مسلم عن النوَّاس بن سمعان، قال: سألت رسول الله ﷺ عن البر والإثم فقال: «**البر حسن الخُلُق، والإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطَّلع عليه الناس**»[٢].

۞ وفي السنن عنه أنه قال: «**أثقل ما يوضع في الميزان الخلق الحسن**»[٣].

ورُوي عنه أنه قال لأم سلمة: «**يا أُم سلمة ذهب حُسْن الخلق بخير الدنيا والآخرة**»[٤].

۞ ومن المعلوم أن أحب خلقه إليه المنون، فإذا كان أكملهم إيمانًا أحسنهم خُلُقًا، كان أعظمهم محبة له أحسنهم خُلُقًا. والخلق: الدين. كما قال الله تعالى: ﴿**وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ**﴾ [القلم: ٤]. قال ابن عباس: على دين عظيم. وبذلك فسّره سفيان بن عيينة وأحمد بن حنبل وغيرهما، كما قد بيناه في غير هذا الموضع.

وهو سبحانه يبغض الفواحش ولا يحبها ولا يأمر بها. كما قال تعالى: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لاَ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ**﴾ [الأعراف: ٢٨].

فإذا كان الجمال متضمنًا لعدم ما هو أحب إليه، أو لوجود ما هو أبغض له، لزم من ذلك فوات ما في الجمال المحبوب، فإذا كان في جمال الثياب بطر وفخر وخيلاء

---

(١) رواه أبو داود (٣٦٨٢)، والترمذي (١١٦٢)، وأحمد (٢/٢٥٠)، والدارمي (٢٧٩٢)، وابن حبان (موارد/١٩٢٦)، والحاكم (١/٣)، والبيهقي (١٠/١٩٢)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي» (٩٢٨).

(٢) رواه مسلم (٢٥٥٣)، والترمذي (٢٣٨٩)، والبخاري في «الأدب» (٢٩٥)، وأحمد (٤/١٨٢)، والدارمي (٢٧٨٩)، من حديث النواس بن سمعان رضي الله عنه.

(٣) رواه أبو داود (٤٧٩٩)، والترمذي (٢٠٠٢)، وأحمد (٢٨٦)، وابن حبان (موارد/١٩٢٠)، من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، وصححه الألباني في «صحيح الترمذي» (١٦٢٨).

(٤) رواه الطبراني في «الأوسط» (٣١٤١)، وفي «الكبير» (٢٣/٣٦٨)، وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/٤١٨): «وفي إسنادهما سليمان بن أبي كريمة وهو ضعيف». أهـ

وسرف، فهو سبحانه لا يحب كل مختال فخور. وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا﴾ [الفرقان: ٦٧]، بل هو يبغض البَطِر الفخور المختال والمسرف. وقال: ﴿وَأَنَّ الْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ﴾ [غافر: ٤٣]، فلهذا قال ﷺ: **«لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جرَّ إزاره خيلاء وبطرًا»**[1] **فإنه ببغضه فلا ينظر إليه وإن كان فيه جمال، فإن ذلك غَرِقَ في جانب ما يبغضه الله من الخيلاء والبطر».**

وكذلك الحرير فيه من السرف والفخر والخيلاء ما يبغضه الله، وينافي التقوى التي هي محبوب الله. كما ثبت في الصحيحين عنه: أنه نزع فَرُّوج الحرير وقال: **«لا ينبغي هذا للمتقين»**[2].

وكذلك سائر ما حرَّمه الله وكرهه مما فيه جمال، فإن ذلك لاشتماله على مكروه الحق على ما فيه مما يبغضه الله أعظم مما فيه من محبوبه، ولتفويته ما هو أحب إليه منه.

وكذلك الصور الجميلة من الرجال والنساء، فإن أحدهم إذا كان خُلُقُه سيئًا بأن يكون فاجرًا أو كافرًا، معلِنًا أو منافقًا، كان البغض أو المقت لخُلُقِه ودينه مستعليًا على ما فيه من الجمال.

كما قال تعالى عن المنافقين: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ﴾ [المنافقون: ٤].

وقال: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [البقرة: ٢٠٤]، فهؤلاء إنما أعجبه صورهم الظاهرة للبصر، وأقوالهم الظاهرة للسمع، لما فيه من الأمر المعجب، لكن لما كانت حقائق أخلاقهم -التي هي أملك بهم- مشتملة على ما هو من أبغض الأشياء وأمقتها إليه، لم ينفعهم حسن الصورة والكلام.

❁ وقال النبي ﷺ: **«إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أموالكم، وإنما ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم».**

---

(١) سبق تخريجه.

(٢) رواه البخاري (٣٧٥)، ومسلم (٢٠٧٥)، والنسائي (٧٦٩)، وأحمد (١٤٣/٤)، وابن حبان (٥٤٣٣)، وابن خزيمة (٧٧٤)، من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه.

وكذلك المرأة والصبي إذا كان فاجرًا، فإن ذلك يفوِّت حسن الخلق والتقوى التي هي أحب إلى الله من ذلك، ويوجب بغض الله للفاحشة ولصاحبها ولسيئ الخلق ومقته وغضبه عليه، ما هو أعظم بكثير مما فيه من الجمال المقتضي للمحبة.

وكذلك القوة وإن كانت من صفات الكمال التي يحبها الله.

فإذا كانت الإعانة على الكفر والفجور، الذي بغض الله له ومقته عليه، وتفويته لما يحبه من الإيمان والعمل الصالح، أعظم بكثير من مجرد ما في القوة من الأمر المحبوب، ترجح جانب البغض بقدر ذلك.

فإذا كانت القوة في الإيمان، كان الأمر كما قال النبي ﷺ: «**المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف**»(١).

۞ ومن المعلوم أن الله يحب الحسنات وأهلها ويبغض السيئات وأهلها. فهو يحب كل ما أمر به أمر إيجاب أو أمر استحباب، وكل ما حمده وأثنى عليه من الصفات، مثل: العلم، والإيمان، والصدق، والعدل، والتقوى، والإحسان، وغير ذلك. ويحب المقسطين، ويحب التوّابين، ويحب المتطهرين، ويحب المحسنين، والذين يقاتلون في سبيله صفًا كأنهم بنيان مرصوص، ويبغض الكفر وأنواعه، والظلم والكذب والفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا أحد أغير منه، وكل ما حرَّمه يبغضه.

فإذا كان مع الجمال - أو غيره مما فيه وجه محبة - ما هو بغيض من الفواحش أو الكذب أو الظلم أو غير ذلك، كما ذكره في قوله: ﴿**قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ**﴾ [الأعراف ٣٣]. فإن ذلك يفوّت ما هو أحب إلى الله من الجمال بكثير، ويوجب من مقت الله وبغضه ما هو أعظم بكثير مما لمجرد الجمال

(١) سبق تخريجه.

من الحب، ويوجب النهي عمَّا يوجب هذه السيئات الكثيرة، ويفوّت الجمال الأفضل، وهو كمال الخلق وحسنه، وما في ذلك من الحسنات، وكان ما في ذلك من المبغضات وترك المحبوبات راجحًا على الحب الذي للجمال.

❁ وعلى هذا يجري الأمر: على محبة الإنسان للشيء الجميل من الصورة والنظر إليه، وما يدخل في ذلك من قوة الحب والزيادة فيه التي تسمى العشق، فإن ذلك إذا خلا عن المفسدة الراجحة، مثل أن يحب الإنسان امرأته وجاريته حبًا معتدلاً، أو يحب ما لا فتنة فيه، كحبه للجميل من الدواب والثياب، ويحب ولده وأباه وأمه، ونحو ذلك من محبة الرحم، كنوع من الجمال، الحب المعتدل - فهذا حسن.

أما إذا أحب النساء الأجانب أو المردان ونحو ذلك، فهذا الحب متضمن للمحبة الحيوانية، وليس في ذلك مجرد محبة الجمال، والمحبة الحيوانية مما يبغضها الله ويمقتها، وتوابعها منهي عنها مع ذلك، سواء كان مع المحبة فعل الفاحشة الكبرى، أو كانت للتمتع بالنظر والسماع وغير ذلك.

فالتمتع مقدمات الوطء، فإن، كان الوطء حلالاً حلّت مقدماته، وإن كان الوطء حرامًا حرمت مقدماته، وإن كان في ذلك رفض للجمال، كما فيه رفض للذة الوطء المحرم، فإن ما في ذلك مما يبغضه الله، ويمقت عليه، أعظم مما في مجرد الجمال من الحب المتضمّن، وذلك متضمن لتفويت محاب الله من التقوى والعفاف والإقبال على مصالح الدين والدنيا، أعظم بكثير مما فيها من مجرد حب الجمال، فلهذا كانت هذه مذمومة منهيًا عنها، حتى حرَّم الشارع النظر في ذلك بلذة وشهوة، وبغير لذة وشهوة، إذا خاف الناظر الفتنة، والفتنة مخوفة في النظر إلى الأجنبية الحسنة، والأمرد الحسن في أحد قولَيْ العلماء، الذي يصححه كثير من أصحاب الشافعي وأحمد وغيرهما، وهذا قد يختلف باختلاف العادات والطبائع. وأما النظر للحاجة من غير شهوة ولا لذة فيجوز.

ولهذا لم يأمر الله ولا رسوله ولا أهل العلم والإيمان بعشق الصور الجميلة، ولا

أثنوْا على ما كان كذلك، وكذلك العقلاء من جميع الأمم. ولكن طائفة من المتفلسفة والمتصوفة تأمر بذلك وتثني عليه، لما فيه - زعموا - من إصلاح النفس ورياضتها، وتهذيب الأخلاق، واكتساب الصفات المحمودة: من السماحة، والشجاعة، والعلم، والفصاحة، والاختيال ونحو ذلك من الأمور، حتى أن طائفة من فلاسفة الروم والفرس ومن اتّبعهم من العرب تأمر به، وكذلك طائفة من المتصوفة، حتى يقول أحدهم: ينبغي للمريد أن يتخذ له صورة يجتمع قلبه عليها، ثم ينتقل منها إلى الله.

وربما قالوا: إنهم يشهدون الله في تلك الصورة.

ويقولون: هذه مظاهر الجمال، ويتأولون قوله ﷺ: **«إن الله جميل يحب الجمال»** على غير تأويله.

فهؤلاء -وأمثالهم- ممن يدخل في ذلك يزعمون أن طريقهم موافق لطريق العقل والدين والخلق، وإن اندرج في ذلك من الأمور الفاحشة ما اندرج.

وهؤلاء لهم نصيب من قوله تعالى: ﴿**وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ**﴾ [الأعراف: ٢٨].

لكن العرب الذين كانوا سبب نزول هذه الآية إنما كانت فاحشتهم -التي قالوا فيها ما قالوا- طوافهم بالبيت عراة، لاعتقادهم أن ثيابهم التي عصَوا الله فيها لا تصلح أن يعبد الله فيها، فكانوا ينزِّهون عبادة الله عن ملامسة ثيابهم، فيقعون في الفاحشة، التي هي كشف عوراتهم.

وأما هؤلاء فأمرهم أجل وأعظم، إذ غاية ما كان أولئك يفعلون طواف الرجال والنساء عراة مختلطين، حتى كانت المرأة منهم تقول:

اليـــوم يبـــدو بعضُهُ أو كلُّهُ ... ومـــا بـــدا منـــه فـــلا أُحلُّهُ

ولم يكن ذلك الاختلاط والاجتماع إلا في عبادة ظاهرة، لا يتأتّى فيها فعل

الفاحشة الكبرى، ولم يقصدوا بالتعرّي إلا التنزّه من لباس الذنوب بزعمهم.

فالذين يجتمعون من الرجال والنساء والمردان لسماع المكاء والتصدية، ويطفئون المصابيح حتى لا يرى أحدهم الآخر، حتى اجتمعوا على غناء وزنا ومطاعم خبيثة، وجعلوا ذلك عبادة - فهؤلاء شر من أولئك بلا ريب، فإن هؤلاء فتحوا أبواب جهنم.

۞ كما روى أبو هريرة قال: «سُئل رسول الله ﷺ ما أكثر ما يدخل الناس النار؟ فقال: **الأجوفان: الفم والفرج**». قال الترمذي: حسن صحيح[١].

وكذلك رُوي عنه أنه قال: «**أخوف ما أخاف عليكم شهوات الغَيّ في بطونكم وفروجكم، ومضلات الفتن**»[٢].

۞ وفي الصحيح عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «**حجبت النار بالشهوات، وحجبت الجنة بالمكاره**». وفي رواية مسلم: «**حُفّت**» مكان: «**حجبت**»[٣].

وإذا كانت النار محجوبة ومحفوفة بالشهوات، لم يُدخل النار إلا بها، وإذا كانت الجنة محجوبة ومحفوفة بالمكاره، لم يُدخل الجنة إلا بها.

۞ وفي صحيح البخاري عن سهل بن سعد عن رسول الله ﷺ قال: «**من يضمن لي ما بين لحيَيْه وما بين رجليه أضمن له الجنة**»[٤] وما بين لحييه يتناول الكلام والطعام.

۞ كما ثبت في الصحيحين من حديث أبي هريرة وأبي شريح الخزاعي أن

---

(١) رواه الترمذي (٢٠٠٤)، وابن ماجة (٤٢٤٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وحسنه الألباني في «صحيح الترمذي» (١٦٣٠).

(٢) رواه أحمد (٤/٤٢٠)، والطبراني في «الصغير» (١/٣٠٩)، من حديث أبي برزة الأسلمي، وقال الهيثمي في «المجمع» (١/١٨٨): «رواه أحمد والبزار والطبراني في الثلاثة ورجاله رجال الصحيح». أهـ

(٣) رواه البخاري (٦٤٨٧) بلفظ «حجبت»، ورواه مسلم (٢٨٢٢)، والترمذي (٢٥٥٩)، وأحمد (٣/١٥٣، ٢٥٤، ٨٤)، والدارمي (٢٨٤٣) بلفظ: «حفت»، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) رواه البخاري (٦٤٧٤) عن سهل بن سعد.

رسول الله ﷺ قال: «**من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت**»(١).

فبيّن ﷺ أنه من ضمن له هذين ضمن له الجنة، وهذا يقتضي أن من هذين يُدخل النار، ولهذا حرّم الله الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وحرّم أيضًا انتهاك الأعراض، وجعل في القذف بالفاحشة من العقوبة المقدّرة - وهي حد القذف - ثمانين جلدة.

وبيّن ﷺ أن الزنا من الكبائر، وأن قذف المحصنات الغافلات من الكبائر، وهو من نوع الكبائر، إذا لم يَأْتِ عليه القاذف بأربعة شهداء، وإن كان قد وقع، فإنه أظهر ما يحب الله إخفاءه.

كما قال تعالى: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ**﴾ [النور: ١٩].

❁ وفي الحديث الصحيح قال النبي ﷺ: «**كل أمتي معافىً إلا المجاهرين، وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملاً ثم يصبح وقد ستره الله عليه، فيقول: يا فلان عملت البارحة كذا وكذا، بات يستره ربه ويصبح يكشف ستره**»(٢).

وقال: «**من ابتلي من هذه القاذورة بشيء فليستتر بستر الله، فإنه من يبدي لنا صفحته نقم عليه كتاب الله**»(٣).

❁ وفي الصحيحين عن صفوان بن محرز أن رجلاً سأل ابن عمر: كيف سمعت النبي ﷺ يقول في النجوى؟ قال: «**يدنو أحدكم من ربه حتى يضع كنفه عليه، فيقول: عملت كذا وكذا؟ فيقول: نعم، ويقول: عملت كذا وكذا؟ فيقول: نعم،**

---

(١) رواه البخاري (٦٠١٨)، ومسلم (٤٧)، وأبو داود (٥١٥٤)، والترمذي (٢٥٠٠)، وابن ماجة (٣٩٧١)، وأحمد (٢/٢٦٧)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٦٠٦٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) رواه مالك في «الموطأ» (٢/٨٢٥) عن زيد بن أسلم مرسلاً.

فيقرّره. ثم يقول: سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم»[1]. ولهذا يكثر وقوع الناس في أحد هذين الذنبين.

فمن الناس من يبتلى بالفاحشة وإن كان ممسكًا عن الكلام، ومن الناس من يبتلى بالكلام والاعتداء على غيره بلسانه وإن كان عفيفًا عن الفاحشة.

وأيضًا فإن من الكلام المنهي عنه: الخوض في الدين بالبدع والضلالات، مع تضمنه لشهوة الطعام. وما بين الفرجين يتضمن أقوى الشهوات، وذلك من الاستمتاع بالخلاق في الدنيا، كما جمع الله تعالى بينهما بقوله: ﴿**فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلَاقِهِمْ فَاسْتَمْتَعْتُم بِخَلَاقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلَاقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا**﴾ [التوبة: ٦٩].

الأول: يتضمن الشبهات.

والثاني: يتضمن الشهوات.

الأول: يتضمن الدين الفاسد.

والثاني: يتضمن الدنيا الفاجرة.

وكان السلف يحذّرون من هذين النوعين: من المبتدع في دينه، والفاجر في دنياه. كلٌّ من هذين النوعين - وإن لم يكن كفرًا محضًا. فهذا من الذنوب والسيئات التي تقع من أهل القبلة.

وجنس البدع وإن كان شرًّا، لكن الفجور شر من وجه آخر، وذلك أن الفاجر المؤمن لا يجعل الفجور شرًّا من الوجه الآخر الذي هو حرام محض، لكن مقرونًا باعتقاده لتحريمه، وتلك حسنة في أصل الاعتقاد. وأما المبتدع فلابد أن تشتمل بدعته على حق وباطل، لكن يعتقد أن باطلها حق أيضًا، ففيه من الحَسَن ما ليس

---

(١) رواه البخاري (٦٧٠)، ومسلم (٢٧٦٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٤٢)، وابن ماجة (١٨٣)، وأحمد (٢/٧٤)، من حديث ابن عمر ﭬ.

في الفجور، ومن السيئ ما ليس في الفجور، وكذلك بالعكس.

فمن خلص من الشهوات المحرّمة والشهوات المبتدعة وجبت له الجنة. وهذه هي الثلاثة: الكلام المنهي عنه، والطعام المنهي عنه، والنكاح المنهي عنه. فإذا اقترن بهذه الكبائر استحلالها كان ذلك أمرًا، فكيف إذا جُعلت طاعة وقربة وعقلاً ودينًا؟!.

وهؤلاء هم الذين يستحقون عقوبة أمثالهم من الأمم. كما ثبت في الصحيح أنه يكون في هذه الأمة من يمسخ قردة وخنازير، وكما روي أنه سيكون فيها خسف وقذف ومسخ.

❁ وقال بعض السلف في قوله تعالى: ﴿وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ﴾ [هود: ٨٣]، أي من ظالمي هذه الأمة. وفي ذلك من الأحاديث ما يضيق هذا الموضع عن ذكره، وفي عامتها يذكر استحلالهم لها.

وأصل الضلال والغيّ من هؤلاء الذين يستحسنون عشق الصور ويحمدونه ويأمرون به -وإن قيدوه مع ذلك بالعفة- أن المحبة هي أصول كل حركة في العالم، فالنفس إذا لم يكن فيها حركة، ولا هي قوية الهمة والإرادة حتى تحصل لها محبة شديدة، كانت تلك المنهيات عنها هي أصول الشر، وهي التي إذا ظهرت قامت الساعة.

❁ كما في الصحيح عن أنس أنه قال: لأحدثنكم حديثًا لا يحدثكموه أحد بعدي، سمعته من النبي ﷺ، سمعت النبي ﷺ يقول: «**إن من أشراط الساعة أن يُرفع العلم، ويظهر الجهل، ويُشرب الخمر، ويظهر الزنا، ويقل الرجال، وتكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة قيم واحد**»[1].

فمن ظهور الجهل ظهور الكلام في الدين بغير علم، وهو الكلام بغير سلطان

(١) رواه البخاري (٨٠)، ومسلم (٢٦٧١)، والترمذي (٢٢٠٥)، وابن ماجة (٤٠٤٥) وأحمد (٩٨/٣، ٢٠٢)، من حديث أنس ﷺ.

من الله - وسلطان الله كتابه - ومن ظهور الزنا ظهور اللواط - وإن كان له اسم يخصه - فهو شر نوعَيْ الزنا، ولكون ظهور شهوات الغيّ - البطن والفرج - هي أغلب ما يُدخل الناس النار.

كما ذكر ذلك النبي ﷺ فيما أخرجاه في الصحيحين عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «**لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربُها وهو مؤمن، والتوبة معروضة بعد**»[1].

والسرقة بالمال الذي هو أعظم مقصود الأكل، ولهذا يُعبَّر عن أخذه بالأكل، كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ﴾ [البقرة: ١٨٨].

وهذه الثلاثة هي التي يعقد الفقهاء فيها أبواب الحدود: باب حد الزنا، باب حد السرقة، باب حد شرب الخمر، ورابعها باب حد القذف - مندرجة فيما بين لحييه وبين رجليه.

❁ وقد روى هذا الحديث البخاري عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يزني العبد حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن، ولا يقتل وهو مؤمن**». قال عكرمة: قلت لابن عباس: كيف يُنزع الإيمان منه؟ قال: هكذا، وشبَّك بين أصابعه، ثم أخرجها، فإن تاب عاد إليه هكذا، وشبَّك بين أصابعه»[2].

فإذا اقترن بهذه الكبائر تلك المحبة في نفس صاحبها فإنها توجب حركتها وقوة إرادتها، فيعطي من المال ما لم يكن يعطيه، ويقدم على مخاوف لم يكن يقدم عليها، ويحتال ويدبّر ما لم يكن يحتاله ويدبّره قبل ذلك، ويصير والهًا من التفكر

---

(١) رواه البخاري (٦٨١٠)، ومسلم (١٠٤) (٥٧)، وأبو داود (٤٦٨٩)، والترمذي (٢٦٢٥)، والنسائي (٤٨٧٠)، وابن ماجة (٣٩٣٦)، وأحمد (٢/٢٤٣، ٣٧٦)، من حديث أبي هريرة.

(٢) رواه البخاري (٦٨٠٩)، والنسائي في «الكبرى» (٧١٣٥)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

والنظر ما لم يكن قبل ذلك، فلما رأوا ما فيه من هذه الأمور التي هي من جنس المحمودات حمدوه بذلك. وهذا من جنس من حمد الخمر لما فيها من الشجاعة والكرم والسرور ونحو ذلك.

وذلك أن هؤلاء كلهم لحظوا ما فيها من جنس المحبوب، وأغفلوا ما تضمنه من جنس المذموم. فإن الذي يورثه العشق من نقص العقل والعلم، وفساد الخلق والدين، والاشتغال عن مصالح الدين والدنيا - أضعاف ما يتضمنه من جنس المحمود.

وأصدق شاهد على ذلك ما يُعرف من أحوال الأمم وسماع أخبار الناس في ذلك، فهو يغني عن معاينة ذلك وتجربته، ومن جرَّب ذلك أو عاينه اعتبر بما فيه كفاية، فلم يوجد قط عشق إلا وضرره أعظم من منفعته.

۞ ولهذا قال أبو القاسم القشيري في رسالته: «ومن أصعب الآفات في هذه الطريقة صحبة الأحداث. ومن ابتلاه الله بشيء من ذلك فبإجماع الشيوخ: هذا عبد أهانه الله وخذله، بل عن نفسه شغله، ولو لألف كرامة أهَّله. وهب أنه بلغ رتبة الشهداء، لما في الخبر من التلويح بذلك، أليس قد شغل ذلك القلب بمخلوق؟! وأصعب من ذلك تهوين ذلك على القلب، حتى يعد ذلك يسيرًا، وقد قال الله تعالى: ﴿وَتَحْسَبُونَهُ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١٥]. وهذا الواسطي رحمه الله يقول: إذا أراد الله هوان عبدٍ ألقاه إلى هؤلاء الأنتان والجيف».

وقال: «سمعت أبا عبد الله الصوفي يقول: سمعت محمد بن أحمد النجّار يقول: سمعت أبا عبد الله الحصري يقول: سمعت فتحًا الموصليّ يقول: صحبت ثلاثين شيخًا كانوا يُعَدُّون من الأبدال، فكلهم أوْصوني عند فراقي إياهم، وقالوا لي: اتق معاشرة الأحداث ومخالطتهم.

ومن ارتقى في هذا الباب عن حال الفسق، وأشار إلى أن ذلك من بلايا الأرواح، وأنه لا يضر، فما قالوه من وساوس القائلين بالسماع، وإيراد حكايات عن بعض الشيوخ، كان الأوْلى بهم إسبال الستر على هناتهم وآفاتهم فذلك نظير

الشرك وقرين الكفر.

فليحذر المريد من مجالسة الأحداث ومخالطتهم، فإن اليسير منه فَتْح باب الخذلان، وبدء حال الهجران، ونعوذ بالله من قضاء السوء».

وهنا أصل عظيم نافع يجب اعتباره، وهو أن الأمور المذمومة في الشريعة - كما ذكرناه - هو ما ترجّح فساده على صلاحه، كما أن الأمور المحمودة ما ترجّح صلاحه على فساده، فالحسنات تغلب فيها المصالح، والسيئات تغلب فيها المفاسد، والحسنات درجات بعضها فوق بعض، والسيئات بعضها أكبر من بعض، فكما أن أهل الحسنات ينقسمون إلى الأبرار المقتصدين والسابقين المقرّبين، فأهل السيئات ينقسمون إلى الفجار الظالمين والكفّار المكذّبين، وكل من هؤلاء هم درجات عند الله..

۞ ومن المعلوم أن الحسنات كلما كانت أعظم كان صاحبها أفضل، فإذا انتقل الرجل من حسنة إلى أحسن منها، كان في مزيد التقريب، وإن انتقل إلى ما هو دونها، كان في التأخر والرجوع. وكذلك السيئات كلما كانت أعظم كان صاحبها أَوْلى بالغضب واللعنة والعقاب.

وقد قال تعالى: ﴿لاَ يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾ [النساء: ٩٥].

وقال: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لاَ يَسْتَوُونَ عِندَ اللَّهِ وَاللَّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٩﴾ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ اللَّهِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [التوبة: ١٩، ٢٠].

وقال: ﴿لاَ يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ﴾ [الحديد: ١٠].

وقال: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١].

وكذلك قال في السيئات: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٣٧].

وقال: ﴿زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ﴾ [النحل: ٨٨].

وقال: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ﴾ [التوبة: ١٢٥].

وقال: ﴿فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ [البقرة: ١٠].

وقال: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلاَ يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلاَّ خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢].

ومعلوم أن التوبة هي جماع الرجوع من السيئات إلى الحسنات، ولهذا لا يحبط جميع السيئات إلا التوبة. والردة هي جماع الرجوع من الحسنات إلى السيئات، ولهذا لا يحبط جميع الحسنات إلا الردة عن الإيمان.

وكذلك ما ذكرناه في تفاوت السيئات، هو في الكفر والفسق والعصيان، فالكفّار بعضهم دون بعض. ولهذا يذكر الفقهاء في باب الردة والإسلام: انتقال الرجل - كأحد الزوجين - من دين إلى دين آخر: انتقال إلى دين خير من دينه، أو دون دينه، أو مثل دينه، فيقولون: إذا صار الكتابي مجوسيًا أو مشركًا فقد انتقل إلى شر من دينه، وإذا صار المشرك أو المجوسي كتابيًا فقد انتقل إلى خير من دينه، وإذا تهوَّد النصراني - أو بالعكس - فقد انتقل إلى نظير دينه.

والتَمجّس يُقرّ عليه بالاتفاق، وأما الإشراك فلا يُقر عليه إلا بعض الناس عند بعض العلماء. والصابئة نوعان عند المحققين، وعلى قولين عند آخرين. ومعرفة مراتب الأديان محتاج إليها في مواضع كثيرة لمعرفة مراتب الحسنات.

والفقهاء يذكرون ذلك لأجل معرفة أحكامهم وتناكحهم وذبائحهم، وفي دمائهم وقتالهم وإقرارهم بالجزية المضروبة عليهم، ونحو ذلك من الأحكام التي جاء بها الكتاب والسنة في أهل الملل والأحزاب، الذين قال الله فيهم: ﴿وَمَن يَكْفُرْ

به مِنَ الأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ﴾ [هود: ١٧].

وقد قال الله تعالى لنبيه: ﴿فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَلاَ تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَقُلْ آمَنتُ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِن كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ﴾ [الشورى: ١٥].

والعدل وضع كل شيء في موضعه، كما أن الظلم وضع الشيء في غير موضعه.

ولهذا لما اقتتلت فارس المجوس والروم النصارى، وكان النبي ﷺ بمكة إذ ذاك، وهو في طائفة قليلة ممن آمن به، كان هو وأصحابه يحبون أن تَغْلِبَ الروم، لأنهم أهل كتاب، وكان المشركون يحبون أن تغلب فارس، لأنهم من جنسهم، ليسوا أهل كتاب، فأنزل الله في ذلك: ﴿الم (١) غُلِبَتِ الرُّومُ (٢) فِي أَدْنَى الأَرْضِ﴾ [الروم: ١-٣]. والقصة مشهورة في كتب الحديث والتفسير والمغازي.

وإذا كان كذلك فقد يكون الرجل على طريقة من الشر عظيمة، فينتقل إلى ما هو أقل منها شرًا وأقرب إلى الخير، فيكون حمد تلك الطريقة ومدحها لكونها طريقة الخير الممدوحة. مثال ذلك أن الظلم كله حرام مذموم، فأعلاه الشرك، فإن الشرك لظلم عظيم، والله لا يغفر أن يشرك به، وأوسطه ظلم العباد بالبغي والعدوان، وأدناه ظلم العبد نفسه فيما بينه وبين الله، فإذا كان الرجل مشركًا كافرًا فأسلم باطنًا وظاهرًا، بحيث صار مؤمنًا، وهو مع إسلامه يظلم الناس ويظلم نفسه، فهو خير من أن يبقى على كفره ولو كان تاركًا لذلك الظلم.

وأما إذا أسلم ظاهرًا فقط، وهو منافق في الباطن، فهذا في الآخرة في الدَرْك الأسفل من النار. وأما في الدنيا فقد يكون أضرَّ على المسلمين منه لو بقي على كفره، وقد لا يكون كذلك، فإن إضرار المنافقين بالمؤمنين يختلف باختلاف الأحوال.

لكن إذا أسلم نفاقًا فقد يرجى له حسن الإسلام فيصير مؤمنًا، كمن أسلم تحت السيف، وكذلك من أسلم لرغبةٍ أو لرهبة أو نحو ذلك. فالإسلام والإيمان

أصل كل خير وجِمَاعُهُ.

وكذلك من كان ظالمًا للناس في نفوسهم وأموالهم وأعراضهم، فانتقل عن ذلك إلى ما يظلم به نفسه خاصة: من خمر وزنا، فهذا أخف لإثمه وأقل لعذابه.

وهكـذا النِحَل التي فيها بدعـة، قد يكـون الرجل رافضيًا فيصير زيديًا، فذلك خير له.

وقد يكون جهميًا قدريًا فيصير جهميًا غير قدري، أو قدريًا غير جهمي. أو يكون من الجهمية الكبار، فيتجهم في بعض الصفات دون بعض، ونحو ذلك.

فهؤلاء المتفلسفة والمتصوفة ونحوهم، ممن مدح العشق والغناء ونحو ذلك، وجعلوه مما يستعينون به على رياضة أنفسهم وتهذيبها وصلاحها من هذا الباب، فإن هؤلاء في طريقهم من الشرك والضلال ما لا يحصيه إلا ذو الجلال، فإن المتفلسفة قد يعبدون الأوثان والشمس والقمر ونحو ذلك، فإذا صار أحدهم يروض نفسه بالعشق لعبادة الله وحده، أو رياضة مطلقة لا يعبد فيها غير الله، كان ذلك خيرًا له من أن يعبد غير الله.

وكذلك الاتحادية الذين يجعلون الله هو الوجود المطلق، أو يقولون: إنه يحلّ في الصور الجميلة، متى تاب الرجل منهم من هذا، وصار يسكّن نفسه بعشق بعض الصور، وهو لا يعبد إلا الله وحده، كانت هذه الحال خيرًا من تلك الحال.

فهذه الذنوب مع صحة التوحيد، خير من فساد التوحيد مع عدم هذه الذنوب. ولهذا نجد الناس يفضلون من كان من الملوك ونحوهم إنما يظلم نفسه بشرب الخمر والزنا أو الفواحش ويتجنب ظلم الرعية، ويتحرى العدل فيهم، على من كان يتجنب الفواحش والخمر والزنا وينتصب لظلم الناس في نفوسهم وأموالهم وأعراضهم.

وهؤلاء الظالمون قد يجعلون الظلم دينًا يتقربون به بجهلهم، كما أن أولئك الظالمين لأنفسهم قد يجعلون ذلك بجهلهم دينًا يتقربون به. فالشيطان قد زيَّن لكثير من هؤلاء وهؤلاء سوء عملهم فرأوه حسنًا.

لكنْ كثير من الناس يجمعون بين هذا وهذا، فإن من عقوبة السيئة السيئة بعدها، ومن ثواب الحسنة الحسنة بعدها. والحسنات والسيئات قد تتلازم ويدعو بعضها إلى بعض. كما في الصحيح عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ أنه قال: **«عليكم بالصدق، فإن الصدق يهدي إلى البر، والبر يهدي إلى الجنة، ولا يزال الرجل يصدُقُ ويتحرّى الصدق حتى يُكتب عند الله صدِّيقًا. وإيَّاكم والكذب، فإن الكذب يهدي إلى الفجور، والفجور يهدي إلى النار، ولا يزال العبد يكذب ويتحرّى الكذب حتى يُكتب عند الله كذَّابًا»**[1].

فالصدق مفتاح كل خير، كما أن الكذب مفتاح كل شر. ولهذا يقولون عن بعض المشايخ إنه قال لبعض من استتابه من أصحابه: أنا لا أوصيك إلا بالصدق. فتأملوا فوجدوا الصدق يدعوه إلى كل خير

ولهذا فرَّق الله سبحانه بين أهل السعادة وأهل الشقاوة بذلك فقال: ﴿**فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ ﴿٣٢﴾ وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴿٣٣﴾ لَهُم مَّا يَشَاءُونَ عِندَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ، لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي عَمِلُوا وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ**﴾ [الزمر: ٣٢- ٣٤].

وترتيب الكبائر ثابت في الكتاب والسنة، كما في الصحيحين عن عبد الله بن مسعود قال قلت: يا رسول الله أي الذنب أعظم؟ قال: **«أن تجعل لله ندًّا وهو خلقك»**. قلت: ثم أي؟ قال: **«أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك»**. قلت: ثم

(١) رواه البخاري (٦٠٩٤)، ومسلم (٢٦٠٧)، وأبو داود (٤٩٨٩)، والترمذي (١٩٧١)، وابن ماجة (٤٦)، وأحمد (١/ ٣٨٤)، والدارمي (٢٧١٥)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

أي؟ قال: «أن تزاني بحليلة جارك.

وتصديق ذلك في كتاب الله: ﴿وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ وَلاَ يَزْنُونَ﴾[1].

❁ ولهذا قال الفقهاء: أكبر الكبائر الكفر، ثم قتل النفس بغير حق، ثم الزنا. لكن النبي ﷺ ذكر لابن مسعود من جنس أعلى فأعلى: الكفر: هو أن تجعل لله ندًّا، بخلاف الكتابيّ الذي ليس بمشرك، فإنه دون ذلك. وأعظم القتل ولدك، وأعظم الزنا الزنا بحليلة الجار.

وهذا كما ذكرنا أن الظلم ثلاث مراتب: الشرك، ثم الظلم للخلق، ثم ظلم النفس. فالقتل من ظلم الخلق.

فإذا كان قتلاً للولد الذي هو بعضه منك كان فيه الظلمان، والزنا هو من ظلم النفس، لكن إذا كان بحليلة الجار صار فيه الظلمان أيضًا. لكن المغلّب في القتل ظلم الغير، والظلم في الزنا ظلم النفس.

ولهذا كان القَوَد حقًّا للآدمي إن شاء استوفاه وإن شاء عفا عنه، وكان حد الزنا حدًّا لله، ليس لآدمي فيه حق معين، لكن قد يقترن ببعض أنواع الزنا، ويقتضي أمورًا تضر الناس، يكون بها أعظم من قتلٍ لا يُضر به إلا المقتول فقط.

وأيضًا فقتل النفس يدخل فيه من التأويل ما ليس يدخل في الزنا، فإن حلاله بُيِّن من حرامه، بخلاف القتل فإن فيه ما يظهر تحريمه، وفيه ما يظهر وجوبه أو استحبابه أو حلّه، وفيه ما يشتبه. ولهذا جعل الله فيه شيئًا، ولم يجعل ذلك في الزنا بقوله: ﴿وَلاَ يَقْتُلُونَ النَّفْسَ﴾ [الفرقان: ٦٨].

---

(١) رواه البخاري (٧٥٢٠)، ومسلم (٨٦)، وأبو داود (٢٣١٠)، والترمذي (٣١٨٢)، والنسائي (٤٠٢٤)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

